جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية
بالمنوفية

الأحاديث الواردة فى التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّى للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة

(تخريج، ودراسة)

إعداد الدكتور

صلاح أحمد محمد عيسى

مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان

الأحاديث الواردة فى التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة
(تخريج، ودراسة)

صلاح أحمد محمد عيسى
قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية للبنين، جامعة الأزهر، أسوان، مصر
البريد الالكترونى: salahissa.islam.asw.b@azhar.edu.eg

ملخص البحث

هذا بحث جَمَعْتُ فيه الأحاديث الواردة فى التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة، وخَرَّجْتُها، وبَيَّنْتُ دَرَجَتَهَا، وشَرَحْتُ غريب ألفاظها، وذَكَرْتُ مسائلها التى يُحْتاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ حُكْمُ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ.

وقد قسمت البحث إلى تمهيد، ومقصود، وخاتمة.

فأما التمهيد فهو فى ذِكْر ما ابتُلِىَ به العالَم هذا العام من مرض فَيْرُوسِ كُورُونَا الجديد، وهو من الأمراض المُعْدِيَة، وذِكْر عدد من أصيبوا به، ومن تُوُفُّوا، وما أَوْصَتْ به منظمة الصحة العالمية، وغيرُها للوِقَاية من هذا الفَيْرُوسِ، وذِكْر اختيار الباحث لِوَصِيَّةِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ، ودراستها دراسة حَدِيثِيَّةً.

وأما المقصود فهو فى ذِكْر الأحاديث التى يمكن أن يُؤْخَذَ منها حُكْمُ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة حَدِيثًا حَدِيثًا، وتخريجها، وتبيين درجتها، وشرح غريب ألفاظها، وذِكْر مسائلها التى يُحْتاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ هذا الحُكْمِ.

وأما الخاتمة فهى فى ذِكْر نتائج البَحْث، وتَوْصِيَاتِه.

ومن نتائج هذا البحث أن فى كتب السنة النبوية أحاديث كثيرة تتعلق بِحُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة، ولكنها متفاوتة المراتب، فبعضها ثابت يمكن الاستدلال به على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ، وبعضها غير ثابت لا يمكن الاستدلال به على ذلك.

ومن تَوْصِيَاتِه أن يهتم الباحثون فى علوم الشريعة الإسلامية بالبحث فى المسائل الحديثة، والقضايا المعاصرة لبيان الأصول، والأدلة التى تَتَعَلَّقُ بها، وتمييز الصحيح منها من غير الصحيح، والحَثِّ على العمل بما تدعو إليه الشريعة فى هذه المسائل، وإثبات كمال الإسلام، وتمامه، وعِنَايته بمجالات الحياة كلها.

الكلمات المفتاحية: الأحاديث، التباعد، الحَجْرِ، الأمراض، المُعْدِيَة.

The Prophetic Hadiths that Relate to the Islamic Ruling of Applying the Social Distancing and Quarantine in Oorder to Prevent the Spread of Infectious Diseases

Salah Ahmed Mohammed Eesa
Major in Hadith, College of Islamic Studies, Al-Azhar University, Aswan'Egypt
E-mail: salahissa.islam.asw.b@azhar.edu.eg

Abstract of Study

This is a research in which I collected the prophetic hadiths that relate to the Islamic ruling of applying the social distancing and quarantine in order to prevent the spread of Infectious diseases. The authenticity of these hadiths has been verified, the meanings of the uncommon words have been explained, and the relating issues have been mentioned in order to declare the ruling of the social distancing and quarantine.

The research is divided into preface, content, and conclusion. As for the introduction, it contains the definition of the new Coronavirus, the number of people who are infected with it, those who died, and the advices that the World Health Organization recommended for the prevention of this virus. Also, the introduction refers to the researcher's choice of recommending social distancing and quarantine, along with studying it from the Sunnah perspective.

As for the content, I have mentioned the prophetic hadiths that dealt with this issue one by one along with its verifications, meanings, and all other explanations that indicate the ruling of social distancing and quarantine.

As for the conclusion, it includes the results and recommendations that have been extracted from the research. One of the results of this research is that there are many hadiths in the books of the Prophet's Sunnah related to the ruling of social

distancing and quarantine that protects from Infectious diseases. These hadiths are vary in ranks, some of them are authentic and acceptable for the deduction, and the others are not.

Among the recommendations are encouraging the researchers in the Islamic law sciences to concern themselves with the contemporary issues researchers to the origins, and the proofs that relate to them through distinguishing the authentic out of the unauthentic, and showing the attention that Sharia is giving for such matters, and proving that Islam is a perfect and completed religion to the extent that it contains rulings for all aspects of life.

Key Words: hadiths, distancing, quarantine, diseases, Infectious.

التَّمْهِيد

الحمد لله. نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يَهْدِهِ الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده، ورسوله.

أما بعد،،

فقد ابتُلِيَ العالَم هذا العام بفَيْرُوسِ كُورُونَا الجديد، وقد ذكرت منظمة الصحة العالمية، وغيرُها أن هذا الفَيْرُوسَ هو أحد فَيْرُوسات كُورُونَا الكثيرة، وينشأ عنه مرض مُعْدٍ يُسَمَّى كُوفِدْ-١٩(Covid-19)، وأكثر أعراض هذا المرض شُيُوعاً الحُمَّى، والإرهاق، والسُّعَال الجافُّ، وله أعراض أخرى أقل شُيُوعاً منها الآلام، واحتقان الأنف، وألم الحَلْقِ، والإسهال، وصعوبة التنفس، وقد يصاب به الإنسان، ولا يشعر به، ولا تظهر عليه أعراضه([1]).

وقد اكتُشِف هذا المرض أول مرة فى مدينة ووهان الصينية فى شهر ديسمبر سنة ٢٠١٩ من الميلاد، وأصيب به حتى الآن فى العالم فى أكثر من مائتى دولة ١.١٥٤.٤٤٩ شخصا مات منهم ٦١.٦٨٤، وشُفِيَ منهم ٢٤٠([٢]).

---

(1) يُنْظَرُ موقع منظمة الصحة العالمية الرسمى فى الشبكة العالمية (الانترنت)
https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

(٢) يُنْظَرُ موقع العدَّاد العالمى https://www.worldometers.info/coronavirus
وقد أعلن الموقع هذه الأعداد يوم السبت ١١ شعبان ١٤٤١هـ الموافق ٤ إبريل ٢٠٢٠م عند الساعة ٣:٥٩ عَصْرا بتوقيت جرينتش، وهو التوقيت الذى يُعْلَن فى الموقع.

وقد أرشدت منظمة الصحة العالمية، وغيرُها إلى عِدَّة أمور للوِقَاية من هذا الفَيْرُوسِ:

- **منها:** تباعد الناس بعضهم عن بعض، ويُسَمُّونه التباعد الاجتماعى، والحَجْرَ الصِّحِّىَّ.
- **ومنها:** تغطية الفَمِ، والأَنْف عند العُطَاسِ، والسُّعَالِ.
- **ومنها:** اجتناب المصافحة عند اللقاء.
- **ومنها:** غسل اليدين بالماء، والصابون كثيرا.
- **ومنها:** دَفْع القَلَقِ الذى قد يَنْشَأ عن الخوف من الإصابة بهذا الفَيْرُوسِ.
- **ومنها:** التداوى عند الإصابة بهذا الفَيْرُوسِ(١).

وكل هذه الوصايا يُوصَى بها للوقاية من كل مرض مُعْدٍ، ولكل وصية منها حُكْمٌ يمكن أن يُؤْخَذَ من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، بل كل شىء صغير، أو كبير، قديم، أو حديث له حُكْمٌ فى القرآن، والسنة، ومن أوضح الأدلة على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾(٢)، وما أخرجه مسلم من حديث سلمان (رضي الله عنه) أنه قيل له: قد عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ (ﷺ) كُلَّ شَىْءٍ حَتَّى الخِرَاءَةَ، فقال: أَجَلْ؛ لقد نهانا أن نَسْتَقْبِلَ القِبْلَة لِغائِطٍ،

(١) يُنْظَرُ موقع منظمة الصحة العالمية الرسمى فى الشبكة العالمية (الانترنت)
https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses،
و https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/.

(٢) جزء من الآية (٨٩) من سورة النحل.

أو بَوْلٍ، أو أن نَسْتَنْجِيَ باليمين، أو أن نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ من ثلاثة أحجار، أو أن نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ، أو بِعَظْمٍ(١).

وقد اخترت أن أجمع الأحاديث التى يمكن أن يُؤْخَذَ منها حُكْمُ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة، وأُخَرِّجها، وأُبَيِّنَ دَرَجَتَهَا، وأشرح غريب ألفاظها، وأذكر مسائلها التى يُحْتَاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ حُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ(٢).

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ك الطهارة ب الاستطابة ١/٢٢٣/٢٦٢.

والخِرَاءَةُ المذكورة فى الحديث بكسر الخاء المعجمة، وتخفيف الراء، وبالمد، وهى اسْمٌ لِهَيْئَةِ الحَدَثِ، وأما نَفْسُ الحَدَثِ فبحذف التاء، وبالمد مع فتح الخاء، وكسرها، وقوله: "أَجَلْ" معناه نَعَمْ، وهى بتخفيف اللام.

ومراد سلمان (ﷺ) أن النبى (ﷺ) علمهم كل ما يحتاجون إليه فى دينهم حتى الخِرَاءَةَ التى ذكرها القائل؛ فإنه علمهم آدابها، فنهاهم فيها عن كذا، وكذا.

ذكر ذلك كله النووى فى شرح صحيح مسلم ٣/١٥٣، ١٥٤.

(٢) ورد فى حُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة آثار كثيرة من أقوال الصحابة، فمن دونهم، وأفعالهم مثل الأثر الذى أخرجه مالك فى الموطأ ك الحج ب جامع الحج ١/٤٢٤/٢٥٠ قال: عن عبد الله بن أبى بكر بن حزم: عن ابن أبى مُلَيْكَةَ أن عمر بن الخطاب مر بامرأة مجذومة، وهى تطوف بالبيت، فقال لها: "يا أمة الله لا تؤذى الناس. لو جَلَسْتِ فى بيتك"، فجلست، فمر بها رجل بعد ذلك، فقال لها: إن الذى كان قد نهاك قد مات، فاخرجى، فقالت: ما كنت لأطيعه حَيًّا، وأعصيه مَيْتًا.

ومثل الأثر الذى أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ك الأطعمة ب من كان يتقى المجذوم ٥/١٤٢/٢٤٥٤٥ قال: حدثنا محمد بن سواء: عن خالد: عن أبى قلابة أنه كان يعجبه أن يُتَّقَى المجذوم.

ولكنى اقتصرت فى هذا البحث على الأحاديث الواردة فى ذلك وَحْدَهَا، ولَعَلِّى أُورِدُ الآثار، وأُخَرِّجُها، وأَدْرُسُها فى بحث آخر إن شاء الله تعالى. =

أسباب اختيار موضوع البَحث:

اخترت أن أكتب هذا البَحْثَ فى الموضوع المذكور قَبْلُ لسببين: **الأول:** أن من واجب الباحثين فى القرآن والسنة فى هذا العصر وفى كل عصر أن يُبَيِّنُوا للناس ما له أَصْل، ودليل، وما ليس له أَصْل، ودليل لئلا يُخرِجَ الناس من الإسلام ما هو منه، أو يُدْخِلُوا فيه ما ليس منه.

الثانى: أن العالَم قد ابتُلِىَ هذا العام بمرض فَيْرُوسِ كُورُونَا الجديد، وهو من الأمراض المُعْدِيَة، وأرشدت منظمة الصحة العالمية، وغيرُها إلى عِدَّة أمور للوِقَاية من هذا المرض، وإيراد أحاديث السنة التى يُؤْخَذُ منها حكم الأمور الجديدة والنوازل الحديثة من أعظم التِبْيَانِ لكمال الإسلام، وتمامه، وعِنَايته بشؤون الناس كلها فى كل مجال من مجالات الحياة، وأن له حكما فى كل شىء صغير، أو كبير، قديم، أو حديث، وتِبْيَانِ هذا من واجب الباحثين فى السنة أيضا.

الدراسات السابقة:

لم أجد إلى الآن(١) بحثا حَدِيثِيًّا عِلْمِيًّا فى موضوع هذا البَحْثِ.

أهداف البحث:

الهدف الأول: جمع الأحاديث التى يمكن أن يُؤْخَذَ منها حُكْمُ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة، وتخريجها، وتبيين درجتها،

= ثم إنى جَرَيْتُ على إطلاق الحديث على ما أضيف إلى النبى (ﷺ) وَحْدَهُ، وإطلاق الأثر على ما أضيف إلى الصحابى، فمن دونه، وهذا موافق لبعض أقوال العلماء فى تعريف الحديث والأثر دون بعض.

تنظر مسألة تعريف الحديث والأثر فى مقدمة ابن الصلاح ص٤٦، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشى ٤١٧/١، والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر ٥١٣/١، وفتح المغيث ١٣٧/١، وتدريب الراوى ٢٩/١، ٢٠٣، والنكت الوفية للبقاعى ٥٩/١.

(١) أعنى يوم السبت ١١ شعبان ١٤٤١هـ الموافق ٤ إبريل ٢٠٢٠م.

وشرح غريب ألفاظها، وذكْر مسائلها التى يُحْتاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ حُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ.

الهدف الثانى: الحث على العمل بما ثبت من السنة فى مسألة التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة.

الهدف الثالث: إثبات كمال الإسلام، وتمامه، وعِنَايته بشؤون الناس كلها فى كل مجال من مجالات الحياة، وأن له حكما فى كل شىء صغير، أو كبير، قديم، أو حديث.

موضوعات البحث:

قسمت البحث إلى تمهيد، ومقصود، وخاتمة.

فأما التمهيد فهو فى تعريف فَيْرُوسِ كُورُونَا الجديد، وعدد من أصيبوا به، ومن تُوُفُّوا، وذكر ما أَوْصَتْ به منظمة الصحة العالمية، وغيرُها للوِقَاية من هذا الفَيْرُوسِ، وذِكْر اختيار الباحث لِوَصِيَّةِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ، ودراستها دراسة حَدِيثِيَّةً.

وأما المقصود فهو فى ذِكْر الأحاديث التى يمكن أن يُؤْخَذَ منها حُكْمُ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة حَدِيثًا حَدِيثًا، وتخريجها، وتبيين درجتها، وشرح غريب ألفاظها، وذِكْر مسائلها التى يُحْتاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ حُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ.

وأما الخاتمة فهى فى ذِكر نتائج البَحْث، وتَوْصِيَاتِه.

طريقتى فى البحث:

١- عَزَوْتُ الآيات القرآنية التى ذكرتها فى البحث إلى سورها، وذَكَرْتُ رقم الآيات.

٢- خَرَّجْتُ الأحاديث التى ذكرتها فى البحث حديثا حديثا.

٣- الأحاديث التى فى الصحيحين لم أُخَرِّجْها من غيرهما إلا لفائدة.

٤- حَكَمْتُ على الأحاديث مما ليس فى الصحيحين، أو أحدهما، أو كان مما انْتُقِدَ عليهما، أو على أحدهما.

٥- بَنَيْتُ الحُكْمَ فى ذلك على ما قاله الأئمة العلماء، ودراسة الأسانيد، والمتون.

٦- شرحت ما وقع فى الأحاديث من الألفاظ الغريبة معتمدا على كتب غريب الحديث كالنهاية لابن الأثير، وكتب الشروح كالفتح للحافظ، ومعاجم اللغة كالقاموس المحيط.

٧- ذَكَرْتُ المسائل التى يُحْتاج إلى ذِكْرها فى تِبْيَانِ حُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة.

٨- عَزَوْتُ النقول التى نقلتها فى البحث إلى مصادرها، وبَيَّنْتُ مواضعها فى هذه المصادر.

٩- ما ليس صحيحا من الألفاظ فى النقول التى نقلتها كَتَبْتُ الصواب فيه، ثم ذكرت لفظ الأصل بين قوسين، وكذلك إذا كان فى النقل الذى نقلته جملة لا تستقيم إلا بزيادة كلمة، أو نحوها، فإنى أزيدها، وأضعها بين قوسين.

١٠- ضَبَطْتُ بالقلم ما يُحتاج إلى ضبطه، وما كان فيه وجهان فإنى اكتفيت بضبطه على أحدهما اختصارا.

وأسأل الله تعالى التوفيق، والسَّداد، وهو سبحانه المستعان، وعليه التكلان

مقصود البحث

أولًا: الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَايَة من الأمراض المُعْدِيَة:

الحديث الأول

نص الحديث:

"لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

تخريج الحديث:

هذا الحديث رُوِىَ من حديث أبى سعيد الخدرى، وعائشة، وابن عباس، وأبى هريرة، وعبادة بن الصامت، وجابر بن عبد الله، وعمرو بن عوف المزنى، وثعلبة بن أبى مالك (ﷺ).

فأما حديث أبى سعيد الخدرى فمداره على عمرو بن يحيى المازنى، واختلف عليه فيه على وجهين: **الأول:** عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه عن رسول الله (ﷺ) مرسلا.

أخرجه مالك فى الموطأ ك الأقضية ب القضاء فى المرافق ٣١/٧٤٥/٢ قال: عن عمرو بن يحيى المازنى: عن أبيه أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"(١).

وأخرجه الشافعى فى الأم ك اختلاف مالك، والشافعى ب من أحيا أرضا مواتا ٢٤٣/٧، وفى مسنده ك الشفعة ٥٧٥/١٦٥/٢ عــن مالك عن عمرو بن

(١) قال ابن عبد البر فى التمهيد ١٥٧،١٥٨/٢٠: لم يُختلف عن مالك فى إسناد هذا الحديث، وإرساله هكذا.اهــ وكذلك قال فى الاستذكار ٢٢١/٢٢: هكذا هذا الحديث فى الموطأ عند جميع الرواة مرسلا.اهــ.

يحيى المازنى عن أبيه به(١).

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ك الصلح ب لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ ١١٤٩٦/٥٤٢/١١، وفى ك إحياء الموات ب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم، ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد ١١٩٩٩/٢٥٠/١٢، وفى ك أدب القاضى ب ما لا يحتمل القسمة ٢٠٤٧٤/٣٩٤/٢٠، وفى معرفة السنن والآثار ك إحياء الموات ب من قضى فيما بين الناس لما فيه صلاحهم، ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد ١٢٢٥٥/٣٣/٩ أخرجه فى المواضع الأربعة كلها من طريق مالك بسنده، ولفظه الذى فى الموطأ(٢).

---

(١) قوله "عن أبيه" كذا هو فى الأم طبعة دار المعرفة، وسقط من طبعة دار الوفاء، وإثباته هو الموافق لما فى مسند الشافعى فى الموضع المذكور، والموطأ رواية يحيى بن يحيى الليثى الطبعة التى حققها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى فى الموضع المذكور، والطبعة التى حققها الدكتور محمد مصطفى الأعظمى ٢٧٥٨/١٠٧٨/٤، ورواية أبى مصعب الزهرى ك الأقضية ب القضاء فى المرافق ٢٨٩٥/٤٦٧/٢، ولما فى شروح الموطأ: التمهيد ٢٣٠/١٠، ١٥٧/٢٠، والاستذكار ٢٢١/٢٢، والمسالك ٤٠٩/٦، وتنوير الحوالك ١٢٢/٢، وكشف المغطى ص٣١٩، وهو ثابت أيضا فى المواضع الأربعة المذكورة فى تخريج الحديث بعدُ، والتى أخرج البيهقى الحديث فيها من طريق مالك، والموضع الثانى منها خاصة أخرج البيهقى الحديث فيه من طريق الشافعى عن مالك، وهو ثابت فيه أيضا، فهذا كله يدل على أن إثبات "عن أبيه" هو الصواب.

(٢) لكن ذكر المحقق فى الموضع الثانى أن فى حاشية الأصل: "إِضْرَارَ" مكان قوله: "ضِرَارَ"، وهذا الذى ذكره المحقق إما أنه شرح من الناسخ، أو ذِكْر لما وقع فى نسخة أخرى.

وقد ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢١١/٢ أن لفظ "إِضْرَارَ" وقع فى بعض روايات ابن ماجه، والدارقطنى، وفى بعض نسخ الموطأ، وذكر فى صحتها قولين للعلماء: **الأول:** أنها ثابتة، وأَضَرَّ الذى هو فعل الإضْرَار هو وضَرَّ بمعنى واحد. **الثانى:** أنه لا صحة لها، وهذا هو الذى اختاره ابن رجب، وصدَّره قبل أن يحكى القولين.

الثانى: عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله (ﷺ) موصولا.

أخرجه الدارقطنى فى سننه ك البيوع ب الجعالة ٣٠٧٩/٥١/٤، وفى ك الأقضية، والأحكام ب الشفعة ٤٥٤١/٤٠٨/٥ قال: حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار: حدثنا العباس بن محمد: حدثنا عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبى عبد الرحمن قال: حدثنى عبد العزيز بن محمد الدراوردى: عن عمرو بن يحيى المازنى: عن أبيه: عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ. مَنْ ضَارَّ ضَرَّهُ الله, ومن شاقَّ شَقَّ الله عليه". هذا لفظه فى الموضع الأول، ولفظه فى الثانى: "لا ضَرَرَ، ولا إِضْرَار"(١)، وليس فيه: "مَنْ ضَارَّ ضَرَّهُ الله" إلخ، وهذا اختصار من الدارقطنى.

وتابع الصفارَ أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم.

أخرج حديثه الحاكم فى المستدرك ٥٧/٢ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: حدثنا العباس بن محمد الدورى به بلفظ: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ. مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ الله, ومن شاقَّ شَقَّ الله عليه".

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ك الصلح ب لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ ١١٤٩٥/٥٤٢/١١ قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ -يعنى الحاكم صاحب المستدرك- وأبو بكر أحمد بن الحسن، وأبو محمد بن أبى حامد المقرئ، وأبو صادق بن أبى الفوارس قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: أخبرنا العباس بن محمد الدورى به باللفظ السابق، لكن فى بعض نسخه: "إِضْرَارَ" مكان قوله: "ضِرَارَ"، وفى بعضها: "ضَرَّه" مكان قوله: " ضارَّه".

وتابع عثمانَ بنَ محمد عبدُ الملك بن معاذ النصيبى.

---

(١) كلمة "إضرار" ذكر المحقق أنه كُتِب فى هامش نسخة: "ضِرَارَ"، وهذا الذى ذكره المحقق إما أنه شرح من الناسخ، أو ذِكْر لما وقع فى نسخة أخرى.

أخرج حديثه ابن عبد البر فى التمهيد ١٥٩/٢٠، والاستذكار ٢٢٢/٢٢ من طريق أبى على الحسن بن سليمان قبيطة عن عبد الملك بن معاذ النصيبى عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى به بلفظ: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ. مَنْ ضَارَّ ضَرَّ الله به, ومن شاقَّ شَقَّ الله عليه"، لكن قوله "مَنْ ضَارَّ ضَرَّ الله به" وقع فى الاستذكار هكذا: " مَنْ أَضَرَّ أَضَرَّ الله به"، وفى التمهيد: "مَنْ ضَارَّ ضَرَّ الله به"، وذكر المحقق أن كلمة "ضارَّ" وقع مكانها فى بعض النسخ: "ضَرَّ"، وفى بعضها: "أَضَرَّ".

وأما حديث عائشة فأخرجه الدارقطنى فى ك الأقضية، والأحكام ٤٥٣٩/٤٠٧/٥ قال: حدثنا محمد بن عمرو بن البخترى: حدثنا أحمد بن الخليل: حدثنا الواقدى: حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت: عن أبى الرجال: عن عمرة: عن عائشة: عن النبى (ﷺ) قال: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

وتابع عمرةَ القاسمُ بن محمد.

أخرج حديثه الطبرانى فى المعجم الأوسط ٢٦٨/٩٠/١ قال: حدثنا أحمد بن رشدين قال: نا روح بن صلاح قال: نا سعيد بن أبى أيوب: عن أبى (سهيل)(١):عن القاسم بن محمد: عن عائشة به.

---

(١) فى الطبعة التى أعتمد عليها من المعجم الأوسط: "عن أبى سهل"، والذى ذكرته هو الموافق لما فى مجمع البحرين ٢٠٠٣/٦/٤، ونصب الراية ٣٨٦/٤، وقد ذَكر أن الطبرانى قال: لم يروه عن القاسم إلا نافع بن مالك.اهـ ونافع بن مالك وقع تكنيته بأبى سهل فى ترجمته فى قسم الأسماء من تهذيب التهذيب ٧٣٧/٤٠٩/١٠، ومن تقريب التهذيب ص٥٥٨ رقم ٧٠٨١، ولكن وقع تكنيته بأبى سهيل فى ترجمته فى قسم الأسماء من تهذيب الكمال ٦٣٦٨/٢٩٠/٢٩، وفى قسم الكنى من تهذيب الكمال ٣٩٢/٣٣، ومن الكاشف ٤٣٢/٢، ومن تهذيب التهذيب ٥٦٦/١٢، ومن تقريب التهذيب ص ٦٤٦، فالظاهر أن هذا هو الصواب، وهو أن كنيه أبو سهيل، وأن اللفظ الثانى فيه تحريف.

وأخرجه الطبرانى أيضا فى المعجم الأوسط ١٠٣٣/٣٠٧/١ من طريق آخر قال: حدثنا أحمد قال: نا عمرو بن مالك الراسبى قال: نا محمد بن سليمان بن مسمول: عن أبى بكر بن أبى سبرة: عن نافع بن مالك أبى سهيل(١): عن القاسم بن محمد: عن عائشة به.

وفى نصب الراية ٣٨٦/٤ أن الطبرانى قال هنا: لم يروه عن القاسم إلا نافع بن مالك.اهـ(٢)

وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن ماجه فى سننه فى أبواب الأحكام ب من بَنى فى حقه ما يضر بجاره ٢٣٤١/٤٣٢/٣ قال: حدثنا محمد بن يحيى: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا معمر: عن جابر الجعفى: عن عكرمة: عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ﷺ): "لا ضَرَرَ، ولا إِضْرَارَ".

وتابع محمدَ بنَ يحيى أحمدُ بنُ حنبل، فأخرج الحديث فى مسنده ٢٨٦٥/٥٥/٥ قال: حدثنا عبد الرزاق به.

وذكر الزيلعى فى نصب الرية ٣٨٤/٤ أن عبد الرزاق أخرجه فى مصنفه بالسند المذكور، ولم أجده فى مصنفه.

وتابع عبدَ الرزاق محمدٌ بنُ ثور.

---

(١) فى الطبعة التى أعتمد عليها من المعجم الأوسط: "عن نافع بن مالك قال: نا أبو سهيل"، والذى ذكرته هو الصواب؛ إذ هو الموافق لما فى مجمع البحرين ٢٠٠٤/٦/٤، ولما نقله الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٦/٤ عن الطبرانى كما سيأتى؛ إذ ذكر أنه قال: لم يروه عن القاسم إلا نافع بن مالك.اهـ ونافع بن مالك كنيته أبو سهيل على الظاهر، أو أبو سهل كما تقدم.

(٢) لم أجد هذه العبارة لا فى المعجم الوسيط الموضع المذكور، ولا فى مجمع البحرين ٢٠٠٤/٦/٤ حيث ذَكر الحديث.

أخرج حديثه الطبرانى فى المعجم الكبير ١١٨٠٦/٣٠٢/١١، والأوسط ٣٧٧٧/١٢٥/٤ قال: حدثنا على بن المبارك الصنعانى: ثنا زيد بن المبارك: ثنا محمد بن ثور: عن معمر به بلفظ: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ، وللرجل أن يجعل خَشَبَهُ(١) على حائط جاره، وإذا شككتم فى الطريق فاجعلوها(٢) سبعة(٣) أذرع".

وقال فى الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا معمر. اهـ

وتابع الجعفىَّ داودُ بن الحصين، وسماك.

فأما داود فأخرج حديثه الطبرانى فى الكبير ١١٥٧٦/٢٢٨/١١ من طريق سعيد بن أبى أيوب، والدارقطنى فى ك الأقضية، والأحكام ٤٥٤٠/٤٠٧/٥ من طريق إبراهيم بن إسماعيل، كلاهما –سعيدا، وإبراهيم– عن داود بن الحصين عن عكرمة به بلفظ: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"، وزاد الدارقطنى فى أوله، ولفظه: "للجارِ أن يَضَعَ خَشَبَهُ على جِدَارِ جارِه، وإن كَرِهَ . والطَّرِيقُ المِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، ولا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

وأما سماك فذكر الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٤/٤ أن ابن أبى شيبة أخرج هذا الحديث، فقال: حدثنا معاوية بن عمرو: ثنا زائدة: عن سماك: عن عكرمة

---

(١) هكذا اللفظ فى المعجم الكبير بالجمع، وفى المعجم الأوسط: "خَشَبَةً" بالإفراد.

(٢) هكذا اللفظ فى المعجم الكبير بضمير المؤنث، وفى المعجم الأوسط: "فاجعلوه" بضمير المذكر، وكلاهما صحيح هنا؛ لأن الذى يرجع إليه الضمير –وهو الطريق– يذكر، ويؤنث كما فى مادة طرق فى الصحاح ١٥١٣/٤، والقاموس المحيط ص ٩٠٣، وتاج العروس ٧٢/٣٦.

(٣) هكذا اللفظ فى الكبير بتأنيث العدد، وفى الأوسط: "سَبْعَ" بتذكير العدد، وكلاهما صحيح هنا؛ لأن المعدود –وهو أذرع– مفرده ذراع، وهو يذكر، ويؤنث، إلا عند سيبويه، والأصمعى؛ فإنهما لم يعرفا فيه إلا التأنيث.

تنظر مادة ذرع فى الصحاح ١٢٠٩/٣، والقاموس المحيط ص ٧١٦، وتاج العروس ٥/٢١

عن ابن عباس مرفوعا.اهـ ولم أجد هذه الرواية لابن أبى شيبة، أو لغيره، فلعله مما انفرد به ابن أبى شيبة فى مصنفه، أو غيرِه، واختلفت فيه النُّسَخ.

وأما حديث أبى هريرة فأخرجه الدارقطنى فى ك الأقضية، والأحكام ٥/٤٠٨/٤٥٤٢ قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد: حدثنا أبو إسماعيل الترمذى: حدثنا أحمد بن يونس: حدثنا أبو بكر بن عياش قال: أُرَاه عن ابن عطاء: عن أبيه: عن أبى هريرة أن النبى (ﷺ) قال: "لا ضَرَرَ، ولا ضَرُورَة، ولا يَمْنَعَنَّ أحدُكم جارَه أن يَضَعَ خَشَبَه على حائطِه".

وأما حديث عبادة بن الصامت فأخرجه ابن ماجه فى سننه فى أبواب الأحكام ب من بَنى فى حقه ما يضر بجاره ٣/٤٣٠/٢٣٤٠ قال: حدثنا عبد ربه بن خالد النميرى أبو المغلس: حدثنا فضيل بن سليمان: حدثنا موسى بن عقبة: حدثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد: عن عبادة بن الصامت أن رسول الله (ﷺ) قضى أن لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ.

وتابع أبا المغلس محمدٌ بن أبى بكر، وهو المقدمى.

أخرج حديثه البيهقى فى السنن الكبرى ك إحياء الموات ب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم، ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد ١٢/٢٥٠/١١٩٩٩، وفى ك أدب القاضى ب ما لا يحتمل القسمة ٢٠/٣٩٤/٢٠٤٧٣ قال: أخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن على المقرئ: أخبرنا(١) الحسن بن محمد بن إسحاق: حدثنا يوسف بن يعقوب: حدثنا محمد بن أبى بكر: حدثنا فضيل بن سليمان به.

---

(١) قوله "أخبرنا" كذا هو فى الموضع الأول، وفى الموضع الثانى: "أنبأنا"، فيحتمل أن يكون الاختلاف الذى فى الموضعين من البيهقى، ويحتمل أن يكون من شيخه، فيكون قد= =روى له الحديث مرتين باللفظين، فرواه البيهقى عنه مرة باللفظ الأول، ومرة باللفظ الثانى، ويحتمل أن يكون من الناسخ، وأن اللفظ المكتوب قد كان واحدا فى الموضعين، فكتبه الناسخ مرة على الصواب، ومرة على الخطأ، والله أعلم.

وأما حديث جابر بن عبد الله فهو مروى عن محمد بن إسحاق، واختلف عليه فيه على وجهين:

الأول: عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر بن عبد الله عن رسول الله (ﷺ) متصلا.

أخرجه الطبرانى فى المعجم الأوسط ٥/٢٣٨/٥١٩٣ قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل قال: نا حيان بن بشر القاضى قال: نا محمد بن سلمة: عن محمد بن إسحاق: عن محمد بن يحيى بن حبان به بلفظ: "لا ضَرَرَ، لا ضِرَارَ(١) فى الإسلام".

ثم قال الطبرانى: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن يحيى بن حبان إلا ابن إسحاق تفرد به محمد بن سلمة.اهـ

الثانى: عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حَبَّان عن رسول الله (ﷺ) مرسلا(٢).

---

(١) قوله "لا ضِرَارَ" كذا هو فى الطبعة التى أعتمد عليها من المعجم الوسيط بحذف الواو العاطفة، ووقع مكانه فى مجمع البحرين فى زوائد المعجمين ٤/٥/٢٠٠٢، وفى مجمع الزوائد ك البيوع ب لا ضَرَرَ، لا ضِرَارَ ٤/١١٠، وفى جامع العلوم والحكم ٢/٢٠٩: "ولا ضِرَارَ" بإثبات الواو العاطفة، وكلاهما بمعنى واحد؛ لأن العطف يكون بإثبات الواو، ويكون بحذفها، وقد وقع العطف بحذف الواو فى القرآن الكريم فى غير موضع، وقد عقد مصنف كتاب "إعراب القرآن" المنسوب إلى الزجاج بابا فى ذلك، وهو الباب الثانى والخمسون، وترجم له بقوله: هذا باب ما جاء فى التنزيل من حذف واو العطف، ومثَّل له بقوله –تعالى– فى الآية (١٨) من سورة البقرة: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ ﴾، وقال: التقدير: "صُمٌّ، وبُكْمٌ، وعُمْىٌ" كقوله فى الأخرى: ﴿ صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾.اهـ

(٢) الحكم بالإرسال على هذا الوجه مبنى على أن واسع بن حَبَّان ليس صحابيا، وهذا أمر مختلف فيه، وسيأتى فى تخريج هذا الوجه أن أبا داود أخرجه فى المراسيل، وإدخال أبى

أخرجه أبو داود فى المراسيل ص ٢٩٤ رقم ٤٠٧ قال: حدثنا محمد بن عبد الله القطان: حدثنا عبد الرحمن يعنى ابن مغراء: حدثنا محمد بن إسحاق: عن محمد بن يحيى بن حبان به بلفظ: "لا ضَرَرَ فى الإسلام، ولا ضِرَارَ"، وفيه قصة أبى لبابة أنه كانت له عَذْقٌ فى حائط رَجُلٍ إلخ، وأن النبى (ﷺ) قال لأبى لبابة كذا، وقال للرجل كذا(١).

داود هذا الوجه فى كتاب المراسيل دال على أنه تابعى عنده، وهذا هو الراجح فيه، وقد ذكره الحافظ فى الإصابة فى القسم الأول، وهو فِيمَنْ وردت صحبته بطريق الرواية عنه، أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة، أو حسنة، أو ضعيفة، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأى طريق كان، ثم قال: هذا غير الراوى فيما أظن؛ لأنه مشهور في التابعين، وحديثه فى صحيح مسلم، وقد فرق بينهما ابن فتحون فى ذيل الاستيعاب، ثم ذكره الحافظ فى القسم الرابع، وهو فى من ذكر فى الكتب المصنَّفة فى الصحابة على سبيل الوَهَم، والغلط، ولكنه لما ترجم له فى تقريب التهذيب قال: صحابى ابن صحابى، وقيل: بل ثقة من الثانية.اهـ ومراده بالثانية الطبقة الثانية، وهى طبقة كبار التابعين، وتصديره أنه صحابى مشعر برجحان ذلك عنده، لكن ما ذكره فى الإصابة دال على أنه لم يُرِد الرجحان بذلك، وإن كان أراد به الرجحان فقوله الذى فى الإصابة مقدَّم على ما فى التقريب؛ لأن كتاب الإصابة مخصَّص للصحابة، وتمييز من صحت صحبته ممن لم تصح صحبته كما ذكر الحافظ فى مقدمته، فالقول بإثبات الصحبة أو نفيها محقَّق فى هذا الكتاب أكثر منه فى غيره.

تنظر ترجمة واسع بن حبَّان فى أسد الغابة ٥٤٢٨/٦٥٤/٤، والإصابة فى تمييز الصحابة ٩١١٣/٤٦٤/٦، ٩٢١٣/٤٩٦/٦، وتهذيب التهذيب ١٧٥/١٠٢/١١، وتقريب التهذيب ص٥٧٩ رقم ٧٣٨٠.

(١) ذكر الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٥/٤ أن أبا داود روى هذا الحديث فى المراسيل عن واسع بن حبان عن أبى لبابة عن النبى (ﷺ)، والذى فى المراسيل هو ما ذكرته، وهو من رواية واسع بن حبان عن النبى (ﷺ) ليس بينهما أبو لبابة.

وأما حديث عمرو بن عوف المزنى فذكره ابن عبد البر فى التمهيد ٢٠/١٥٧، ولكنه لم يذكر إسناده تاما، وإنما قال بعد أن ذكر طريقين لحديث "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ": ورواه كثير بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عن النبى (ﷺ). اهـ وكذلك فعل ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢/٩١٠.

وأما حديث ثعلبة بن أبى مالك فأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٢/٨٦/١٣٨٧ قال: حدثنا محمد بن على الصائغ المكى: ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب: ثنا إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة: عن صفوان بن سليم: عن ثعلبة بن أبى مالك أن النبى (ﷺ) قال: "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

الحكم على الحديث:

أولا: الحكم التفصيلي على روايات الحديث وطرقه رواية رواية، وطريقا طريقا:

تقدم أن حديث "لا ضَرَرَ، ولاضِرَارَ" رُوِىَ من حديث أبى سعيد الخدرى، وعائشة، وابن عباس، وأبى هريرة، وعبادة بن الصامت، وجابر بن عبد الله، وعمرو بن عوف المزنى، وثعلبة بن أبى مالك (ﷺ).

فأما حديث أبى سعيد الخدرى فقد تقدم أن مداره على عمرو بن يحيى المازنى، واختلف عليه فيه على وجهين: **الأول:** عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه عن رسول الله (ﷺ) مرسلا.

الثانى: عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله (ﷺ) موصولا.

وأما الراجح من هذين الوجهين فقد رجح ابن عبد البر الوجه المرسل، فقال فى التمهيد ١٥٨،١٥٧/٢٠ بعد أن ذكر أنه لم يُختلف عن مالك فى إرسال هذا الحديث: هذا الحديث لا (يُسْنَدُ)(١) من وجه صحيح.اهـ

ومقتضى كلام البيهقى أيضا أن المرسل هو الراجح؛ فإنه جزم فى السنن الكبرى ك إحياء الموات ب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم، ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد ٢٥٤/١٢ بأن حديث "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ" مرسل مع أنه أخرجه من حديث أبى سعيد الخدرى وغيره موصولا، ومرسلا كما تقدم، ومقتضى هذا أن الراجح عنده فى روايات هذا الحديث رواية الإرسال.

وكذلك رجحه الحافظ خالد بن سعد الأندلسى كما ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٨/٢ أنه قال: لم يصح حديث "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"مسندا.اهـ

ورجحه ابن رجب فى الموضع المذكور أيضا، واحتج بأمرين: **الأول:** أن الدراوردى-يعنى الذى تفرد بالوجه الموصول، وخالف مالكا فيه- كان الإمام أحمد يضعف ما حدث به من حفظه، ولا يعبأ به. **الثانى:** أنه لا شك فى تقديم قول مالك على قوله.اهـ

وكلام ابن العربى قد يحتمل رجحان هذا الوجه عنده أيضا؛ فإنه قال فى المسالك فى شرح موطأ مالك ٤٠٩/١٠ بعد أن ذكر رواية مالك المتقدمة، وهى مرسلة: والحديث صحيح الإسناد.اهـ فيحتمل أن يكون الأرجح عنده من وجهى الحديث الإرسال، أو يكون الوجهان عنده صحيحين مستويين، أو يكونان صحيحين، وأحدهما أصح من الآخر، ولكنه لم يتعرض للأصحية.

---

(١) الذى فى التمهيد: "لا يستند"، وهو تحريف، وقد وقع اللفظ كما ذكرته فى جامع العلوم والحكم ٢٠٨/٢.

وأما حكم حديث أبى سعيد الخدرى على الوجه الراجح، وهو الإرسال، فمقتضى صنيع الإمامين مالك والشافعى أنه صحيح عندهما، **فأما مالك** فقد احتج به فى الموطأ فى ك المكاتَب ب ما لا يجوز من عتق المكاتب ٢/٨٠٤ فى مسألة العبيد إذا كانوا جميعا فى كتابة واحدة، فذكر أنه لا يُعْتِقُ سيدهم أحدا منهم دون مؤامرة أصحابه الذين معه فى الكتابة، ورضا منهم، وعلَّل ذلك بالضَّرَر الذى قد يصيبهم، ثم قال: وقد قال رسول الله (ﷺ): "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"، وهذا أشد الضَّرر.اهـ واحتجاجه به يقتضى صحته عنده، لكن لا يقتضى أنه موصول عنده؛ لأنه رواه مرسلا، ولم يروه متصلا، ولأن مالكا يرى الاحتجاج بالمرسل كما هو معلوم.

وأما الشافعى فقد قال فى الأم ك الغصب والمستكرهة ٤/٥٢٦ فى مسألة ذكرها: فإن تأول رجل قول النبى (ﷺ): "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"، فهذا كلام مُجْمَلٌ لا يَحْتَمِل لرجل شيئا إلا احتَمل عليه خلافه، ثم ذكر معناه عنده، وهذا يدل على أن الحديث ثابت عنده؛ إذ لو كان ضعيفا عنده لما احتاج إلى أن يرد تأويل غيره له، ويفسره هو، ولقال: هو ضعيف، أو نحو ذلك.

والشافعى لا يحتج بالمرسل كما هو معلوم إلا بشروط، فإما أن يكون الحديث عنده موصولا، أو مرسلا وُجِدت فيه الشروط، وهذا هو الصواب؛ لأنه رَوى الحديث عن مالك مرسلا كما تقدم.

وأما الوجه الموصول فقد قال البيهقى فى الموضع السابق: تفرد به عثمان بن محمد عن الدراوردى. اهـ

ويَرِد على كلام البيهقى أنه لم يتفرد به عثمان بن محمد عن الدراوردى، وإنما تابعه عليه عبد الملك بن معاذ النصيبى، فرواه عن الدراوردى أيضا كما تقدم، وقد تعقبه ابن التركمانى فى الجوهر النقى ٦/١١٥ بهذا، لكن عبد الملك هذا قال

فيه ابن القطان فى بيان الوهم والإيهام ١٠٣/٥: لا تُعرف له حال، ولا أعرف من ذكره.اهـ

وقد صحح الحاكم هذا الوجه، فقال فى الموضع السابق: حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه.اهـ وصححه الذهبى فى التلخيص أيضا، فقال: على شرط مسلم.اهـ ومقتضى هذا أن الوجهين كلاهما صحيح عند الحاكم، والذهبى، أو الراجح عندهما هو الوجه الموصول.

وأما حديث عائشة فقد تقدم أن الدارقطنى والطبرانى أخرجاه من ثلاثة طرق، وكل هذه الطرق ضعيفة.

أما الطريق الأول الذى عند الدارقطنى ففيه الواقدى، وهو محمد بن عمر، وهو مختلف فيه اختلافا كبيرا، والراجح أنه متروك(١)، وشيخه خارجة بن عبد الله مختلف فيه، لكن الراجح فيه أنه صدوق له أوهام كما ذكر الحافظ فى تقريب التهذيب(٢).

وأما الطريق الثانى الذى عند الطبرانى ففيه أحمد بن رشدين، وهو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصرى، وقد قال ابن أبى حاتم: سمعت منه بمصر، ولم أُحَدِّثْ عنه لما تكلموا فيه.اهـ وذكر ابن عدى فى أول ترجمته فى الكامل

---

(١) تنظر ترجمة الواقدى فى تاريخ بغداد ٥/٤ - ١٢٠٣/٣١، وتاريخ دمشق ٤٣٢/٥٤ - ٦٨٥٠/٤٧١، وتهذيب الكمال ١٨٠/٢٦ - ٥٥٠١/١٩٤، وسير أعلام النبلاء ٤٥٤/٩ - ١٧٢/٤٦٩، وتاريخ الإسلام ٣٦١/١٤ - ٣٤٧/٣٦٩، وتهذيب التهذيب ٣٢٣/٩ - ٦٠٦/٣٢٦، وتقريب التهذيب ص٤٩٨ رقم ٦١٧٥، وجامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢.

(٢) ينظر تهذيب الكمال ١٥٩١/١٥/٨، وتهذيب التهذيب ١٤٦/٧٦/٣، والكاشف ١٣٠٢/٣٦١/١، وتقريب التهذيب ص١٨٦ رقم ١٦١١، وجامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢.

أن بعضهم كَذَّبَه، ثم ختم ترجمته بأنه يكتب حديثه مع ضعفه، واقتصر الذهبى فى المغنى على هذا الذى ختم به ابن عدى ترجمته(١)، فهو الراجح عنده(٢).

وفيه أيضا روح بن صلاح ضعفه ابن عدى، وقال: له أحاديث ليست بالكثيرة، وفى بعضها نكرة، وقال الدارقطنى: ضعيف في الحديث، وقال ابن ماكولا: ضعفوه سكن مصر، وخالفهم ابن حبان، فذكره فى الثقات ذِكْرا مُجَرَّدًا، وخالفهم الحاكم أيضا، فقال: ثقة مأمون، وقد اقتصر الذهبى فى ترجمته فى المغنى على قوله: ضعفه ابن عدى(٣)، فهو الراجح عنده.

وأما الطريق الثالث الذى عند الطبرانى أيضا ففيه عمرو بن مالك الراسبى، وقد ضعفه غير واحد، ولكن خالفهم ابن حبان، فذكره فى الثقات، وقال: يُغْرِب، ويُخْطِىء، واختار الحافظ أنه ضعيف(٤).

وفيه أيضا محمد بن سليمان بن مسمول، وقد ذكر البخارى أنه سمع الحميدى يتكلم فيه، وضعفه النسائى، وأبو حاتم، وابن عدى، وذكره العقيلى، والساجى، والدولابى، وابن الجارود فى الضعفاء، وقال ابن حزم: منكر الحديث، وخالفهم ابن حبان، وابن شاهين، فذكراه فى كتابيهما فى الثقات، وذكر ابن شاهين أن ابن

---

(١) ينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ١٥٣/٧٥/٢، والكامل لابن عدى ٤٢/٣٢٦/١، والمغنى للذهبى ٤١٣/٩٦/١، ولسان الميزان لابن حجر ٧٤٠/٥٩٤/١.

(٢) إنما قلت: فهو الراجح عنده؛ لأنه قال فى مقدمة الكتاب: وأشرت إلى حال الرجل بأخصر عبارة.اهـ وقال السيوطى فى تدريب الراوى فى المصنفات المؤلفة فى الثقات والضعفاء ٨٩٠/٢: وللذهبي فى هذا النوع "المغنى" كتاب صغير الحجم نافع جدا من جهة أنه يحكم على كل رجل بالأصح فيه بكلمة واحدة على إعواز فيه.اهـ.

(٣) ينظر الثقات لابن حبان ٢٤٤/٨، والكامل ٦٦٧/٦٣/٤، وميزان الاعتدال ٢٨٠١/٥٨/٢، ولسان الميزان ٣١٦٥/٤٨٠/٣، والمغنى فى الضعفاء ٢١٣٩/٢٣٣/١

(٤) ينظر تهذيب الكمال ٤٤٣٩/٢٠٧/٢٢، وتهذيب التهذيب ١٥٢/٩٥/٨، والكاشف ٤٢٢١/٨٧/٢، وتقريب التهذيب ص٤٢٦ رقم ٥١٠٣.

معين وثقه، وقد اقتصر الذهبى فى المغنى على قوله: "ضَعَّفُوه"، فهو الراجح عنده(١).

وفيه أيضا أبو بكر بن أبى سبرة، وقد ضعفه بعضهم، ومنم من قال: متروك، ومنهم من قال: يضع الحديث، واختار الذهبى فى الكاشف أن يقال فيه: متروك، واختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: رموه بالوضع(٢).

وقد حكم ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢ على طَرِيقَىِ الطبرانى بأنهما ضعيفان، ومراده بالضعف مُطْلَقُه، وإلا فالطريق الثانى شديد الضعف.

والمأخوذ من ذلك كله أن حديث عائشة ضعيف، وطرقه لا يُرَقِّى بعضها بعضا؛ لأن اثنين منها شديدا الضعف، وواحد ضعيف ضعفا خفيفا، والجارى على القواعد كما هو معلوم أن مثل هذا لا يُرَقِّى بعضه بعضا.

وأما حديث ابن عباس فقد تقدم أن له ثلاثة طرق: **الأول:** طريق جابر الجعفى عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ)، وهو عند ابن ماجه، وأحمد، وعبد الرزاق، والطبرانى فى المعجم الكبير. **الثانى:** طريق داود بن الحصين عن عكرمة به، وهو عند الطبرانى فى المعجم الكبير، والدارقطنى. **الثالث:** طريق سماك عن عكرمة به، وهو عند ابن أبى شيبة.

وهذه الطرق كلها ضعيفة. **أما الأول** ففيه جابر الجعفى، وهو ضعيف عند الأكثرين، وهو الراجح، وهو مع هذا رافضى(٣).

---

(١) ينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ١٤٥٨/٢٦٧/٧، والثقات لابن حبان ٤٣٩/٧، وميزان الاعتدال ٧٦٢٢/٥٦٩/٣، ولسان الميزان، والمغنى فى الضعفاء ٥٥٨٣/٢٠٦/٢.

(٢) ينظر تهذيب الكمال ٧٢٤٠/١٠٢/٣٣، وتهذيب التهذيب ١٣٨/٢٧/١٢، والكاشف ٦٥٢٥/٤١١/٢، وتقريب التهذيب ص٦٢٣ رقم ٧٩٧٣.

(٣) ينظر تهذيب الكمال ٨٧٩/٤٦٥/٤، وتهذيب التهذيب ٧٥/٤٦/٢، والكاشف ٧٣٩/٢٨٨/١، وتقريب التهذيب ص١٣٧ رقم ٨٧٨، وجامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢.

وأما الثانى ففيه عند الدارقطنى إبراهيم بن إسماعيل، وهو إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع- وقيل: إبراهيم بن إسماعيل بن يزيد بن مجمع- بن جارية الأنصارى المدنى، وهو ضعيف أيضا(١)، وفيه عند الدارقطنى والطبرانى معاً داود بن حصين، وهو مختلف فيه، وروايته هنا عن عكرمة، وهى مختلف فيها أيضا، فمنهم من يقبل ما رواه عن عكرمة، ومنهم من يرده، ومنهم على بن المدينى، وأبو داود، فأما على فقال: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث، وأما أبو داود فقال: أحاديثه عن عكرمة مناكير.اهـ واختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: ثقة إلا فى عكرمة(٢).

وأما الثالث ففيه سماك، وهو ابن حرب الذهلى، وهو مختلف فيه، والراجح أنه صدوق، ولكن روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأُخَرة، فكان ربما تَلَقَّنَ(٣)، ولا أدرى هل سمع منه زائدة الراوى عنه هنا -وهو أبو الصلت بن قدامة- قبل تغيره، أم لا، ولم أجد فى ترجمتهما ما يرشد إلى ذلك.

والمأخوذ من ذلك كله أن حديث ابن عباس طرقه كلها ضعيفة، ولكن الجارى على القواعد كما هو معلوم أنه يُرَقِّى بعضها بعضا.

وأما حديث أبى هريرة فقد تقدم أنه عند الدارقطنى، وقد ضعفه ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢ بأمرين: **الأول:** أن الإسناد فيه شك، **والثانى:** أن فيه ابن عطاء، وهو يعقوب، وهو ضعيف.

---

(١) ينظر تهذيب الكمال ١٤٨/٤٥/٢، وتهذيب التهذيب ١٨٣/١٠٥/١، والكاشف ١١٦/٢٠٨/١، وتقريب التهذيب ص٨٨ رقم ١٤٨، وجامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢.

(٢) ينظر تهذيب الكمال ١٧٥٣/٣٧٩/٨، وتهذيب التهذيب ١٨٣/١٨١/٣، والكاشف ١٤٣٤/٣٧٩/١، وتقريب التهذيب ص١٩٨ رقم ١٧٧٩، وجامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢.

(٣) ينظر تهذيب الكمال ١١٥/١٢ /٢٥٧٩ وتهذيب التهذيب ٢٣٢/٤ /٤٠٥ وتقريب التهذيب ص ٢٥٥ رقم ٢٦٢٤.

ومراد ابن رجب بالأمر الأول أن أبا بكر بن عياش قال: أُرَاه عن ابن عطاء، وهذا شك منه فى شيخه، أو من فوقه، أو فى جميعهم.

وأما يعقوب فهو ابن عطاء بن أبى رباح، وهو مختلف فيه، والأكثر على أنه ضعيف، وهو الراجح(١).

وذكر الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٥/٤ فى هذا الحديث أمرا آخر، وهو أن أبا بكر بن عياش راويه مختلف فيه.

والمأخوذ من ذلك كله أن حديث أبى هريرة ضعيف، أو شديد الضعف.

وأما حديث عبادة بن الصامت فقد تقدم أنه عند ابن ماجه والبيهقى من طريق إسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت عن رسول الله (ﷺ).

وحديث عبادة بن الصامت هذا ضعيف، أو شديد الضعف؛ لأن فيه عللا:

الأولى: أن فيه إسحاق بن يحيى، وقد ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٨/٢ فى كلامه على إسناد ابن ماجه أنه قيل: هو ابن طلحة، وقيل: إنه إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة.اهـ والذى فى الطبعة التى أعتمد عليها من سنن ابن ماجه "إسحاق بن يحيى بن الوليد"، فالظاهر أنه فى بعض نسخ السنن "إسحاق بن يحيى"، فَحَسْبُ، ولذلك وقع الاحتلاف المذكور.

فإذا كان هو إسحاق بن يحيى بن الوليد، فهو مجهول العين، والحال، وأحاديثه غير محفوظة.

فأما جهالة العين فقد قال ابن عدى فى ترجمته فى الكامل فى ضعفاء الرجال ١٦٨/١٨٠/٢: يروى عن عبادة بن الصامت أحاديث عدادا. يروى عنه موسى بن عقبة لا يرويها غيره، ثم قال: ولإسحاق بن يحيى هذا عن عبادة بن الصامت

(١) ينظر تهذيب الكمال ٧٠٩٧/٣٥٣/٣٢، وتهذيب التهذيب ٧٥٦/٣٩٢/١١، والكاشف ٦٣٩٧/٣٩٥/٢، وتقريب التهذيب ص٦٠٨ رقم ٧٨٢٦، وجامع العلوم والحكم ٢١٠/٢.

عن النبى (ﷺ) أحاديث يروى عنه موسى بن عقبة، ويروى عن موسى فضيل بن سليمان، وغيره، وعامتها فى قضايا رسول الله (ﷺ). اهـ.

وكذلك قال المزى فى ترجمته ٢/٤٩٣/٣٩١: روى عنه موسى بن عقبة، ولا يروى عنه غيره. اهـ.

وأما جهالة الحال فقد وصفه بذلك الحافظ فى ترجمته فى تقريب التهذيب ص١٠٣ رقم ٣٩٢.

وقد يُورَدُ على وصفه بجهالة العين والحال أن ابن حبان ذكره فى كتاب الثقات ٤/٢٢، وهذا يقتضى أنه ثقة عنده كما يؤخذ من مقدمة الكتاب، والجواب عن هذا أن ابن حبان يوثق المجاهيل عند غيره كما هو معلوم.

وأما أن أحاديثه غير محفوظة فقد ذكر ابن عدى فى الموضع السابق أن عامة أحاديثه غير محفوظة(١)، ونقل ذلك عنه ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢/٢٠٩.

---

(١) عبارة ابن عدى: يروى عن عبادة بن الصامت أحاديث عدادا. يروى عنه موسى بن عقبة لا يرويها غيره، ثم قال: ولإسحاق بن يحيى هذا عن عبادة بن الصامت عن النبى (ﷺ) أحاديث يروى عنه موسى بن عقبة، ويروى عن موسى فضيل بن سليمان، وغيره، وعامتها فى قضايا رسول الله (ﷺ) حدثنا أبو أيوب العطار سليمان بن الحسن بالبصرة: عن أبى كامل الجحدرى: عن فضيل- وعامتها غير محفوظة.اهـ وجملة "حدثنا أبو أيوب العطار سليمان بن الحسن بالبصرة: عن أبى كامل الجحدرى: عن فضيل" الظاهر من السياق أنها مدرجة فى هذا الموضع، وأن لها موضعا غيره. ويؤيد هذا أن مُغْلَطاى نقل كلام ابن عدى فى ترجمة إسحاق هذا فى إكمال تهذيب الكمال ٢/١٢٠/٤٣٣ بلفظ: روى عن عبادة أحاديث، يروي عنه موسى بن عقبة، ولا يرويها غيره، وعامتها غير محفوظة.اهـ.

وإن كان هو إسحاق بن يحيى بن طلحة، فهو كذلك ضعيف(١).

الثانية: أن فيه انقطاعا من جهة أن هذا الحديث من جملة صحيفة، وهى أحاديث كثيرة تروى بهذا الإسناد: فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت عن رسول الله (ﷺ)(٢)، والمأخوذ من كلام العلماء أن هذه الأحاديث منقطعة مأخوذة من كتاب أخذها إسحاق بن يحيى بن الوليد من كتاب فيه هذه الأحاديث عن عبادة بن الصامت، ولم يَلْقَهُ، ولم يَسْمَعْ منه؛ فقد نقل ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٨/٢ عن ابن المدينى، وأبى زرعة، وغيرهما أن هذه الأحاديث منقطعة مأخوذة من كتاب، وفى كتاب العلل الكبير للترمذى ص٢١٤: قال أبو عيسى: سألت محمدا عن حديث فضيل عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة فى قضايا النبى (ﷺ)، فقال محمد: كان على بن عبد الله يقول: هو فى كتاب عن عبادة بن الصامت.اهـ

وذكر مُغْلَطاى فى ترجمة إسحاق هذا فى إكمال تهذيب الكمال ٤٣٣/١٢٠/٢ أن الحاكم أبا عبد الله قال فى كتاب المستدرك: قرأت بخط أبى عمرو المستملى: سألت البخارى عن أحاديث عبد الرحمن بن المبارك عن (فى الأصل: بن) فضيل

---

(١) ينظر تهذيب الكمال ٣٨٩/٤٨٩/٢، وتهذيب التهذيب ٤٧٩/٢٥٤/١، والكاشف ٣٢٧/٢٣٩/١، وتقريب التهذيب ص ١٠٣ رقم ٣٩٠، وجامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص١٤٤ رقم ٢٥، وجامع العلوم والحكم ٢٠٨/٢.

(٢) ذكر ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال فى ترجمة إسحاق بن يحيى بن الوليد ١٦٨/١٨٠/٢ أن هذه الصحيفة يرويها موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت عن النبى (ﷺ) ويروى عن موسى فضيل بن سليمان، وغيره، وعامتها فى قضايا رسول الله (ﷺ).

بن سليمان عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة نسخة كبيرة، فقال: هى أحاديث معروفة، إلا أن إسحاق لم يلق عبادة.اهـ.

وكذلك نقل الحافظ فى ترجمة إسحاق هذا فى تهذيب التهذيب ٤٨١/٢٥٦/١ أن البخارى قال: أحاديثه معروفة إلا أن إسحاق لم يلق عبادة.اهـ.

وقال العلائى فى جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص١٤٤ رقم ٢٧، والبرهان الحلبى فى حاشيته على الكاشف ٣٢٨/٣٣٩/١: قال الترمذى: لم يدركه.اهـ.

وكذلك جزم الدارقطنى فى السنن ٣٣٦٨/٢٣٠/٤ بأنه لم يسمع من عبادة بن الصامت.

ونقل الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٤/٤ أن ابن عساكر قال فى أطرافه: أظن إسحاق لم يدرك جده. اهـ يعنى جده عبادة بن الصامت.

وجزم بذلك المزى فى ترجمته فى تهذيب الكمال ٣٩١/٤٩٣/٢، فقال: روى عن عبادة بن الصامت، ولم يدركه.اهـ وجزم بذلك الذهبى أيضا فى ترجمته فى الكاشف ٣٢٨/٣٣٩/١، فقال: إسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت مرسلا.اهـ وجزم به الحافظ أيضا فى تقريب التهذيب ص١٠٣ رقم ٣٩٢، فقال: أرسل عن عبادة.اهـ

وإذا صح أن إسحاق بن يحيى راوى هذا الحديث هو إسحاق بن يحيى بن طلحة، فهو كذلك بينه، وبين عبادة بن الصامت انقطاع؛ فقد قال ابن أبى حاتم فى المراسيل ص١٣: قيل لأبى زرعة: أحاديث إسحق بن يحيى بن طلحة عن عبادة؟ قال: روى عنه الفضيل بن سليمان، وأبو أمية بن يعلى، وهى مراسيل.اهـ ونقل العلائى كلام ابن أبى حاتم فى جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ص١٤٤ رقم ٢٦، ثم نقل البرهان الحلبى كلام العلائى فى حاشيته على الكاشف ٣٢٧/٢٣٩/١.

الثالثة: أن فيه انقطاعا آخر بين موسى بين عقبة، وإسحاق بن يحيى بن الوليد؛ فقد قال ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢: قيل: إن موسى بن عقبة لم يسمع منه –يعنى إسحاق هذا–وإنما روى هذه الأحاديث –يعنى أحاديث النسخة المذكورة– عن أبى عياش الأسدى عنه، وأبو عياش لا يعرف. اهـ.

والمأخوذ من ذلك كله أن حديث عبادة بن الصامت شديد الضعف.

وأما حديث جابر بن عبد الله فقد تقدم أنه مروى عن محمد بن إسحاق، واختلف عليه فيه على وجهين:

الأول: عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر بن عبد الله عن رسول الله (ﷺ) متصلا.

الثانى: عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حَبَّان عن رسول الله (ﷺ) مرسلا.

وهذا الحديث ضعيف فيه علتان: **الأولى:** أن فيه محمداً بن إسحاق، وهو صحيح الحديث، أو حسن الحديث، ولكنه – كما ذكر الحافظ فى طبقات المدلسين – مشهور بالتدليس عن الضعفاء، والمجهولين، وعن شر منهم. وصفه بذلك أحمد، والدارقطنى، وغيرهما، ومن كان كذلك فهو متفَّق على أن حديثه لا يحتج بشئ منه إلا بما صرح فيه بالسماع(١)، وابن إسحاق روى هذا الحديث بالعنعنة، ولم يصرح بالسماع.

---

(١) تنظر أقوال العلماء فى محمد بن إسحاق فى الثقات لابن حبان ٣٨٠/٧ – ٣٨٥، وجامع بيان العلم وفضله ١٥٦/٢، والترغيب والترهيب للمنذري ٢٩٠/٤، وعيون الأثر لابن سيد الناس ٥٤/١ – ٦٧، وتهذيب الكمال ٤٠٥/٢٤ – ٥٠٥٧/٤٢٨، وسير أعلام النبلاء ١٥/٤١/٧، وميزان الاعتدال ٤٦٨/٣ – ٧١٩٧/٤٧٥، وتهذيب سنن أبى داود= =لابن القيم ٩/١٣ – ١١، ونصب الراية ١٠٧/١ و ٧/٤ و ٤١٦، وتهذيب التهذيب ٣٤/٩ – ٥١/٣٩، وتقريب التهذيب ص ٤٦٧ رقم ٥٧٢٥، وطبقات المدلسين ص ٥١، وغاية

الثانية: أن الأصح فيه رواية الإرسال كما ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢، والمرسل ضعيف على الراجح إلا إذا تقوى.

وأما قول ابن رجب فى الموضع المذكور فى الوجه الأول: وهذا إسناد مقارب، وهو غريب، فمراده بالمقاربة أن ضعفه خفيف؛ لأنه ليس فيه إلا عنعنة ابن إسحاق، وأما الغرابة فمرداه بها أن هذا الوجه تفرد به ابن إسحاق، وتفرد به عنه محمد بن سلمة، وهو مثل قول الطبرانى المتقدم بعد أن أخرج الحديث من الوجه المذكور: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن يحيى بن حبان إلا ابن إسحاق تفرد به محمد بن سلمة.اهـ

والمأخوذ من ذلك كله أن حديث جابر بن عبد الله ضعيف.

وأما حديث عمرو بن عوف المزنى فقد تقدم أنه مروى عن كثير بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عن النبى (ﷺ)، وكثير هذا مختلف فيه، فمنهم من يصفه بالضعف، ومنهم من يصفه بشدة الضعف، ومنهم من يصفه بالكذب، ومنهم من يحسن حديثه، ومنهم من يصححه، وقد حكى ابن عبد البر فى التمهيد الإجماع على ضعفه، وأنه لا يحتج بمثله، وما حكاه منقوض بأن كثيرا فيه خلاف كما تقدم، والراجح أنه واهٍ، أو ضعيف(١)، وقد ضعف ابن عبد البر هذا الحديث فى

المقصود لأبي الطيب ٢٢٥/٢، والرفع والتكميل، وحاشية الشيخ أبى غدة عليه ص ٤١٠ – ٤١٣.

(١) تنظر أقوال العلماء فى كثير فى التمهيد لابن عبد البر ٢٣٧/٣، والاستذكار ٨٤/٥، و ٢٠٩/٢٢، وتهذيب الكمال ٤٩٤٨/١٣٦/٢٤، وتهذيب التهذيب ٧٥٣/٤٢١/٨، والكاشف ٤٦٣٧/١٤٥/٢، وتقريب التهذيب ص٤٦٠ رقم ٥٦١٧، وجامع العلوم والحكم ٢١٠/٢

التمهيد ١٥٧/٢٠، وقال بعد أن ذكره: إسناد كثير هذا عن أبيه عن جده غير صحيح.اهـ.

وأما حديث ثعلبة بن أبى مالك فقد تقدم أنه مروى عن إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة عن صفوان بن سليم عن ثعلبة بن أبى مالك عن النبى (ﷺ).

وهو ضعيف لأمرين: **الأول:** أن فيه إسحاق بن إبراهيم مولى مزينة، وهو ضعيف. قال أبو زرعة: منكر الحديث ليس بقوى، أو قال: ليس بشىء، وقال أبو حاتم: ليِّن الحديث، وقال الباغندى: عنده مناكير، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: كان يخطىء، واختار الحافظ أن يقال فيه: ليِّن الحديث.اهـ(١)، وليِّن الحديث ضعيف.

الثانى: أن راويه عن النبى (ﷺ) هو ثعلبة بن أبى مالك، وهو مختلف فى صحبته، وقد جزم ابن حبان، وأبو حاتم، والعجلى بأنه تابعى(٢)، وإذا صح ذلك، فالحديث مرسل.

---

(١) ينظر تهذيب الكمال ٣٢٦/٣٦٣/٢، وتهذيب التهذيب ٤٠١/٢١٤/١، والكاشف ٢٧٢/٢٣٣/١، وتقريب التهذيب ص٩٩ رقم ٣٢٦.

(٢) ينظر الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ٢٧٧/٢١٢/١، وأسد الغابة فى معرفة الصحابة ٦١٣/٢٩٢/١، والإصابة فى تمييز الصحابة ٩٥٤/٥٢٢/١، وتهذيب التهذيب ٣٩/٢٥/٢.

ثانيا: الحكم الإجمالي على الحديث:

الحكم الإجمالى على الحديث لا بالنظر إلى رواياته وطُرُقه رواية رواية، وطريقا طريقا هو أنه ثابت.

وأما وجوه ثبوته فالذى يؤخذ من كلام العلماء فى هذا الحديث أنها أربعة وجوه. **الأول:** أن له وجوها وطُرُقًا يَقْوَى بعضها ببعض. ذكر ذلك ابن الصلاح، والنووى فى أربعينه، وزاد ابن الصلاح أنه يَحْسُن بذلك. نقل ذلك عنهما ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢/٢١١،٢١٠، وأَقَرَّ ابن رجب كلامهما، وأيَّده بما نقله عن الشافعى، والبيهقى، والجوزجانى من أن الحديث يتقوى إذا كان له أكثر من وجه.

الثانى: أن معناه صحيح ثابت فى القرآن، والسنة. ذكر ذلك ابن عبد البر فى التمهيد ٢٠/١٥٧، ١٥٨، فقال مع تقريره أن الحديث فى الموطأ عند جميع الرواة مرسلا، وأنه لا (يُسْنَدُ)(١) من وجه صحيح: وأما معنى هذا الحديث فصحيح فى الأصول، وقد ثبت عن النبى (ﷺ) أنه قال: "حَرَّمَ الله من المؤمن دَمَهُ، ومالَه، وعِرْضَهُ، وأن لا يُظَنَّ به إلا الخير"، وقال: "إن دمائكم، وأموالكم، وأعراضكم عليكم حرام" يعنى من بعضكم على بعض، وقال حاكيا عن ربه (ﷻ): "يا عبادى إنى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نفسى، فلا تَظَالَموا"، وقال الله (ﷻ): ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾، وأصل الظُّلْمِ وضع الشىء (فى) غير موضعه، وأخذه من غير وجهه، ومن أَضَرَّ بأخيه المسلم، أو بمن له ذِمَّة، فقد ظلمه، والظُّلْمُ ظلمات يوم القيامة؛ كما ثبت فى الأثر الصحيح.اهـ

الثالث: أن جماهير أهل العلم تقبلوه، واحتجوا به. ذكر ذلك ابن الصلاح كما نقل ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢/٢١٠.

---

(١) الذى فى التمهيد: "يستند"، وهو تحريف، وقد وقع اللفظ كما ذكرته فى جامع العلوم والحكم ٢/٢٠٨.

وممن احتج به مالك، والشافعى، وأحمد. فأما احتجاج مالك والشافعى به فقد تقدم ذكره، وأما احتجاج أحمد فقد ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢٠٩/٢ أنه استدل بهذا الحديث، وقال: قال النبى (ﷺ): "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

بل حكَى ابن العربى فى المسالك فى شرح موطأ مالك ٤١٠/٦ إجماع الأمة على صحته، وإن كانوا قد اختلفوا فى معناه.

الرابع: أن أبا داود قال: إنه من الأحاديث التى يدور الفقْه عليها. نقل ذلك عنه أبو الفتوح الطائى فى الأربعين له كما ذكر السيوطى فى تنوير الحوالك ١٢٢/٢، وذكر ابن رجب فى الموضع السابق أن ابن الصلاح نَقل ذلك عنه أيضا، وأنه ذَكر أن قول أبى داود هذا يشعر بكون الحديث غير ضعيف.

معنى الحديث:

للعلماء أربعة أقوال فى معنى هذا الحديث(١).

الأول: أن قوله "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ" لفظتان بمعنى واحد تَكلم بهما جميعا على وجه التأكيد.

الثانى: أن الضرر عند أهل العربية الاسم، والضِّرَار الفعْل. وهذا القول ذكره ابن حبيب. قال: ومعنى "لا ضَرَرَ" لا يَدْخُلُ على أحد ضَرَرَ لم يُدْخِلْهُ على نفسه، ومعنى "لا ضِرَارَ" لا يُضَارَّ أحد بأحد.اهـ هذا ما نقله ابن عبد البر فى معنى "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ"، وقد خالفه ابن رجب، فعَبَّر عن هذا الوجه بقوله: قيل: إن الضَّرَر هو الاسم، والضِّرَار الفعل، فالمعنى أن الضَّرَر نفسه مُنْتَفٍ فى الشرع، وإدخال الضَّرَر بغير حق كذلك.اهـ وبين العبارتين فرق فى معنى "لا ضَرَرَ"؛ لأن عبارة ابن عبد البر قَصَرت الضَّرَر على ما يَدْخل على الإنسان من فعل

(١) ذكر هذه الأقوال ابن عبد البر فى التمهيد ١٥٨،١٥٩/٢٠، والاستذكار ٢٢٢،٢٢٣/٢٢، وابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢١٢/٢، وذكر بعضها ابن الأثير فى النهاية فى غريب الحديث ٨١،٨٢/٣، والزيلعى فى نصب الراية ٣٨٦/٤.

غيره، وأما عبارة ابن رجب فهى عامة تَشْمُلُ هذا، وتَشْمُلُ ما يُدْخله الإنسان نَفْسُه على نَفْسه، فعبارته إذًا أَنسَبُ لظاهر الحديث لعموم قوله: "لا ضَرَرَ".

الثالث: أن الضَّرَرَ الذى لك فيه منفعة، وعلى جارك فيه مَضَرَّةٌ، والضِّرَار الذى ليس لك فيه منفعة، وعلى جارك فيه المَضَرَّةُ. وهذا القول للخشنى، وقد مَثَّل ابن رجب للضِّرَار بقوله: كمن منع ما لا يَضُرُّه، ويتضرر به الممنوع.

الرابع: أن الضَّرَرَ والضِّرَارَ مثل القَتْل والقِتَال، فالضَّرَر أن تَضُرَّ بمن لا يَضُرُّكَ، والضِّرَار أن تَضُرَّ بمن قد أَضَرَّ بك من غير جهة الاعتداء بالمِثْل، والانتصار بالحق. هكذا ذكر ابن عبد البر هذا الوجه فى التمهيد، والاستذكار، ولكنه زاد فى الاستذكار أنه ينبغى أن يصبر مع كونه له الاعتداء بالمِثْل، والانتصار بالحق، وعبارته فى ذلك: وقيل: بل هما بمعنى القَتْل والقِتَال كأنه قال: لا يَضُرَّ أحدُ أحداً ابتداءً، ولا يَضُرُّهُ إن ضَرَّهُ، ولْيَصْبِرْ، وهى مفاعلة، وإن انتصر فلا يعتدى. اهـ.

وأما الراجح من هذه الأقوال فقد ذكر ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ٢/٢١٢ أن المشهور أن بين قوله: "لا ضَرَرَ"، وقوله: "لا ضِرَارَ" فرقا، ورجح ابن عبد البر فى الموضع السابق القول الثالث، وعبارته فى ذلك: وهذا وجه حسن المعنى فى الحديث، والله أعلم.اهـ وذكر ابن رجب فى الموضع المذكور أن ابن الصلاح رجح هذا القول أيضا.

وأما قول الإمام الشافعى فى الأم ٣/٢٥٥ فى هذا الحديث بعد كلام قدَّمه فى الغَصْب: ووجهه الذى يصح به أن لا ضَرَرَ فى أن لا يُحْمَل على رجل فى ماله ما ليس بواجب عليه، ولا ضِرَار فى أن يُمْنَع رجل من ماله ضَرَرًا، ولِكُلٍّ مَّا لَهُ، وعليه.اهـ فينبغى حمله على أنه ذكر مِثَالَيْنِ للضَّرَرِ، والضِّرَارِ، ولم يُرِد الحصر.

وينبغى أن يُعْلَم أن الضَّرَر والضِّرَارَ الذى نفاه النبى (ﷺ) فى هذا الحديث إنما هو الضَّرَر والضِّرَارُ بغير حق، فأما إدخال الضَّرَر على أحد بحق إما لكونه تعدى حدود الله، فيعاقب بقدر جريمته، أو كونه ظلم غيره، فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل، فهذا غير مراد قطعا، وإنما المراد إلحاق الضَّرَر بغير حق. نَبَّه على ذلك ابن رجب فى الموضع السابق.

الحديث الثاني

نص الحديث: عن أسامة بن زيد (رضي الله عنه) أن النبى (ﷺ) قال:"إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها".

تخريجه:

رُوِىَ هذا الحديث من حديث أسامة بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن مالك، وهو سعد بن أبى وقاص، وخزيمة بن ثابت.

فأما حديث أسامة بن زيد فأخرجه البخارى فى صحيحه ك الطب ب ما يذكر فى الطاعون ٧/١٣٠/٥٧٢٨ قال: حدثنا حفص بن عمر: حدثنا شعبة قال: أخبرنى حبيب بن أبى ثابت قال: سمعت إبراهيم بن سعد قال: سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبى (ﷺ) أنه قال: "إذا سمعتم بالطاعون بأرض، فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا منها"، فقلت: أنت سمعته يحدث سعدا، ولا ينكره؟ قال: نعم.

وأخرج مسلم فى صحيحه ك السلام ب الطاعون والطيرة ٤/١٧٣٩/٢٢١٨ عن محمد بن المثنى عن ابن أبى عدى، وعن عبيد الله بن معاذ عن أبيه، كلاهما -ابن أبى عدى، ومعاذا- عن شعبة، وعن أبى بكر بن أبى شيبة عن وكيع عن سفيان -وهو الثورى- وعن عثمان بن أبى شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن جرير عن الأعمش، ثلاثتهم -شعبة، والثورى، والأعمش- عن حبيب -وهو ابن أبى ثابت- عن إبراهيم بن سعد عن أسامة بن زيد به نحوه.

وتابع إبراهيمَ بنَ سعد عامرُ بنُ سعد بنِ أبى وقاص.

أخرج حديثه البخارى فى صحيحه ك الحيل ب ما يكره من الاحتيال فى الفرار من الطاعون ٩/٢٧/٦٩٧٤ عن أبى اليمان عن شعيب، ومسلم فى الموضع السابق ٤/١٧٣٨/٢٢١٨ عن أبى الطاهر أحمد بن عمرو، وحرملة بن يحيى، كلاهما

عن ابن وهب عن يونس، وعن أبى كامل الجحدرى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر، ثلاثتهم -شعيبا، ويونس، ومعمرا-عن الزهرى، ومسلم فى صحيحه فى الموضع السابق عن يحيى بن يحيى عن مالك عن محمد بن المنكدر، وأبى النضر مولى عمر بن عبيد الله -وهو سالم بن أبى أمية- وعن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن سفيان -وهو الثورى- عن محمد بن المنكدر، وعن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن المغيرة – ونسبَه ابن قعنب، فقال: ابن عبد الرحمن القرشى- عن أبى النضر، وعن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر عن ابن جريج، وعن أبى الربيع سليمان بن داود، وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن حماد بن زيد، وعن أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان بن عيينة، ثلاثتهم – ابن جريج، وحمادا بن زيد، وسفيان بن عيينة- عن عمرو بن دينار، أربعتهم – الزهرى، ومحمدا بن المنكدر، وأبا النضر، وعمرا بن دينار- عن عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أسامة بن زيد أن رسول الله (ﷺ) ذكر الوَجَعَ، فقال: "رِجْز، أو عذاب عُذِّب به بعض الأمم، ثم بَقِىَ منه بَقِيَّة، فيذهب المرة، ويأتى الأخرى، فمن سمع به بأرض، فلا يَقْدَمَنَّ عليه، ومن كان بأرض وقع بها، فلا يخرج فرارا منه". هذا لفظ البخارى، ولفظ مسلم نحوه.

وأما حديث عبد الرحمن بن عوف فأخرجه البخارى فى الموضع السابق ٧/١٣٠/٥٧٢٩ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم فى الموضع السابق ٤/١٧٤٠/٢٢١٩ عن يحيى بن يحيى التميمى، كلاهما -عبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى التميمى- عن مالك، وأخرجه مسلم فى الموضع السابق ص١٧٤١ عن إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، ثلاثتهم عن عبد الرزاق عن معمر، وفى ص ١٧٤٢ عن أبى الطاهر، وحرملة بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب عن يونس، ثلاثتهم -مالكا، ومعمرا، ويونس- عن ابن

شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر (ﷺ) خرج إلى الشام، فلما جاء سَرْغًا(١) بلغه أن الوَبَاء قد وقع بالشام، فاستشار الناس فى دخول الشام، فاختلفوا، وأن عمر أراد الرجوع، فقال له أبو عبيدة: أفرارا من قدر الله؟، وأن عبد الرحمن بن عوف جاء بعد ذلك –وكان متغيبا فى بعض حاجته– فقال لعمر: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: "إذا سمعتم به بأرض، فلا تَقْدَموا عليه، وإذا وقع بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه"، فحمد عمر الله –تعالى– ورجع من سَرْغٍ.

---

(١) يؤخذ مما ذكره الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٨٤ أن سَرْغًا اختُلف فى ضبطها على قولين:
الأول: أنها بفتح السين المهملة، وسكون الراء بعدها غين معجمة، **والثانى:** مثل الأول، لكن الراء محرَّكة بالفتح، وهذا القول حُكِىَ عن ابن وضاح، وخطَّأه بعضهم، وقد اقتصر الحافظ فى هدى السارى ص١٣١ على الأول، فهو الراجح عنده.
وكذلك يؤخذ مما ذكره الحافظ فى هذا الموضع أنه اختُلف فى المراد بها على أقوال: **الأول:** أنها مدينة افتتحها أبو عبيدة، وهى، واليرموك، والجابية متصلات، وبينها، وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة. وهذا القول صدَّره الحافظ، ولم يُسَمِّ قائله. **الثانى:** أنه وادٍ بتبوك. **الثالث:** أنه وادٍ بقرب تبوك. وهذا القولان نقلهما الحافظ عن ابن عبد البر. **الرابع:** أنها أول الحجاز من منازل حاج الشام. وهذا القول نقله الحافظ عن الحازمى.
وأما الراجح من هذه الأقوال فقد صدَّر الحافظ القول الأول كما تقدم، فالظاهر أنه الراجح عنده، واقتصر فى هدى السارى ص١٣١ على أن سَرْغًا موضع بالشام، فالظاهر أن ما فى هدى السارى إجمال، والقول الذى صدَّره فى فتح البارى تفصيل له، والله أعلم.
وقد ذكر عاتق البلادى فى كتابه "معجم المعالم الجغرافية فى السيرة النبوية" ص٢٤ أن المَدُورَة كانت تُسَمَّى قديما سَرْغًا، وفى موقع (ويكيبديا) أن المَدُورَة بلدة فى محافظة معان الأردنية، وأن مركز حدود المَدُورَة يقع بين بلدة المَدُورَة هذه، وبين بلدة حالة عمار السعودية فى منطقة تبوك.

وتابع عبدَ الله بنَ عباس عبدُ الله بنُ عامر.

أخرج حديثه البخارى فى الموضع السابق ٥٧٣٠/١٣٠/٧ عن عبد الله بن يوسف، وفى ك الحيل ب ما يكره من الاحتيال فى الفرار من الطاعون ٦٩٧٣/٢٦/٩ عن عبد الله بن مسلمة، ومسلم فى الموضع السابق ص ١٧٤٢ عن يحيى بن يحيى، ثلاثتهم –عبد الله بن يوسف، وعبد الله بن مسلمة، ويحيى بن يحيى– عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عبد الرحمن بن عوف أخبر أن رسول الله (ﷺ) قال: فذكره.

وأما حديث سعد بن مالك، وهو سعد بن أبى وقاص فأخرجه مسلم فى الموضع السابق ٢٢١٨/١٧٣٩/٤ عن أبى بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان –وهو الثورى– وعن عثمان بن أبى شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن جرير عن الأعمش، وفى ص ١٧٤٠ عن وهب بن بقية عن خالد الطحان عن الشيبانى – وهو سليمان بن أبى سليمان– ثلاثتهم –الثورى، والأعمش، والشيبانى– عن حبيب –وهو ابن أبى ثابت– عن إبراهيم بن سعد عن سعد بن مالك به.

وأما حديث خزيمة بن ثابت فأخرجه مسلم فى الموضع السابق عن أبى بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان –وهو الثورى– عن حبيب –وهو ابن أبى ثابت– عن إبراهيم بن سعد عن خزيمة بن ثابت به.

دراسة الحديث:

المسألة الأولى: تعريف الطاعون:

أولا: التعريف الوارد في الحديث:

ورد تعريف الطاعون فى حديثين: **الأول:** حديث عائشة (رضي الله عنها) أنها سألت رسول الله (ﷺ) عن الطاعون ما هو، فقال: "غُدَّة كغُدَّة البَعير"، وفى رواية: "غُدَّة كغُدَّة البَعِير تخرج فى الآبَاطِ، والمَرَاقِّ"، وفى رواية: "تُشْبِهُ الدُّمَّلَ تخرج فى الآباط، والمَرَاقِّ"، وليس فيها قوله: "غُدَّة كغُدَّة البَعِير"(١).

---

(١) حديث عائشة هذا أخرجه أحمد فى المسند ٢٥١١٨/٥٣/٤٢، ٢٦١٨٢/٢٥٦/٤٣ باللفظ الأول، والطبرانى باللفظ الأول أيضا – كما فى الترغيب والترهيب للمنذرى ٢٤/٣٣٨/٢، ومجمع الزوائد للهيثمى ٣١٤/٢، وزاد أنه فى المعجم الأوسط– ولم أجده فيه، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٥٨/١٢، ٢٠٥/١٩ باللفظ الثانى، والبزار فى المسند –كما فى كشف الأستار ٣٠٤١/٣٩٦/٣– باللفظ الأخير، وأبو يعلى الموصلى فى المسند ٤٤٠٨/٣٧٩/٧، وفى ٤٦٦٤/١٢٥/٨ بلفظ: "غُدَّة كغُدَّة الإبل"، وبلفظ: " وَخْزَةٌ تصيب أُمَّتِى من أعدائهم من الجن، غُدَّة كغُدَّة الإبل".

ولا تنافى بين ألفاظ الروايات بعضها، وبعض من جهة المعنى، والزيادة التى فى بعضها زيادة غير منافية للرواية التى ليست فيها.

وقد ذكر المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢٥/٣٣٨/٢ أن أسانيد أحمد، وأبى يعلى، والبزار، والطبرانى حِسَان، وذكر الهيثمى أيضا فى الموضع السابق أن رجال أحمد ثقات، وأن أسانيد أبى يعلى، والبزار، والطبرانى حِسَان، وذكر شيخه العراقى فى المغنى عن الأسفار فى تخريج أحاديث الإحياء ص٧١٧ أن إسناد أحمد، وابن عبد البر جيد، لكن اللفظ الذى فى الإحياء:" غُدَّة كغُدَّة البَعِير تأخذهم في مَرَاقِّهم"، ولم أجده بهذا اللفظ لأحمد، ولا لابن عبد البر، ولا لغيرهما، ولا تنافى بينه، وبين غيره من الألفاظ، لكنه مختصر.

وقد ذكر الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين ٣٩٢/٦ بعد أن ذكر تخريج العراقى هذا حديثا كحديث عائشة أن رسول الله (ﷺ) قال فى الطاعون: "كَغُدَّة الإبل تخرج فى الآباط، والمَرَاقِّ"، وعزاه إلى الطبرانى، وأبى نعيم، وحسن إسناده، لكنه لم يذكر إسناده، حتى الصحابى الذى رواه لم يذكره، وإنما قال: وروى الطبرانى فى الأوسط، وأبو نعيم فى فوائد أبى بكر بن خلاد بسند حسن، ثم ذكر الحديث، ويحتمل أن يكون هو حديث عائشة.

وقوله "**غُدَّة كغُدَّة البَعِير**" وقع فى حديث آخر أخرجه البخارى فى صحيحه(١) أن عامر بن الطفيل أحد رؤساء المشركين طُعِن، فقال: "غُدَّة كغُدَّة البَكْرِ"، وقد قال الحافظ فى هدى السارى ص١٦١ فى الفصل الخامس الذى عقده فى شرح الألفاظ الغريبة الواقعة فى صحيح البخارى: قوله "غُدَّة كغُدَّة البَعِير"(٢) الغُدَّة خُرَاج فى الحلْق، ثم قال فى فتح البارى ٣٨٧/٧ فى شرح هذا الحديث: الغُدَّة بضم المعجمة من أمراض الإبل، وهو طاعونها.اهـ ولا تنافى بين العبارتين، بل كل منهما تكمل الأخرى، وفى كلامه فى الموضع الأول كلمة "خُرَاج"، والخُرَاجُ وَرَمٌ يخرج بالبدن من ذاته(٣)، لكن تخصيص موضع الغُدَّة بالحلْق مخالف لرواية: "غُدَّة كغُدَّة البَعِير تخرج فى الآبَاط، والمَرَاقِّ"؛ إذ الآباط والمَرَاقُّ غير الحلْق كما سيأتى، فالأقرب أن يقال: الغُدَّة خُرَاج فى الحلْق، وفى غيره.

وكلمة "البَكْر" الواردة فى حديث البخارى هى -كما قال القسطلانى فى إرشاد السارى ٣١٦/٦- بفتح الموحدة، وسكون الكاف، والمراد بها الفَتِىُّ من الإبل(٤).

---

(١) ك المغازى ب غزوة الرجيع ٤٠٩١/١٠٥/٥.

(٢) كذا هو فى الموضع المذكور، وهو سهو من الحافظ؛ فإن الذى فى البخارى: "غُدَّة كغُدَّة البَكْرِ"، والبَعِير، والبَكْر كلاهما من الإبِل، لكن لفظ "البَعِير" ليس فى صحيح البخارى.
ينظر معنى البَعِير فى الصحاح ٥٩٣/٢، والقاموس المحيط ص٣٥٢، وشرحه تاج العروس ٢١٨/١٠.
وينظر معنى البَكْرة فى الصحاح ٥٩٥/٢، والقاموس المحيط ص٣٥٢، وشرحه تاج العروس ٢٣٧/١٠.

(٣) تنظر مادة خرج، ومادة قرح، ومادة رمى، ومادة بثر فى القاموس المحيط ص١٨٥، ٢٣٥، ١٢٩٠، ٣٤٥، وشرحه تاج العروس ٥١٢/٥، ٤٥/٧، ١٨٢/٣٨، ١٠٢/١٠.

(٤) الفَتِىُّ هو الشَّابُّ من كل شَىْء؛ كما فى القاموس المحيط مادة فتى ص١٣٢٠، وشرحه تاج العروس ٢١١/٣٩.

وقوله: "**الآبَاط**" هو جمع إِبْطٍ، وهو باطن المَنْكِب، وفى الإِبْطِ لغة أخرى، وهى كسر الباء الموحدة، لكن الفيومى أنكرها(١).

وقوله: "**والمَرَاقِّ**" هو ما سَفَلَ من البطن، فما تحته من المواضع التى تَرِقُّ جلودها. ذكر هذا ابن الأثير فى شرح حديث فى الغسل فيه: "ثم غسل مَرَاقَّه"، ومثله قول ابن منظور فى لسان العرب ٣٤٢/١٠: ما رَقَّ من أسفل البطن، ولان. اهـ(٢)، وهو مخالف لقول الجوهرى فى الصحاح ١٤٨٤/٤، والمجد فى القاموس ص ٨٨٧: مَرَاقُّ البطن: ما رَقَّ منه، ولان. اهـ وقول ابن منظور نفسه فى لسان العرب ١٢٢/١٠: مَرَاقُّ البطن أسفله، وما حوله مما اسْتَرَقَّ منه. اهـ.

والفرق بين العبارتين أن مَرَاقَّ البطن على الأولى أسفل البطن تحت السُّرَّة فحسب، وهو رقيق، ولين، وعلى الثانية ما رَقَّ من البطن، ولان من أعلاه، وأسفله.

وقوله فى رواية: "**الدُّمَّلَ**" مثل قوله فى غيرها: "غُدَّة"؛ لأن الغُدَّة هى الخُرَاج؛ كما تقدم، وكذلك الدُّمَّلُ –بتشديد الميم، وتخفيفها– هو الخُرَاج(٣).

والذى فى الحديث المذكور أن الطاعون يتعلق ببعض الأعضاء دون بعض، لكن لا ينافيه أن يكون الطاعون فى البدن كله؛ فإن الجزء داخل فى الكل.

---

(١) تنظر مادة أبط فى الصحاح ١١١٤/٣، والمصباح المنير ١/١، والقاموس المحيط ص٦٥٨، وتاج العروس ١٢٠/١٩.

(٢) ينظر مادة مرق فى النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٢/٢، والصحاح ١٤٨٤/٤، ولسان العرب ٣٤٢/١٢٢،١٠/١٠، والقاموس المحيط ص ٨٨٧.

(٣) تنظر مادة دمل فى القاموس المحيط ص١٠٠٠، وشرحه تاج العروس ٥٠٣/٢٨.

الثانى: حديث أبى موسى الأشعرى (ﷺ) قال: سألت رسول الله (ﷺ) عن الطاعون، فقال: "هو وَخْزُ أعدائكم من الجن"(١).

---

(١) حديث أبى موسى هذا له طرق كثيرة بعضها ضعيف، وبعضها حسن، وبعضها صحيح، وقد ذكرها الحافظ فى "بذل الماعون فى فضل الطاعون" فى الباب الثانى فى الفصل الثالث الذى عَقَدَه لهذا الحديث.

ومن طرقه الصحيحة ما أخرجه ابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه –كما ذكر الحافظ فى بذل الماعون ص١١٦– قال: حدثنا بشر بن آدم قال: ثنا جدى لأمى أزهر بن سعد –هو السمان– قال: ثنا حاتم –هو ابن أبى صغيرة –عن أبى بَلَج عن أبي بكر بن أبى موسى قال: ذكرنا الطاعون عند أبى موسى، فقال: سألت عنه رسول الله (ﷺ) فقال: "هو وَخْز أعدائكم من الجن، وهو لكم شهادة".

قال: وأخرجه أيضا عن إسحاق بن منصور عن أزهر بن سعد. اهـ

وتابع بشراً بنَ آدم وإسحاقَ بنَ منصور أبو قلابة الرقاشى.

أخرج حديثه الحاكم فى المستدرك ١٥٨/٥٠/١ عن أبى أحمد بكر بن محمد الصيرفى عن أبى قلابة الرقاشى عن أزهر بن سعد به بلفظ: " ذُكِر الطاعون عند أبي موسى الأشعرى، فقال أبو موسى: سألنا عنه رسول الله (ﷺ) فقال: "وَخْز إخوانكم –أو قال: أعدائكم– من الجن، وهو لكم شهادة".

وتابع حاتماً أبو عوانة.

أخرج حديثه أحمد فى المسند ١٩٧٠٨/٤٨٠/٣٢ عن بكر بن عيسى، والحاكم فى الموضع السابق من طريق يحيى بن حماد، كلاهما –بكرا، ويحيى– عن أبى عوانة عن أبى بَلَج به، ولفظ أحمد: أن النبى (ﷺ) ذكر الطاعون، فقال: "وَخْز من أعدائكم من الجن، وهى شهادة المسلم"، وأما الحاكم فلم يذكر لفظه، وإنما قال: نحوه يعنى نحو حديث أبى قلابة الرقاشى المتقدم.

وذكر الحافظ فى الموضع السابق أن الطبرانى أخرجه أيضا من طريق أبى عوانة عن أبى بَلَج به بلفظ أحمد، لكن فيه: "وهى شهادة لكل مسلم" مكان قوله فى رواية أحمد: "وهى شهادة المسلم"، ولم أجد حديث أبى عوانة عن أبى بَلَج هذا فى شىء من كتب الطبرانى. =

=وهذا الحديث صححه الحاكم فى الموضعين السابقين من رواية حاتم –وهو ابن أبى صغيرة –عن أبى بَلَج، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وأقره الذهبى، ثم ذكر الحاكم عَقِبَه حديث أبى عوانة عن أبى بَلَج، وسكت عنه، وكذلك فعل الذهبى.

وخالفهما العراقى فى أماليه –كما ذكر الحافظ فى بذل الماعون ص١١٧– فى كون الحديث على شرط مسلم؛ لأن فيه أبا بَلْج، ومسلم –كما قال– لم يحتج بأبى بَلْج، وإنما روى له أصحاب السنن، ولكنه لم يخالفهما فى صحة متن الحديث لمجيئه من طرق أخرى يرتفع بها إلى درجة الصحة، وأقره تلميذه الحافظ على أن المتن بهذه الطرق صحيح بلا ريب.

قوله فى رواية الحاكم: "إخوانكم":

ذكر الحافظ فى فتح البارى١٠/١٨٢، وبذل الماعون فى الفصل الخامس من الباب الثانى ص١٣٣ أن هذه اللفظة عزاها بدر الدين الزركشى فى كراسة جمعها فى مسألة الطاعون إلى الإمام أحمد، وكذلك فعل الشبلى فى "آكام المرجان فى أحكام الجان"، وعزاه بعضهم إلى كتاب الطواعين لابن أبى الدنيا، ولا وجود لذلك في واحد منها، وذكر المنبجى فى جزء له أن بعضهم عزاه إلى أبى القاسم عبد الرحمن بن أبى عبد الله بن منده، وذكر المتن بلفظ "إخوانكم" أبو عبيد الهروى فى الغريبين، وأبو السعادات المبارك بن الأثير فى النهاية فى غريب الحديث.

قال الحافظ: ولم أره بلفظ "إخوانكم" بعد التتبع الطويل البالغ فى شىء من طرق الحديث المسندة، لا فى الكتب المشهورة، ولا الأجزاء المنثورة. اهـ.

ونقل السيوطى فى الحاوى للفتاوى ١/٤٥٥ قول الحافظ: "ولم أره بلفظ "إخوانكم" بعد التتبع الطويل" إلى آخره، وأقره، ونقل ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى ٤/١٢ كلام الحافظ أيضا، وسكت عنه.

ولكن رواية الحاكم فى المستدرك – كما تقدم فى تخريج الحديث– بلفظ: "وَخْز إخوانكم –أو قال: أعدائكم– من الجن".

هذا لفظ المستدرك فى الطبعة الهندية ١/٥٠، وطبعة دار الكتب العلمية ١/١١٤/١٥٨، لكن سقطت منها كلمة "وَخْز"، وطبعة دار التأصيل بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م ١/٣٠٥/١٥٩، وطبعة دار الحرمين بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م ١/١٠٤/١٥٨، وهو أيضا لفظ تلخيص المستدرك للذهبى فى الطبعة الهندية ١/٥٠. =

وقوله: "**وَخْز**" هو – كما قال الحافظ فى بذل الماعون ص١٧٢، وفتح البارى١٠/١٨٢– بفتح الواو، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاى طَعْن غير نافذ. هذا أصل الوَخْز. وإنما قيل لطعن الجن:إنه غير نافذ؛ لأنه يقع من الباطن إلى الظاهر, فيؤثر فى الباطن أولا , ثم يَنْفُذُ إلى الظاهر, وقد لا يَنْفُذُ بخلاف طعن الإنس؛ فإنه يؤثر أولا فى الظاهر, ثم يَنْفُذُ إلى الباطن، وقد لا يَنْفُذُ، وهذه حقيقة الطاعون المحسوسة.

= فالظاهر أن النسخة، أو النسخ التى كانت عند الحافظ من المستدرك لم يكن فيها هذه اللفظة، ولا يحتمل أن تكون فيها، ولكنه سها عنها؛ لأن الحافظ نفسه ذكر رواية الحاكم فى بذل الماعون فى الفصل الثالث من الباب الثانى ص١١٦، وذكر تصحيح الحاكم للحديث، ولفظَه فى ذلك، ولكنه لم يذكر المتن، وذكر الحديث أيضا فى فتح البارى ١٠/١٨٢، وعزاه إلى الحاكم، وغيرِه بلفظ: "هو وَخْز أعدائكم من الجن، وهو لكم شهادة".

كيفية الجمع بين رواية" أعدائكم"، ورواية "إخوانكم" على فرض صحتها:

ذكر الحافظ فى بذل الماعون فى الفصل الخامس من الباب الثانى ص١٤١، وما بعدها ستة أوجه فى الجمع بين الروايتين منها الوجه الذى ذَكر أنه ظهر له، ولم يره منقولا، وهو أن يحمل اختلاف اللفظ على أنه من تصرف الرواة لاتحاد مخرج الحديث بناءً على أن كلا من اللفظين يفيد ما يفيده الآخر من المقصود، فحيث جاء بلفظ "أعدائكم"، فهو على عمومه؛ إذ لا يقع الطعن إلا من عدو فى عدوه، ويكون الخطاب لجميع الإنس بأن الطعن يقع من كافرى الجن فى مؤمنى الإنس، أو من مؤمنى الجن فى كافرى الإنس، وحيث جاء بلفظ "إخوانكم" فهو على عمومه أيضا، لكن المعنى به أخوة التقابل كما يقال: الليل والنهار أخوان، والشمس والقمر أخوان، أو أخوة التكليف؛ فإن الإنس والجن هما الثَّقَلَانِ بنص القرآن لاشتراكهما فى التكليف.

ثانيا: التعريف الوارد في أقوال العلماء:

اختلف العلماء فى تفسير الطاعون على أقوال:

الأول: أن الطاعون غُدَّة كغُدَّة البَعِير تخرج فى الآبَاطِ، والمَرَاقِّ(١)، وقد تخرج فى الأيدى، والأصابع، وحيث شاء الله من البدن. وهذا قول ابن عبد البر فى الاستذكار ٢٥٢/٨، ولم يَعْزُه إلى غيره، لكن ذكر القاضى عياض فى إكمال المعلم ١٣١/٧ أن ابن عبد البر قال: قال غير واحد من أهل العلم: وذكر هذا التعريف، ونقل ذلك الحافظ فى بذل الماعون ص٩٦ عن القاضى عياض، وسكت عنه، فالظاهر أن قوله: "قال غير واحد من أهل العلم" سقط من الطبعة التى أعتمد عليها، أو من أصلها.

وهو أيضا قول الداودى شارح صحيح البخارى؛ كما نقل الحافظ فى بذل الماعون ص ٩٦ عن ابن التين(٢) ==

(١) تقدم قريبا ذِكْر معنى الآبَاطِ، والمَرَاقِّ.

(٢) ترجمه أحمد بابا التنبكتى فى نيل الابتهاج ص ٢٨٧، فقال: عبد الواحد بن –بعده بياض بالأصل كما ذكر المحقق– أبو الحسن الصفاقسى الشهير بابن التين صاحب شرح البخارى المشهور. لم أقف على ترجمته، وشرحه متداول. كان قبل المائة التاسعة. اهـ وترجمه محمد بن محمد مخلوف فى شجرة النور الزكية ٥٦٤/٢٤٢/١، فقال: أبو محمد عبد الواحد بن التين الصفاقسي الشيخ الإمام العلامة الهمام المحدث الراوية المفسر المتفنن المتبحر. له شرح على البخارى مشهور سماه "المخبر الفصيح فى شرح البخارى الصحيح" له اعتناء زائد فى الفقه ممزوجاً بكثير من كلام المدونة وشراحها مع رشاقة العبارة، ولطف الإشارة. اعتمده الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى، وكذلك ابن رُشَيْد، وغيرهما. توفي سنة ٦١١ هـ بصفاقس، وقبره بها معروف.اهـ

==أن الداودى(١) قال: الطاعون حَبَّة(٢) تخرج فى الأرفاغ(٣), ==

(١) هو أحمد بن نصر الداودى، وكنيته أبو جعفر، من أئمة المالكية بالمغرب، وكان فقيها، فاضلا، متفننا، مؤلفا، مجيدا، له حظ من اللسان، والحديث، والنظر، ولم يتفقه فى أكثر علمه على إمام مشهور، وإنما وصل بإدراكه، وذكائه، وحمل عنه البونى، وأبو بكر بن أبى زيد، وأبو على بن الوفاء، وغيرهم.

من مصنفاته "النامى فى شرح الموطأ"، و"الواعى فى الفقه"، و"النصيحة فى شرح البخارى"، و"الإيضاح فى الرد على القدرية".

توفى بتلمسان سنة ثنتين وأربعمائة. قال القاضى عياض: وقرأت فى بعض التواريخ أن وفاته سنة إحدى عشرة، والأول – يعنى ما تقدم– أصح.اهـــواضطرب صاحب "شجرة النور الزكية فى طبقات المالكية " فى سنة وفاته، فذكر مرة أنها سنة سبع، وثلاثمائة، ومرة أنها سنة أربعين، وأربعمائة.

ينظر ترتيب المدارك للقاضى عياض ١٠٢/٧ – ١٠٤، والديباج المذهب لابن فرحون ١٦٥/١، ٣١/١٦٦، وشجرة النور الزكية ١٥٣/٨٢/١ و ١١٠/١، ٢٩٣/١١١.

(٢) الحَبَّة بفتح الحاء المهملة واحدة الحَبِّ، وهو الزَّرْع، وهو لفظ معروف مستعمل فى أشياء جَمَّةً، فيقولون: حَبَّة من بُرٍّ، وحَبَّة من شَعِير حتى يقولوا: حَبَّة من عِنَب.

وقد تكون الحبة فى كلام الداودى بكسر الحاء المهملة، وقد فُسِّرت ببُزُور البُقُول، وغير ذلك. تنظر مادة حب فى الصحاح ١٠٥/١، والقاموس المحيط ص ٧١، وتاج العروس ٢٢١/٢، ٢٢٢.

والظاهر حمل كلام الداودى على أنه أراد الغُدَّة الواردة فى الحديث المتقدم، وهى تشبه الحَبَّة، أو الحِبَّة فى الهيئة، والصورة.

(٣) قال الحافظ فى بذل الماعون ص ١٧٢فى شرح كلام الداودى: الأرفاغ بالفاء، والغين المعجمة جمع رُفْغ بضم الراء –وقد تفتح– وسكون الفاء هى أصول المغابن كالآبَاط، والحوالب، ومطاوى الأعضاء، وَهِىَ (فى الأصل: وَهُمْ) مُجْتَمَعُ العَرَقِ، والوَسَخ، وقد يطلق الرُّفْغ على الوَسَخ، وليس مرادا هنا. اهـــ

==وفى كل طَىٍّ(١) من الجسد.

وهذا القول أقره القاضى عياض فى إكمال المعلم ١٣١/٧، فقال بعد ذكر التعريف المتقدم، وغيرِه من التعاريف: أصل الطاعون القُرُوح الخارجة فى الجسد، وصدَّره النووى فى شرح صحيح مسلم ٢٠٤/١٤، واقتصر عليه فى تهذيب الأسماء، واللغات ١٨٧/٣، وزاد عليه أوصافا أخرى، فذكر أن الطاعون قُرُوح تخرج فى الجسد، فتكون فى المَرَاقِّ، أو الآباط غالبا، أو الأيدى، أو الأصابع، وسائر البدن، ويكون معه وَرَمٌ، وأَلَمٌ شديد، وتخرج تلك القُرُوح مع لَهِيب، ويَسْوَدُّ ما حوَالَيْه، أو يَخْضَرُّ، أو يَحْمَرُّ حُمْرة بَنَفْسَجِيَّة كَدِرة، ويحصل معه خَفَقَان القلب، والقَىْء(٢).

ونقل النووى فى روضة الطالبين ١٢٦/٦ عن من لم يُسَمِّه تعريفا يوافق هذا التعريف فى الجُمْلة، ولكنه يزيد عليه أوصافا، فذكر أن بعضهم فسَّر الطاعون بأنه انصباب الدم إلى عضو كَيَدٍ، ورِجْلٍ، فَتَحْمَرُّ، وتنتفخ، وقد يذهب العضو إن لم يتدارك أمره فى الحال، وإن سَلِمَ الشخص. اهـ

---

(١) الظاهر أن مراده بالطَّىِّ هنا العُضْو الذى الذى يَنْثَنِى كأصابع اليدين، والرجلين، وباطن الرُّكْبة، فيكون الطَّىُّ مصدرا بمعنى اسم المفعول، وفِعْله طَوَى الصَّحِيفة نَقِيضَ نَشَرَها. تنظر مادة طوى فى القاموس المحيط ص ١٣٠٨، وتاج العروس ٥١١/٣٨.

(٢) فى شرح النووى على صحيح مسلم فى تعريف الطاعون فى الموضع المذكور تحريف كثير، ومن ذلك قوله: والصحيح الذى قاله المحققون أنه مرض الكثيرين من الناس فى جهة من الأرض إلى آخر تعريف الباجى الآتى ذِكْره، والصواب أن قوله: "والصحيح الذى قاله المحققون" متعلق بما قبله – وهو قوله: "وأما الوباء، فقال الخليل، وغيره: هو الطاعون، وقيل (فى الأصل: وقال) هو كل مرض عام– وأن بعده سَقْطًا، وهو قوله: "أن الوباء أعم من الطاعون"، أو نحو ذلك؛ فإن هذا هو الموافق لكلام القاضى فى إكمال المعلم ١٣١/٧ فى تعريف الطاعون، وقد ذكر الحافظ فى بذل الماعون ص٩٧ أن النووى لَخَّصَ فى شرح مسلم كلام القاضى عياض فى ذلك.

الثانى: أن الطاعون هَيَجَانُ الدَّمِ في جميع البدن، وانتفاخه. وهذا القول نقله النووى فى روضة الطالبين ١٢٦/٦، وعزاه إلى أكثر العلماء، ثم قال: قال المتولى: وهو قريب من الجُذَامِ(١) من أصابه تآكلت أعضاءه، وتساقط لحمه.اهـ ومقتضى هذا أن المتولى موافق للأكثر، ولكنه زاد وصفا آخر.

الثالث: أن الطاعون انتفاخ جميع البدن من الدم مع الحُمَّى, أو انصباب الدم إلى بعض الأطراف, فينتفخ ذلك الموضع، ويَحْمَرُّ, وقد يذهب العضو إن لم يُتَدَارَكْ أمره فى الحال. وهذا القول قاله الغزالى فى كتاب "البسيط"؛ كما نقل الحافظ فى بذل الماعون ص٩٧، وهو قول جامع بين القولين: الأول، والثانى، ويمكن تأييده بما تقدم من أن القول بأن الطاعون يتعلق ببعض الأعضاء لا ينافيه أن يتعلق بالبدن كله؛ لأن الجزء داخل فى الكل.

وفى كلام الغزالى وصف آخر للطاعون زائد على ما تقدم، وهو وجود الحُمَّى، وليس منافيا لبقية الأوصاف؛ لأن الحُمَّى -كما ذكر ابن القيم فى زادالمعاد فى الفصل الذى عقده فى الطب النبوى ٢٤/٤- حرارة غريبة تشتعل فى القلب، وتنبث منه إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية، ومنها ما يحدث عن الوَرَمِ.

الرابع: أن الطاعون وَرَمٌ قتال لاستحالة مادته إلى جوهر سُمِّيٍّ يفسد العضو، ويغير لون ما يليه، وربما رشح دَمًا، وصديدا، ونحوه، ويؤدى كيفية رديئة إلى القلب من طريق الشرايين، فيَحدث القىء، والخَفَقَان، والغَشْىُ، وإذا اشتدت أعراضه قَتَل، والغالب أن هذا الوَرَم القتال يَعْرِض فى الأعضاء الضعيفة مثل الآبَاطِ، وخلف الأذن، والذى يَعْرِض فى الآباط، وخلف الأذن أردأ الطواعين.

---

(١) الجُذَامُ مرض معروف ربما انتهى إلى تقطع الأعضاء، وسقوطها.
تنظر مادة جذم فى القاموس المحيط ص ١٠٨٦، وتاج العروس ٣٨١/٣١.

قاله ابن سينا فى القانون فى الطب ١٦٤/٣، وعزاه الحافظ فى بذل الماعون ص ٩٨ إليه، وإلى غيره من حُذَّاق الأطباء.

الخامس: أن الطاعون قَرْحة يَبْلِى الله بها من يشاء. وهذا قول إبراهيم الحربى فى غريب الحديث؛ كما نقل الحافظ، ونقل عنه أيضا أن ذكر سبب هذه القَرْحة يَطُول(١). والقَرْحة هى البَثْرة التى ترامَت –أى: صارت– إلى فساد، والبَثْرة خُرَاجٌ صغير، والخُرَاجُ وَرَمٌ يخرج بالبدن من ذاته(٢).

السادس: أن الطاعون داء يصيب الإنسان، وهو قريب من الجُذَامِ(٣), والعضو الذي يصيبه ذلك يتآكل، ويَرِمُ. وهذا القول عزاه الحافظ فى بذل الماعون ص٩٧ إلى القاضى الحسين، وذكر أنه قاله فى تعليقته المشهورة(٤)، وقال فى تعليقته الأخرى التى علقها عنه البغوى: الطاعون يشبه الجُذَامَ، يتجرح به عضو الإنسان، ويَرِمُ. اهـ.

السابع: أن الطاعون أن يَسْوَدَّ موضع من البدن. وهذا القول قاله البندنيجى(٥)؛ كما ذكر الحافظ فى بذل الماعون ص٩٧، ولم ينقل الحافظ عن القاضى حسين،

---

(١) ينظر بذل الماعون فى فضل الطاعون ص٩٥.

(٢) تنظر مادة خرج، ومادة قرح، ومادة رمى، ومادة بثر فى القاموس المحيط ص١٨٥، ٢٣٥، ١٢٩٠، ٣٤٥، وشرحه تاج العروس ٥١٢/٥، ٤٥/٧، ١٨٢/٣٨، ١٠٢/١٠.

(٣) تقدم أن الجُذَامَ مرض ربما انتهى إلى تقطع الأعضاء، وسقوطها.

(٤) هو الحسين بن محمد بن أحمد أبو على المروروذى المتوفى سنة اثنتين وستين وأربعمائة، وهو من أئمة الشافعية الكبار. بل قال الرافعى: كان يقال له: حَبْر الأمة.اهـ وتعليقته من كتب المذهب المشهورة عند الشافعية.

ينظر تهذيب الأسماء واللغات ١٦٤/١، ووفيات الأعيان ١٣٤/٢، وطبقات الشافعية الكبرى ٣٩٤/٣٥٦/٤.

(٥) محمد بن هبة الله بن ثابت أبو نصر البندنيجى من فقهاء الشافعية، ويعرف بفقيه الحرم. توفى سنة خمس، وتسعين، وأربعمائة، وقد زاد عمره عن الثمانين. =

ولا عن البندنيجى وصف الطاعون بأكثر مما ذُكِر، فيحتمل أن يكون تفسير الطاعون عندهما مثل تفسيرٍ مما تقدم، ويحتمل أن يكون غير ما تقدم.

الثامن: أن الطاعون هو الموت الوَحِىُّ من الوبَاء. وهذا قول الجوهرى فى الصحاح، ومراده بالوَحِىِّ السَّريع، ومراده بالوبَاء المَرَض العامُّ(١).

وظاهر قوله أن الموت السريع الذى يقع بأى مَرَض عامٍّ يُسمى طاعونا.

التاسع: أن الطاعون هو الوَجَع(٢) الغالب الذى يطعن الرُّوح كالذُّبَحة(٣)، وإنما سمى طاعونا لعموم مصابه، وسرعة قتله، فيدخل فيه مثله مما يصلح اللفظ له. وهذا قول القاضى ابن العربى(٤)، وفى كلامه تقييد الطاعون بثلاثة قيود: أن يكون مرضا غالبا عامًّا، وأن يحصل به الموت، وأن يكون هذا الموت سريعا. وإذًا فقوله وقول الجوهرى المتقدم سواء.

العاشر: أن الطاعون مرض يعم الكثير من الناس فى جهة من الجهات دون غيرها بخلاف المعتاد من أحوال الناس، وأمراضهم، ويكون مرضهم غالبا مرضا واحدا بخلاف سائر الأوقات؛ فإن أمراض الناس مختلفة. وهذا قول الباجى(٥)،

=ينظر طبقات الشافعية الكبرى ٣٥١/٢٠٧/٤، والعقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين ٤٧٥/٤١٨/٢، واللباب فى تهذيب الأنساب ٨٠/١.

(١) ينظر الصحاح مادة طعن ٢١٥٨/٦، ومادة وحى ٢٥٢٠/٦، ومادة وبأ ٧٩/١.

(٢) الوَجَع هو المَرَض المُؤْلِم؛ كما فى القاموس المحيط ص ٧٦٩، وشرحه تاج العروس مادة وجع ٢٩١/٢٢

(٣) الذُّبَحة – وفيها لغات أخرى– هى وجَعٌ فى الحَلْقِ، وربما قَتَلَ، أو دَمٌ يَخْنُقُ، فَيَقْتُلُ. تنظر مادة ذبح فى الصحاح ٣٦٢/١، والقاموس المحيط ص٢١٨، وشرحه تاج العروس ٣٧٢/٦.

(٤) ينظر عارضة الأحوذى ٢٨٥/٤، وبذل الماعون فى فضل الطاعون ص٩٥، والنص الذى فى عارضة الأحوذى فيه تحريف.

(٥) ينظر المنتقى فى شرح الموطأ ١٩٨/٧.

وفى كلامه تقييد الطاعون بثلاثة قيود: أن يكون مرضا عامًّا، وأن يكون هذا المرض مخالفا للمعتاد من أمراض الناس، وأن يكون واحدا، لكن هذا القيد باعتبار الغالب فَحَسْب، وكلامه مساوٍ من جهة المعنى لكلام الجوهرى، وابن العربى؛ لأن المرض الذى وَصف قد يحصل به الموت السريع.

الحادى عشر: أن الطاعون هو المرض العامُّ، والوَبَاء الذى يَفْسُدُ له الهواء، فَتَفْسُدُ به الأمزجة، والأبدان. وهذا قول ابن الأثير(١)، والعطف الذى بين المرض العامِّ، والوَبَاء الظاهر أنه للمغايرة؛ لأن هذا هو الأصل فى العطف، ففى كلامه إذًا أن الطاعون يطلق على الأمرين المذكورين، لكنه لم يشترط فى إطلاقه على الأول –وهو المرض العامُّ– أن يقع به الموت كما اشترط الجوهرى، وغيره، لكن يحتمل أن يكون هذا الشرط مرادا له، ولكنه اختصر، وأما إطلاقه على الوَبَاء الذى ذكره فكلام الجوهرى، وابن العربى، والباجى مُنْطَبِق عليه، فلا خلاف بين كلامه، وكلامهم فى هذا.

وما ذكره ابن الأثير من أن الطاعون يطلق على الوَبَاء الذي يَفْسُدُ له الهواء يماثله ما ذكره الحافظ فى بذل الماعون ص١٩٥ من أن بعض الأطباء وغيرهم زعم أن الطاعون يكون من فساد الهواء.

ثالثا: هل التعاريف الواردة فى كلام العلماء موافقة للحديثَيْن الواردَيْن فى تعريف الطاعون، أم لا؟

أما الحديث الأول فالتعاريف المذكورة بعضها يوافقه، وبعضها يخالفه، وهذا بيان ذلك:

(١) ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر مادة طعن ١٢٧/٣.

أما التعاريف الثلاثة الأوائل، فإنها لا تخالف الحديث. نعم الذى فى الحديث أن الطاعون يتعلق ببعض الأعضاء دون بعض، لكن ذلك لا ينافيه أن يكون الطاعون فى البدن كله؛ فإن الجزء داخل فى الكل.

وأما التعريفان الرابع، والخامس، فإنها لا تخالف الحديث، والقَرْحة المذكورة فى التعريف الخامس مثل الغُدَّة المذكورة فى الحديث من جهة المعنى، لكن ليس فى هذا التعريف ذكر لموضعها، ولا لغيره.

وأما التعريفان السادس، والسابع، فلا يقال: وافقا الحديث، أو خالفاه؛ لأنه – كما تقدم– يحتمل أن يكون تفسير الطاعون عند أصحابهما مثل تفسير غيرهما مما ذُكِر، ويحتمل أن يكون غير ذلك.

وأما التعاريف الباقية، فظاهرها المخالفة للتعريف الوارد فى الحديث؛ لأنها فسرت الطاعون بالمرض العام، وهذا يَصْدُق على أى مرض كان، والذى فى الحديث تخصيصه بمرض مُعَيَّن، لكن يمكن الجمع بينها وبينه بأن يقال: ما أخبر به (ﷺ) حق، لكنه الغالب، وقد يوجد الطاعون على أنواع أخرى، وقد جمع القاضى عياض بمثل ذلك بين التعريف الذى فى الحديث، وبين تعريف أوسع منه نقله ابن عبد البر، فقال فى إكمال المعلم ١٣١/٧ بعد أن ذكر أن ابن عبد البر ذكر الحديث الذى فيه أن الطاعون غُدَّة كغُدَّة البَعِير تخرج فى الآبَاطِ، والمَرَاقِّ(١)، ثم قال: قال غير واحد من أهل العلم: وقد تخرج فى الأيدى، والأصابع، وحيث شاء الله من البدن. اهـ قال القاضى عياض بعد أن ذكر هذا: وما أخبر به (عليه السلام) حق، لكنه الغالب، والله أعلم. اهـ

وكذلك جمع الحافظ بين التعاريف المذكورة كلها بأن الطاعون على أنواع، فقال فى بذل الماعون ص٩٨ بعد أن ذكر التعاريف المتقدمة كلها: فحاصل ما

(١) تقدم تخريجه، وشرحه.

اجتمع لنا من كلام من تقدم كلامه أن الطاعون أنواع: **أشهرها:** ما يخرج فى البدن من الورَمِ خصوصا فى المغابن(١), وأنه قد يقع فى اليد، والإصبع، وجميع الأعضاء, لكنه نادر بالنسبة إلى ما يقع فى المغابن.

الثانى: يقع فى أى عضو كان من البدن أيضا مثل القَرْحة، والبَثْرة(٢), لكن لا اختصاص له بالمغابن دون غيرها.

الثالث: ما يُطْفِئُ الرُّوح كالذُّبَحة(٣)، ثم قال: **الرابع:** ما يقع فى عضو ما، فيتآكل منه كالجُذَامِ(٤).اهـ

وأما ما ذكره ابن الأثير من أن الطاعون يطلق على الوَبَاء الذى يَفْسُدُ له الهواء، وما نقله الحافظ فى بذل الماعون ص١٩٥ من أن بعض الأطباء وغيرهم زعم أن الطاعون يكون من فساد الهواء، فإنه مردود من وجوه كثيرة ذكرها ابن القيم فى زاد المعاد، ونقلها الحافظ فى الموضع المذكور(٥)، وأقره عليها **منها:** وقوعه فى أعدل الفصول، وفى أصح البلاد هواءً، وأطيبها ماءً.

ومنها: أنه لو كان من فساد الهواء لعم الناس، والحيوانات، وليس هذا واقعا.

---

(١) المغابن جمع مَغْبِن، وهى الآبَاطُ، وبواطن الأفخاذ عند الحوالب.
تنظر مادة غبن فى المصباح المنير ٤٤٢/٢، والقاموس المحيط ص ١٢١٩، وتاج العروس ٤٧٠/٣٥.

(٢) تقدم أن البَثْرة خُرَاجٌ صغير، والخُرَاجُ وَرَمٌ يخرج بالبدن من ذاته.

(٣) تقدم أن الذُّبَحة وجَعٌ فى الحَلْقِ، وربما قتل، أو دَمٌ يَخْنُقُ، فَيَقْتُلُ.

(٤) تقدم أن الجُذَامَ مرض ربما انتهى إلى تقطع الأعضاء، وسقوطها.

(٥) لم أجد ما نقله الحافظ فى الطبعة التى عندى من زاد المعاد، فالظاهر أن هذا الموضع مما اختلفت فيه النُّسَخ، وأنه كان فى نسخة، أو نُسَخ من الكتاب عند الحافظ، وليس فى النُّسْخَتَيْن اللَّتَيْن هما أصل الطبعة التى عندى.

وأما الحديث الثانى فـــالتعاريف المذكورة لا تخالفه، ويمكن الجمع بينها، وبين الحديث بوجهين: **الأول:** أن ما ذكروه من كون الطاعون ينشأ من كذا، أو ينشأ عنه كذا لا يَمنع أن يكون الطاعون حادثا عن الطَّعْنة الباطنة التى يَطْعَنها الجن أيضا، وما ذكروه هو ما يُدْرَك بالعقل، والتجربة، وما ذكره الحديث هو ما يُدْرَك من خبر الشارع، ولا مخالفة بينهما، والحمد لله تعالى.

وهذا الجمع مأخوذ من جمع الحافظ فى بذل الماعون ص١٠٤، ١٠٨، وفتح البارى ١٨١/١٠ بين التعريف المتقدم لابن سينا، وغيره من الأطباء، وبين الحديث الثانى.

الثانى: أن ما فى الحديث نوع، وما ذكروه فى تعاريفهم نوع آخر، أو أنواع. وهذا الوجه يمكن أخذه مما نقله الحافظ فى فتح البارى ١٨١/١٠، وبذل الماعون ص١٠٦ أن الكلاباذى(١) قال فى معانى الأخبار: يحتمل أن يكون الطاعون على قسمين: قسم يحصل من غلبة بعض الأخلاط من دم، أو صفراء محترقة، أو غير ذلك من غير سبب يكون من الجن، وقسم يكون من وَخْز الجن؛ كما تقع الجراحات من القُرُوح التى تخرج فى البدن من غلبة بعض الأخلاط، وإن لم يكن هناك طعن، وتقع الجراحات أيضا من طعن الإنس. انتهى

لكن هذا الوجه يَرِد عليه أمران: **الأول:** أنه مخالف لظاهر الحديث؛ فإن ظاهره العموم لكل طاعون.

---

(١) هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن يعقوب –أو محمد بن إسحق بن إبراهيم بن يعقوب، أو محمد بن أبى إسحاق محمد بن إبراهيم بن يعقوب– الكلاباذى –بفتح الكاف، أو ضمها– البخارى من حفاظ الحديث. له "بحر الفوائد"، ويعرف بمعانى الأخبار، وله "التعرف لمذهب أهل التصوف". توفى سنة سنة ٣٨٠، أو سنة ٣٨٥ من الهجرة النبوية.
ينظر كشف الظنون ٢٢٥/١، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول ٣٧٣٦/٥٨/٣، ٣٩٣٠/١٠٤/٣، ٢٥٠/٥، والأعلام للزركلى ٢٩٥/٥.

الثانى: أنه لا حاجة إليه لما تقدم من أن ما ذكروه من كون الطاعون ينشأ من كذا، أو ينشأ عنه كذا لا يَمنع أن يكون الطاعون حادثا عن الطَّعْنة الباطنة التى يَطْعَنها الجن أيضا، وقد أورد الحافظ هذا الأخير على الكَلاباذى فى بذل الماعون ص١٠٨.

تعريف منظمة الصحة العالمية للطاعون(١):

هذا حاصل ما ذكرته منظمة الصحة العالمية فى تعريف الطاعون: الطاعون مرض من الأمراض المُعْدِيَة الموجودة فى بعض صغار الثَّدْيِيَّات، والبراغيث المعتمدة لها(٢)، وقد يصاب الناس بالطاعون إذا ما تعرضوا لِلَدْغ البراغيث الحاملة للعَدْوَى، ويظهر عليهم الشَّكْل الدَّبْلِىُّ للطاعون، وقد يتحول الطاعون الدَّبْلِىُّ فى بعض الأحيان إلى طاعون رِئَوِىٍّ إذا وصلت البكتيريا إلى الرئتين، وقد ينتقل الطاعون من شخص إلى آخر باستنشاق رَذَاذِ الجهاز التنفسى الصادر من شخص مصاب بالطاعون.

وأما أعراض الشَّكْل الدَّبْلِىِّ فمنها ظهور حُمَّى مفاجئة فى البداية، ورِعْشة، وآلام فى الرأس، والجسم، وضعف، وقَىْء، وغَثَيان، وقد تلتهب العُقَدُ الليمفاوية، وتصبح مؤلمة، وقد تتحول إلى قَرَحَاتٍ مفتوحة مليئة بالقَيْحِ.

وأما أعراض الشَّكْل الرِّئَوِىِّ فمنها ضيق النَّفَس، والسُّعَالُ الذى يصاحبه البَلْغَمُ الملوث بالدم فى كثير من الأحيان. اهـ.

---

(١) هذا رابط التعريف فى موقع منظمة الصحة العالمية فى الشبكة العالمية (الانترنت): https://www.who.int/features/qa/plague/ar/

(٢) الظاهر أن مرادهم بالمعتمدة لها الراكبة على ظهور الثَّدْيِيَّات المذكورة من قولهم: اعْتَمَدتُّ على الشىء أَىْ: اتَّكأْتُ عليه، ومن قولهم: اعتَمَدَ فلانٌ لَيْلَتَهُ أَىْ: رَكِبَ يَسْرِى فيها. تنظر مادة عمد فى المصباح المنير ٤٢٨/٢، وتاج العروس ٤١٦/٨.

هذا تعريف منظمة الصحة العالمية للطاعون، وفيه أن الطاعون الذى يصاب به الإنسان سببه البكتيريا التى تدخل جسمه بلَدْغِ البراغيث الحاملة للعَدْوَى.

وهذا التعريف قريب جدا من التعريف المتقدم الذى قاله ابن سينا، وغيرُه من حُذَّاق الأطباء، أو هو هو، ولكنه زاد أوصافا أخرى.

هل تعريف منظمة الصحة العالمية للطاعون موافق للحديثَيْن الواردَيْن فى تعريف الطاعون، أم لا؟

الجواب أنه موافق لهما، ولا منافاة بينه، وبينهما، وبيان ذلك ما تقدم من أن تعريف منظمة الصحة العالمية قريب جدا من التعريف المتقدم الذى قاله ابن سينا، وغيرُه من حُذَّاق الأطباء، أو هو هو، ولكنه زاد أوصافا أخرى، وقد تقدم بيان أن تعريف ابن سينا، ومن معه لا ينافى الحديث الأول، ولا الثانى، وتقدم بيان وجه عدم المنافاة، فيقال مثله هنا.

وثَمَّ وجه آخر لعدم منافاة تعريف منظمة الصحة العالمية للحديث الثانى ذكره الشيخ محمد رشيد رضا فى تفسير المنار ٣/٨٠، ٧/١٦٦، وهو أنه يصح أن يكون المراد بالجن فى حديث "الطاعون وَخْز الجن" الأجسام الحية الخفية التي عرفت فى هذا العصر بواسطة النظارات المُكَبِّرة، وتسمى بالميكروبات، وقد ثبت أنها علل لأكثر الأمراض، والمتكلمون يقولون: إن الجن أجسام حية خفية لا ترى، وقد ورد أن الجن أنواع منها ما هو من الحَشَرات، وخَشَاشِ الأرض(١). اهـ

والظاهر أن مراده الحديث الذى أخرجه مسلم فى صحيحه ك السلام ب قتل الحيات، وغيرها ٤/١٧٥٦/٢٢٣٦ من حديث أبى سعيد الخدرى فى قصة الرجل الذى رأى فى بيته حَيَّة عظيمة منطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرُّمْح،

(١) قال ابن الأثير فى النهاية ٢/٣٣ فى تفسير حديث "وَلَمْ تَدَعْها تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأرضِ": أى: هَوامِّها، وحشَراتِها. الواحدة خَشَاشَةٌ.

فانتظمها به، ثم خرج، فركزه فى الدار، فاضطربت عليه، فما يُدْرَى أيهما كان أسرع موتا: الحية، أم الفتى، فأخبروا رسول الله (ﷺ) فقال: "إن بالمدينة نَفَراً من الجن قد أسلموا، فمن رأى شيئا من هذه العوامر فَلْيُؤْذِنْه ثلاثا، فإن بدا له بَعْدُ فليقتله؛ فإنه شيطان"، وفى لفظ: "إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم شيئا منها فحَرِّجوا عليها ثلاثا، فإن ذهب، وإلا فاقتلوه؛ فإنه كافر".

تعريف الوباء(١):

اختلف العلماء فى تعريف الوباء على قولين: **الأول:** أن الوباء هو الطاعون. وهذا مذهب الخليل فى "العين"؛ كما نقل القاضى عياض فى إكمال المعلم ١٣١/٧، والحافظ فى بذل الماعون ص ٩٦، لكن الذى رأيته فى كتاب "العين": الوباء مهموز الطاعون، وهو أيضا كل مرض عام. اهـ فلعل هذا من ختلاف نُسَخ الكتاب، والله أعلم.

وهو القول أيضا هو ما ذهب إليه الباجى فى المنتقى فى شرح الموطأ ١٩٨/٧، والداودى شارح صحيح البخارى؛ كما نقل الحافظ فى بذل الماعون ص ٩٦ عن ابن التين عنه، وصدَّره ابن منظور فى لسان العرب ١٨٩/١، وذكره المجد فى القاموس المحيط ص٥٥ مع الذى بعده متردِّداً بينهما، فقال: الوَبَأُ مُحَرَّكَةً: الطاعون، أو كل مرض عام، ثم قال: ويُمَدُّ.

الثانى: أن الوباء هو كل مرض عام. نقل هذا القول القاضى عياض فى إكمال المعلم ١٣١/٧، ولم يسم قائله، وهو قول الخليل؛ كما رأيته فى كتاب "العين" له، وقول الجوهرى فى الصحاح ٧٩/١، ولفظه: الوَبَأُ يُمَدُّ، ويُقْصَرُ: مرض عام. اهـ، وقول ابن الأثير فى النهاية ١٤٤/٥، ولفظه: الوبَا بالقصر، والمد، والهمز:

---

(١) تقدم فى تخريج الحديث أن فى بعض الروايات تسمية الطاعون بالوباء، فناسب ذلك تعريفُ الوباء هنا.

الطاعون، والمرض العام. اهـ وحكاه ابن منظور فى لسان العرب ١٨٩/١ عمن لم يسمه، وذكره المجد فى القاموس المحيط ص٥٥ مع الذى قبله متردداً بينهما، فقال: الوَبَأُ مُحَرَّكَةً: الطاعون، أو كل مرض عام.اهـ وكأنه يريد بالتردد حكاية القولين معاً.

ومقتضى هذا القول أن الوباء يطلق على الطاعون، وغيره من كل مرض عام، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعونا.

وهذا القول هو الذى رجحه القاضى عياض، واستدل لرجحانه بالحديث المتقدم: "الطاعون وَخْز أعدائكم من الجن"، وكذلك رجحه ابن القيم فى زاد المعاد ٣٥/٤، ورجحه الحافظ أيضا فى "بذل الماعون فى فضل الطاعون"، وعقد له فصلا مستقلا، وهو الفصل الثانى من الباب الثانى ص١٠٢، وترجم له بقوله: ذِكْر البيان الدال على أن الطاعون غير مرادف للوباء، وأن إطلاقه عليه إنما هو بطريق المجاز لكونه أخص منه، ورجحه كذلك فى فتح البارى ١٨١/١٠، واستدل لذلك فى الكتابين بدليل مركب من ثلاثة أجزاء: **الأول:** أنه ثبت فى الصحيحين، والموطأ من حديث أبى هريرة (رضي الله عنه) أنه قال: قال رسول الله (ﷺ): "على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون، ولا الدَّجَّالُ"(١)، وفى صحيح البخارى من حديث أنس

(١) أخرجه مالك فى الموطأ ك الجامع ب ما جاء فى وباء المدينة ١٦/٨٩٢/٢ عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة عن رسول الله (ﷺ)، وأخرجه البخارى فى صحيحه ك فضائل المدينة لا يدخل الدَّجَّالُ المدينة ١٨٨٠/٢٢/٣ عن إسماعيل، وهو ابن أبى أويس، وفى ك الفتن ب لا يدخل الدَّجَّالُ المدينة ٧١٣٣/٦١/٩ عن عبد الله بن مسلمة، وفى ك الطب ب ما يذكر فى الطاعون ٥٧٣١/١٣٠/٧ عن عبد الله بن يوسف، ومسلم فى صحيحه ك الحج ب صيانة المدينة من دخول الطاعون، والدَّجَّالِ إليها ١٣٧٩/١٠٠٥/٢عن يحيى بن يحيى، أربعتهم –إسماعيل، وعبد الله بن مسلمة، وعبد الله بن يوسف، ويحيى– عن مالك بسنده، ومتنه السابقَيْن، إلا عبد الله بن يوسف؛ فإنه ليس فى روايته قوله: "على أنقاب المدينة ملائكة".

(ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): "المدينة يأتيها الدَّجَّالُ، فيجد الملائكة، فلا يدخلها الدَّجَّالُ، ولا الطاعون إن شاء الله تعالى"(١).

الثانى: أنه ثبت فى الصحيحين أيضا من حديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: "قدمنا المدينة، وهى أوبأ أرض الله تعالى" الحديث، وفيه قول بلال (ﷺ): "اللهم العن

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ك الفتن ب لا يدخل الدَّجَّالُ المدينة ٩/٦١/٧١٣٤ من طريق شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى (ﷺ).

ويتعلق بهذا الحديث أمران: **الأول:** أن الاستثناء الذى فى قوله "إن شاء الله تعالى" اختلف فيه؛ كما قال الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٩١، ١٣/١٠٥، فقيل: هو للتبرك، فيشملهما -يعنى الدَّجَّالَ، والطاعون- وقيل: هو للتعليق، وأنه يختص بالطاعون، وأن مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة، والقول الأول أولى؛ لأنه على الثانى لا يتعلق إلا بالطاعون، وفى حديث محجن بن الأدرع عند أحمد، والحاكم فى ذكر المدينة: "ولا يدخلها الدَّجَّالُ إن شاء الله. كلما أراد دخولها تلقاه بكل نَقْبٍ من أَنْقابِها مَلَكٌ مُصْلِتٌ سَيْفَه يمنعه عنها".

الثانى: أن مكة أيضا لا يدخلها الطاعون؛ فقد قال الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٩١: وقع في بعض طرق حديث أبى هريرة: "المدينة، ومكة محفوفتان بالملائكة، على كل نَقْبٍ منهما ملَك لا يدخلهما الدَّجَّالُ، ولا الطاعون". أخرجه عمر بن شبة فى كتاب مكة عن شريح عن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى (ﷺ) بهذا، ورجاله رجال الصحيح.اهـ.

لكن قد يُعْتَرَض على هذا الحديث بأن الحافظ نفسه ذكر فى فتح البارى ١٠/١٩١ أن جماعة نقلوا أن الطاعون دخل مكة فى الطاعون العام الذى كان فى سنة تسع، وأربعين، وسبعمائة، والجواب أن الحافظ نفسه ذكر فى هذا الموضع أنه يمكن الجواب عن ذلك بأحد جوابين: **الأول:** أن هذا الحديث دال على أن الذى نُقِل أنه وُجِدَ فى مكة سنة تسع، وأربعين، وسبعمائة ليس من الطاعون كما ظن من نَقَل ذلك. **الثانى:** أن يُجَابَ بكلام القرطبى المتقدم فى التعليق على الحديث السابق إن تحقق أنه كان طاعونا.

لكن الجواب الثانى الذى ذكر الحافظ أنه يمكن الجواب به ضعيف؛ لأنه يقتضى تصحيح كلام القرطبى فى شأن المدينة أيضا؛ لأن الحديث فى مكة، والمدينة مَعًا، فإذا ارتُضِىَ فى شأن إحداهما اقتضى ذلك ارتضاءه فى الأخرى، وقد تقدم رَدُّ الحافظ نفسه كلامَ القرطبى فى ذلك.

شيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، وأمية بن خلف كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء"(١)، وفى صحيح البخارى من طريق أبى الأسود الدؤلى قال: "أتيت المدينة، وقد وقع بها مرض، والناس يموتون موتا ذريعا، فجلست إلى عمر"، فذكر الحديث(٢)، والذَّرِيع الكثير السريع.

الثالث: أنه لو كان الطاعون هو الوباء لتعارضت الأحاديث المذكورة، لكن لا تعارض بينها؛ لأن الطاعون أخص من الوباء، وقد وقع الوباء بالمدينة؛ كما فى

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ك فضائل المدينة ب كراهية النبى (ﷺ) أن تُعْرَى المدينةُ ١٨٨٩/٢٣/٣ عن أبى أسامة –هو حماد بن أسامة القرشى– عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة (رضي الله عنها)، وفيه قصة وَعْكِ الحُمَّى أبا بكر، وبلالًا (رضي الله عنهما) لما قَدِمَ رسول الله (ﷺ) المدينة، ودعاء النبى (ﷺ) للمدينة.

وأخرجه البخارى فى مواضع أخرى من الصحيح، ولكن ليس فيها قول عائشة: "قدمنا المدينة، وهى أوبأ أرض الله تعالى"، ولا قول بلال (رضي الله عنه): "اللهم العن فلانا، وفلانا، وفلانا كما أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء"، والرواية التى فيها قولهما هذا هى المقصودة فى هذا الموضع.

وأخرجه مسلم أيضا فى صحيحه ك الحج ب الترغيب فى سكن المدينة ١٣٧٦/١٠٠٣/٢ من طريق عبدة – هو ابن سليمان الكلابى– عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: "قدمنا المدينة، وهى وبيئة"، فذكرت الحديث، وفيه أن أبا بكر، وبلالًا (رضي الله عنهما) اشتكيا، وأن رسول الله (ﷺ) دعا للمدينة، وليس فيه قول بلال.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ك الجنائز ب ثناء الناس على الميت ١٣٦٨/٩٧/٢ عن عفان بن مسلم الصفار، وفى ك الشهادات ب تعديل كم يجوز؟ ٢٦٤٣/١٦٩/٣ عن موسى بن إسماعيل، كلاهما –عفان، وموسى– عن داود بن أبى الفرات عن عبد الله بن بريدة عن أبى الأسود، لكن ليس فى رواية عفان قوله: "والناس يموتون موتا ذَرِيعًا".

الأحاديث المذكورة، وأما الطاعون فلم يُنْقَلْ قَطُّ أنه وقع بها من الزمان النبوى إلى زماننا هذا(١).

وقد نقل ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى ١٢/٤ كلام الحافظ المذكور هنا، وأقرَّه، ولكنه لم يَعْزُه إليه، ولا إلى غيره.

---

(١) وُلِد الحافظ فى شعبان سنة ثلاث، وسبعين، وسبعمائة، وتُوُفِّىَ فى ذى الحجة سنة اثنين، وخمسين، وثمانمائة؛ كما ذكر تلميذه الحافظ السخاوى فى كتابه الذى صنفه فى ترجمته، وسماه "الجواهر، والدرر فى ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر"١٠٤/١، ١١٨٥/٣، وما بعدها.

وقد يَرِدُ على استدلال الحافظ بهذا الدليل المركب أن القرطبى فسَّر حديث "على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون، ولا الدَّجَّالُ" فى المفهم ٤٩٥/٣ بقوله: يعنى بذلك أنه لا يكون فى المدينة من الطاعون مثل الذى يكون في غيرها من البلاد كالذى وقع فى طاعون عَمْوَاس، والجارف، وغيرهما، وقد أظهر الله صدق رسوله (ﷺ)؛ فإنه لم يسمع من النَّقَلَة، ولا من غيرهم من يقول: إنه وقع فى المدينة طاعون عام، وذلك ببركة دعاء النبى (ﷺ) حيث قال: "اللَّهُمَّ صَحِّحْهَا لَنَا".اهـ

وهذا الذى قاله القرطبى يقتضى تسليم أن الطاعون دخل المدينة فى الجملة؛ كما ذكر الحافظ نفسه فى فتح البارى ١٩٠/١٠.

والجواب عن ذلك أن الحافظ أبطل مقتضَى قول القرطبى فى الموضع السابق بأن ابن قتيبة جزم فى المعارف وتبعه جَمْعٌ جَمٌّ من آخرهم الشيخ محيى الدين النووى فى الأذكار– بأن الطاعون لم يدخل المدينة أصلا، ولم يذكر أحد قَطُّ أنه وقع بها أصلا.

وأما سبب قول القرطبى ذلك فقد ذكر الحافظ أنه لعله بناه على أن الطاعون أَعَمُّ من الوَبَاء، أو أنه هو، وأنه الذى ينشأ عن فساد الهواء، فيقع به الموت الكثير، وفى صحيح البخارى أن أبا الأسود قال: "قدمت المدينة، وهم يموتون بها موتا ذَرِيعًا"، فهذا وقع بالمدينة، وهو وَبَاء بلا شك، ولكن الشأن فى تسميته طاعونا، والحق أن المراد بالطاعون المنفى دخوله المدينة فى هذا الحديث هو الذى ينشأ عن طَعْنِ الجِنِّ، فيهيج بذلك الطَّعْن الدَّمُ فى البَدَن، فيقتل، فهذا لم يدخل المدينة قط. اهـ

وكذلك رجح هذا القول الجلال السيوطى؛ فقد ذكر ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى ١١/٤ أنه قال: الوَبَاءُ غير الطاعون، والطاعون أخص من الوَبَاءَ.اهـ

تعريف منظمة الصحة العالمية للوبَاء:

عرَّفت منظمة الصحة العالمية الوبَاء بأنه حالة انتشار لمرض معين حيث يكون عدد حالات الإصابة أكبر مما هو متوقع فى مجتمع محدد، أو مساحة جغرافية معينة، أو موسم، أو مدة زمنية.

وهذا التعريف موافق للقول الثانى المتقدم فى تعريف الوباء، وهو أن الوبَاء هو المرض العام طاعونا كان، أو غيره، وهو الراجح كما تقدم.

المسألة الثانية: حكم دخول البلد الذي وقع فيه الطاعون:

اختلف العلماء فى النهى الوارد فى قوله (ﷺ) فى الحديث الذى يُشْرَح هنا: "إذا سمعتم بالطاعون بأرض، فلا تدخلوها"، وقوله فى الرواية الأخرى: "إذا سمعتم به بأرض، فلا تَقْدَموا عليه" على قولين: **الأول:** أنه للتحريم. وهذا القول ذكره البغوى فى شرح السنة ٢٥٥/٥، ولم يُسَمِّ قائله، وذكره الحافظ أيضا فى فتح البارى ١٨٧/١٠، ولم يُسَمِّيَا قائله.

الثانى: أنه ليس للتحريم، وإنما هو رخصة لمن أراد أن لا يدخلها، وأحب أن ينصرف، فلو دخلها كان أقرب إلى التوكل. وهذا القول ذكره البغوى فى شرح السنة ٢٥٥/٥، والحافظ فى فتح البارى ١٨٧/١٠، ولم يُسَمِّيَا قائله أيضا، وعبارة الحافظ فى ذلك: وقد زعم قوم أن النهى عن ذلك إنما هو للتنزيه، وأنه يجوز الإقدام عليه لمن قَوِىَ توكله، وصح يقينه.

وأما دليله فقد ذكر البغوى أنه استُدِل لهذا القول بأن الصحابة اختلفوا على عمر حين استشارهم في دخول الشام، وقد وقع بها الطاعون، وقال أبو عبيدة: "أَفِرَارًا من قَدَرِ الله؟"(١)، وبأنه رُوِىَ أن الزبير بُعِث إلى مصر، فقيل له: إن بها الطاعون، فقال: "إنما جُبِلْنا(٢) لطَعْنٍ، وطاعون"(٣). قال البغوى: يريد به الشهادة، وبأنه رُوِىَ أن أبا بكر جهَّز جيشا إلى الشام، فقال: "اللهم اجعل مَنَايَاهُمْ قَتْلًا فى سبيلك بطَعْنٍ، وطاعون"(٤). هذا ما ذكره البغوى.

---

(١) قول أبى عبيدة هذا ورد فى قصة حديث: "إذا سمعتم به بأرض، فلا تَقْدَموا عليه، وإذا وقع بأرض، وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه"، وقد تقدم تخريجه.

(٢) قوله "جُبِلْنا" معناه خُلِقْنَا.

تنظر مادة جبل فى الصحاح ١٦٥٠/٤، والنهاية فى غريب الحديث ٢٣٦/١، والقاموس المحيط ص٩٧٤، وتاج العروس ١٧٧/٢٨.

(٣) الذى وجدته ما ذكره الحافظ فى إتحاف المهرة ٤٦٣٦/٥٤٩/٤ أن ابن خزيمة قال فى كتاب التوكل من صحيحه: ثنا بحر بن نصر: ثنا ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث أن هشام بن عروة حدثه عن أبيه أن الزبير بن العوام خرج غازيا نحو مصر، فكتب إليه أمراء مصر: إن الأرض قد وقع بها الطاعون، فلا تدخلها. قال الزبير: إنما خرجت للطَّعْن، والطاعون، فدخلها". قال الحافظ: الحديث موقوف، وذكره الحافظ فى الفتح أيضا ١٨٧/١٠، وعزاه إلى ابن خزيمة، واختصر إسناده، فذكر هشام بن عروة، وأباه، فَحَسْبُ، وساق المتن كما فى إتحاف المهرة، وزاد بعد قوله: "فدخلها": "فلَقِىَ طَعْنًا فى جَبْهَتِه، ثم سَلِم"، وذكر أن سند ابن خزيمة صحيح.

ولم أجد هذا الحديث فى صحيح ابن خزيمة المطبوع؛ لأنه لم يوجد كله، ومما لم يوجد منه كتاب التوكل الذى فيه هذا الحديث.

(٤) لم أجد هذا الأثر باللفظ المذكور، وقد أخرجه عبد الرزاق بلفظ مختلف، فقال فى المصنَّف فى الأحاديث التى رواها عن معمر فى آخر الكتاب باب الوباء، والطاعون ٢٠١٦١/١٤٨/١١: أخبرنا معمر: عن قتادة أن أبا بكر كان إذا بعث جيوشا إلى الشام قال: "اللهم ارزقهم الشهادة طَعْنًا، وطاعونا". =

=وقال أبو بكر الجصاص الرازى فى كتابه أحكام القرآن ١٦٦/٢: رُوِىَ عن أبى بكر الصديق (ﷺ) أنه لما جهز الجيوش إلى الشام شيَّعَهُم، ودعا لهم، وقال: "اللهم أَفْنِهِمْ بالطَّعْن، أو الطاعون"، ولم يذكر إسناده إلى أبى بكر، ونقل الحافظ عن الجصاص ذلك فى بذل الماعون ص١٢٨، ولم يذكر إسناده إلى أبى بكر أيضا.

ورواية عبد الرزاق ضعيفة ؛ لأن قتادة لم يدرك زمن أبى بكر؛ فإن أبا بكر توفى سنة ثلاث عشرة بعد وفاة النبى (ﷺ) بسنتين كما هو معلوم، وقتادة وُلِد سنة ستين، أو إحدى وستين كما فى ترجمته فى تهذيب الكمال ٥١٦،٥١٧/٢٣/٤٨٤٨، وتهذيب التهذيب ٦٣٧/٣٥٥/٨.

والرواية التى ذكرها الجصاص ونقلها عنه الحافظ لم يُذكر إسنادها، فلا أدرى ما حالها.

وفى معناه أثر آخر أخرجه مسدد فى مسنده –كما ذكر الحافظ فى المطالب العالية ٤٣٦٨/٣٣/١٨، وتلميذه البوصيرى فى إتحاف الخيرة ٤٦٣٥/٢٦١/٥ – قال: ثنا عبد الله بن داود: عن يونس بن أبى إسحاق – وفى المطالب: بشر بن أبى إسحاق– عن أبى السَّفَر قال: "كان أبو بكر (ﷺ) إذا بعث إلى الشام بايعهم على الطَّعْن، والطاعون "، والظاهر أن الذى فى المطالب من تسمية شيخ عبد الله بنِ داود بشراً بنَ أبى إسحاق خطأ؛ فإنى لم أجد فى الرواة أحدا اسمه بشر بن أبى إسحاق.

وحديث مسدد هذا ذكره السيوطى فى الجامع الكبير ١١١/١٤، وعزاه إليه، ولم يذكر من إسناده إلا الراوى الأعلى، وهذه عادته فى كتابه هذا، ولكن الراوى الأعلى فيه هو ابن مسعود، لا أبو السَّفَر، وذكر الحديث أيضا المتقى الهندى فى كنز العمال ١١٧٤٧/٥٩٨/٤، وكتابه مشتمل على أحاديث الجامع الكبير، والراوى الأعلى فيه هو أبو السَّفَر كما فى المطالب العالية، وإتحاف المهرة، فالظاهر أن ما فى الجامع الكبير تحريف.

وهذا الأثر إن كان شيخُ شيخِ مسدد فيه هو يونس بن أبى إسحاق فهو حسن الإسناد؛ لأن يونس بن أبى إسحاق صدوق يهم قليلا، فحديثه حسن، وبقية رجال الإسناد ثقات، والعنعنة التى فيه لا تضر؛ لأن رجاله ليس فيهم مدلس، وإن كان هو بشر بن أبى إسحاق، فلا أدرى ما حاله؛ لأنى لم أجد لبشر هذا ترجمة.

تنظر ترجمة عبد الله بن داود –وهو الخريبى– فى تهذيب الكمال ٣٢٤٨/٤٥٨/١٤، وتهذيب التهذيب ٣٤٥/١٩٩/٥، والكاشف ٢٧٠٦/٥٤٩/١، وتقريب التهذيب ص٣٢٩٧/٣٠١

وتنظر ترجمة يونس بن أبى إسحاق فى تهذيب الكمال ٧١٧٠/٤٨٨/٣٢، وتهذيب التهذيب ٨٤٣/٤٣٣/١١، والكاشف ٦٤٦٣/٤٠٢/٢، وتقريب التهذيب ص٧٨٩٩/٦١٣. =

ولهم دليل آخر ذكره الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٨٧، فذكر أنهم تمسكوا بما جاء عن عمر أنه ندم على رجوعه من سَرْغٍ(١)؛ كما أخرج ابن أبى شيبة بسند جيد من طريق عروة بن رويم عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمر قال: جئت عمر حين قدم الشام، فوجدته قائلا فى خِبَائه، فانتظرته فى الخِبَاء، فسمعته

=وتنظر ترجمة أبى السفر –وهو سعيد بن يُحْمِد– فى تهذيب الكمال ١١/١٠١/٢٣٧٥، وتهذيب التهذيب ٤/٩٦/١٦٢، وتقريب التهذيب ص٢٤٢/٢٤١٣.

وتنظر كتب المدلسين: ذكر المدلسين للنسائى، والمدلسين لأبى زرعة بن العراقى، وطبقات المدلسين لابن حجر، والتبيين لأسماء المدلسين للبرهان الحلبى، وأسماءالمدلسين للسيوطى.

شرح قوله: "اللهم اجعل مَنَايَاهُمْ قَتْلًا فى سبيلك بطَعْنٍ، وطاعون"، وقوله فى رواية: "اللهم ارزقهم الشهادة طَعْنًا، وطاعونا"، وقوله فى رواية أخرى: "اللهم أَفْنِهِمْ بالطَّعْن، أو الطاعون":

قال أبو بكر الجصاص الرازى فى كتابه أحكام القرآن ٢/١٦٦ فى شرح قوله: "اللهم أَفْنِهِمْ بالطَّعْن، أو الطاعون": اختلف أهل العلم في معنى ذلك، فقال قائلون: لما رآهم على حال الاستقامة، والبصائر الصحيحة، والحرص على جهاد الكفار خشى عليهم الفتنة، وكانت بلاد الشام بلاد الطاعون مشهورا ذلك بها أحب أن يكون موتهم على الحال التي خرجوا عليها قبل أن يفتتنوا بالدنيا، وزهرتها. وقال آخرون: قد كان النبى (ﷺ) قال: "فَنَاءُ أُمَّتِى بالطَّعْن، والطاعون" يعنى معظم (فى الأصل: عظم) الصحابة، وأخبر أن الله سيفتح البلاد بمن هذه صفته فَرَجَا أبو بكر أن يكون هؤلاء الذين ذكرهم النبى (ﷺ) وأخبر عن حالهم. اهـ

وقوله "مَنَايَاهُمْ" أَىْ: مَوْتَاتهم؛ إذ المَنَايَا جمع المَنِيَّةُ، وهى المَوْتُ على ما اقتصر عليه الجوهرى فى الصحاح، وقيل: قَدَرُ المَوْتِ، وقيل: الأَجَلُ المُقَدَّرُ للحَيَوانِ، وقيل: المَنَايَا هى الأَحْدَاثُ.

تنظر مادة منى فى الصحاح ٦/٢٤٩٧، والقاموس المحيط ص ١٣٣٦، وتاج العروس ٣٩/٥٥٨.

شرح قوله فى رواية: "بايعهم على الطَّعْن، والطاعون":

معناه أنه بايعهم على الطَّعْن بالسيف، ونحوه فى سبيل الله، وعدم الفرار من الطاعون.

(١) تقدم ضبط "سَرْغ"، وبيان المراد بها.

حين تَضَوَّرَ من نومه، وهو يقول: "اللهم اغفر لى رجوعى من غَزْوة سَرْغٍ" يعنى حين رَجَعَ من أجل الوبَاء، وأخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده أيضا(١).

(١) أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ك التاريخ ب توجه عمر إلى الشام ٣٣٨٤٨/١٠/٧ قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا هشام بن سعد قال: حدثني عروة بن رويم عن القاسم عن عبد الله بن عمر.

وأخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده كما ذكر الحافظ فى فتح البارى ١٨٧/١٠، وفى بذل الطاعون ص٢٨٥، وفى المطالب العالية ٢٤٧٥/١٢٧/١١، والبوصيرى فى إتحاف الخيرة ١٨١٦/٤٢٣/٢، ولكن إسناد إسحاق فى هذه الكتب مختلف؛ ففى بذل الماعون أنه قال: أبنا – وهو اختصار أخبرنا– أبو عامر العقدى قال: أنبأ هشام بن سعد قال: حدثنى عروة بن رويم عن القاسم عن عبد الله بن عمر، وفى إتحاف الخيرة: عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عمرو أن عمر (ﷺ) كتب إلى عماله بالشام، وذكر الحديث، وفيه أن الذى قال: "فجئت، وهو نائم" هو عبد الرحمن بن عمرو، ولم يذكر البوصيرى من السند إلا هذا القدر، وفى المطالب العالية أنه قال: أخبرنا أبو عامر العقدى: أنبأنا هشام بن سعد قال: حدثنى عروة عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عمرو قال: إن عمر كتب إلى عماله بالشام، وذكر الحديث كما ذكره البوصيرى. هذا الذى فى جميع نسخ المطالب العالية كما ذكر محقق الكتاب، ولكنه غيَّر الإسناد فى الأصل، فجعله عن القاسم عن عبد الله بن عمر؛ لأن الحافظ جمع بين سندى ابن أبى شيبة، وإسحاق بن راهويه إلى عروة، ومقتضى هذا أنهما متفقان فى من بعده، والذى فى مصنف ابن شيبة بعد عروة هو القاسم غير منسوب عن عبد الله بن عمر، وكذلك ساق الحافظ فى الفتح إسناد ابن أبى شيبة، لكنه سمى القاسم القاسم بن محمد، وكذلك ساق إسنادهما فى بذل الماعون متفقَيْن فى عروة، فمن بعده. وهذا الذى اختاره المحقق هو الأقرب إن شاء الله.

وأما درجة الحديث فقد ذكر الحافظ فى الفتح أن إسناد ابن أبى شيبة جيد كما تقدم فى الأصل، وقال فى بذل الماعون بعد أن ساق إسناد ابن أبى شيبة وإسحاق بن راهويه، ومتنهما: وسنده حسن.

وأما الراجح من هذين القولين فهو الأول لموافقته لظاهر الحديث، **وأما القول الثانى** فأدلته يَضْعُف الاستدلال بها عليه، وهذا بيان ذلك.

أما اختلاف الصحابة على عمر حين استشارهم فى دخول الشام، وقد وقع بها الطاعون، وقول أبى عبيدة: أَفِرَارًا من قَدَرِ الله؟ فلا يصح الاستدلال به؛ لأن ذلك إنما وقع قبل أن يحدِّث عبد الرحمن بن عوف بالحديث، فلما حدَّث بالحديث لم يختلفوا؛ إذ لو وقع لرُوِىَ فى الحديث.

وأما ما رُوِىَ عن أبى بكر، والزبير (رضي الله عنهما) فلا يصح الاستدلال به أيضا؛ إذ لعلهما لم يبلغهما الحديث كما لم يبلغ عمر ومن معه حتى حدثهم به عبد الرحمن بن عوف.

وأما ما رُوِىَ من ندم عمر على رجوعه من سَرْغٍ فقد أجاب عنه القرطبى فى المفهم ٦١٨/٥ بأنه لم يصح، واستدل لذلك باستبعاد أن يندم على هذا، وهو النظر القويم، والمنهج المستقيم الذى قد تطابق عليه العقل، والسمع، واصطحب عليه الرأى، والشرع.

واعتُرض على هذا الجواب بأن حديث ندم عمر سنده قوى، والجمع بينه، وبين حديث النهى عن دخول الأرض التى وقع بها الطاعون ممكن، فلا يصح الرد.

وأما وجه الجمع بينهما فهو أنه يحتمل أن عمر ممن حملوا النهى على التنزيه، ورأوا أن القدوم على الأرض التى وقع بها الطاعون جائز لمن غلب عليه التوكل، والانصراف عنه رخصة.

وثَمَّ وجه آخر فى الجمع أقوى من هذا الوجه، وهو أنه يحتمل أن يكون سبب ندمه أنه خرج لأمر مهم من أمور المسلمين، فلما وصل إلى قرب البلد المقصود رجع مع أنه كان يمكنه أن يقيم بالقرب من البلد المقصود إلى أن يرتفع الطاعون، فيدخل إليها، ويقضى حاجة المسلمين.

ويؤيد هذا الوجه أن الطاعون ارتفع عن البلد المقصود عن قرب، فلعله كان بلغه ذلك، فندم على رجوعه إلى المدينة، لا على مطلق رجوعه، فرأى أنه لو انتظر لكان أولى لما فى رجوعه على العسكر الذى كان فى صحبته من المشقة، والخبر لم يرد بالأمر بالرجوع، وإنما ورد بالنهى عن القدوم(١).

فالراجح إذًا أن دخول البلد الذى وقع فيه الطاعون حرام، لكن ينبغى أن يقيَّد التحريم بأن يكون الدخول لغير حاجة معتبرة شرعا؛ فإن ابن حجر الهيتمى أجاز فى الفتاوى الفقهية الكبرى ٤/١١ الدخول لحاجة قياسا على ما سيأتى فى المسألة الآتية من جواز الخروج لحاجة.

المسألة الثالثة: حكم الخروج من البلد الذي وقع فيه الطاعون:

اختلف العلماء فى ذلك على ثلاثة أقوال: **الأول:** جواز الخروج من البلد الذى وقع فيه الطاعون. وهذا قول جماعة من السلف من الصحابة، والتابعين منهم أبو موسى الأشعرى، والمغيرة بن شعبة، والأسود بن هلال، ومسروق.

الثانى: أن النهى الذى فى الحديث للتنزيه، فيُكْرَهُ، ولا يَحْرُمُ، وهذا قول بعض السلف من الصحابة، والتابعين أيضا.

الثالث: أن النهى الذى فى الحديث للتحريم، وهذا مذهب أكثر السلف من الصحابة، وغيرهم، وهو الراجح عند الشافعية، وغيرهم.

وقد ذكر الحافظ فى الفتح أن الاختلاف المذكور ليس فى كل صور الخروج من البلد الذى وقع فيه الطاعون، بل الصور ثلاث: **الأولى:** أن يخرج لقصد الفرار مَحْضًا، وهذه الصورة داخلة فى النهى لا مَحَالَة.

الثانية: أن يخرج لحاجة متمحضة، لا لقصد الفرار أصلا، وهذه الصورة لا تدخل فى النهى. **ومثال هذه الصورة:** من تهيأ للرحيل من بلد كان بها إلى بلد

(١) ذكر هذا كله: الاعتراض، ووجهى الجمع الحافظ فى الفتح ١٠/١٨٧.

إقامته مثلا، ولم يكن الطاعون وقع، فاتفق وقوعه فى أثناء تجهيزه، فهذا لم يقصد الفرار أصلا.

الثالثة: من عَرَضَتْ له حاجة، فأراد الخروج إليها، وانضم إلى ذلك أنه قصد الراحة من الإقامة بالبلد التى وقع بها الطاعون، وكذلك من كانت الأرض التى وقع الطاعون وهو بها غير صحيحة، فأراد الخروج إلى أرض صحيحة للتداوى بهوائها، فهذا محل النزاع، والخلاف بين السلف، فمنهم من منع ناظِراً إلى حصول صورة الفرار فى الجُمْلة، ومنهم من أجاز ناظِراً إلى أنه مستثنى من عموم النهى عن الخروج فرارا؛ لأنه لم يقصد الفرار وحده متمحضا.اهـ

والصورة الثالثة لا يدخل فيها الخروج بقصد التداوى، أو غيره مع قصد الفرار، وقد قرر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى أن ذلك يحرم(١).

وأما الخروج من أرض الطاعون للتداوى مثلا، ولا قصد للفرار معه، فالمأخوذ مما تقدم أنه لا يدخل فى النهى الوارد فى الحديث، فإن انضم إلى ذلك الفرار من الطاعون فهذا الذى وقع فيه الخلاف بين العلماء.

(١) تنظر المذاهب فى هذه المسألة، وأدلتها، والترجيح فى إكمال المعلم ١٣٢/٧، وما بعدها، وشرح النووى على صحيح مسلم ٢٠٥/١٤، وما بعدها، وفتح البارى ١٨٧/١٠، وما بعدها، والفتاوى الفقهية الكبرى ٩/٤، وما بعدها.

المسألة الرابعة: حكمة النهي عن دخول البلد الذي وقع فيه الطاعون، وعن الخروج منه:

ذكر العلماء في ذلك حِكَمًا منها: أن لا يصيب الطاعون من قدم عليه بتقدير الله، فيقول: لولا أني قدمت هذه الأرض لما أصابني، ولعله لو أقام في الموضع الذي كان فيه لأصابه، فأُمِرَ أن لا يَقْدَم عليه حَسْمًا للمادَّة، ونُهِيَ من وقع الطاعون وهو بها أن يخرج من الأرض التي نزل بها لئلا يَسْلَمَ، فيقول مثلا: لو أقمت في تلك الأرض لأصابني ما أصاب أهلها، ولعله لو كان أقام بها ما أصابه من ذلك شيء.

- **ومنها:** أن في الإقدام عليه تعريض النفس للبلاء، ولعلها لا تصبر عليه، وربما كان فيه ضَرْبٌ من الدَّعْوَى لمقام الصبر، أو التوكل، فمُنع ذلك حذرا من اغترار النفس، ودعواها ما لا تثبت عليه عند الاختبار، وأما الفرار فقد يكون داخلا في التوغل في الأسباب بصورة من يحاول النجاة بما قَدَرَ عليه، فأمرنا الشارع بترك التكلف في الحالتين.
- **ومنها وهو خاص بالنهي عن الدخول:** أن الله -تعالى- قد يجعل بمشيئته الدخول إلى أرض الطاعون ومخالطة أهله سببا لحدوث ذلك بمن دخل، وخالط، ولكن ذلك ليس على الوجه الذي كانوا يعتقدون في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله (ﷻ) بل هذا من الأسباب التي أجرى الله العادة بأنها تُفْضِي إلى مسبَّباتها، ولكنها لا تستقل بذلك، بل الله هو الذي إن شاء سَلَبها قُوَاها، فلا تؤثر شيئا، وإن شاء أبقاها، فأثرت، ولا يقع شيء إلا بتقدير الله (ﷻ).
- **ومنها، وهو خاص بالخروج:** أن الطاعون في الغالب يكون عاما في البلد الذي يقع به، فإذا وقع، فالظاهر إصابته لمن بها، فلا يفيده الفرار؛ لأن المفسدة إذا تعينت حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثا، فلا يليق بالعاقل.

• **ومنها، وهو خاص بالخروج أيضا:** أن الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور أو بغيره ضائع المصلحة لفقد من يتعهده حيا(١).

المسألة الخامسة: حكم الخروج من البلد الذي وقع فيه الوباء فرارا منه، وحكم دخوله:

أما الخروج منه فقد نقل ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى ٤/١١ أن الجلال السيوطى ذكر أن الفرار من أرض الوَبَاءَ جائز بالإجماع، وعبارة السيوطى كما نَقل: الوَبَاءُ غير الطاعون، والطاعون أخص من الوَبَاءَ(٢)، وقد اختص –أى: الطاعون– بكونه شهادة، ورحمة، وبتحريم الفرار منه، وهو(٣) من الوَبَاء بغيره(٤) كالحُمَّى، ومن سائر أسباب الهلاك جائز بالإجماع. اهـ وسكت عن ذلك الهيتمى، فهو مُقِرٌّ له.

وأما دخوله فيؤخذ من كلام السيوطى أنه ليس داخلا فى النهى الوارد فى الحديث، ولكن يمكن منعه أخذا من الأحاديث الآتى تخريجها بعدُ كحديث "فِرَّ من المجذوم كما تَفِرُّ من الأَسَدِ"، وحديث" لاضَرَرَ، ولا ضِرَار".

مسألة تتعلق بالمسألة الثانية، فما بعدها: ما المراد بالبلد فى هذه المسائل؟ وهل الجزء من البَلَد له حكم البَلَد إذا اختص الطاعون به دون بقية البَلَد؟

---

(١) تنظر هذه الحِكَم فى إكمال المعلم ٧/١٣٣، وشرح النووى على صحيح مسلم ١٤/٢٠٥، وما بعدها، وفتح البارى ١٠/١٨٨، وما بعدها.

(٢) تقدم أن هذا القول هو الذى رجحه القاضى عياض، وغيره.

(٣) الضمير يعود على الفِرَار.

(٤) الضمير يعود على الطاعون.

ذكر ابن حجر الهيتمى فى الفتاوى الفقهية الكبرى ٤/١١ أن الذى يظهر أن الطاعون لو عَمَّ إقليما لم يحرم الخروج من بعض قُرَاهُ إلى بعض؛ لأنه لا فرار حينئذ أَلْبَتَّةَ، وأنه لو خص مَحَلَّةً من بلدة ولم يوجد منه شىء فى بقية مَحَلَّات تلك البلد كان حكم المَحَلَّة حينئذ كحكم البلد المستقل إذا تحققنا اختصاص الطاعون بها، وتحققنا أنه لم يوجد شىء من أسبابه فى بقية البلد، فحينئذ يحرم لغير أهل تلك المَحَلَّة دخولها لغير حاجة، ويحرم الخروج منها بقصد الفِرَارِ، وأما إذا لم نتحقق ذلك فحكم بقية البلد حكم تلك المَحَلَّة؛ لأن الغالب أنه إذا وقع فى بلد عَمَّ جميع من فيه بمداخلة سببه.

المسألة السادسة: ذكر أقوال العلماء في التعارض بين هذا الحديث، وما في معناه(١)، وحديث "لا عدوى"، وما في معناه(٢):

هذه الأحاديث ظاهرها التعارض؛ لأن الأحاديث الأُولى ظاهرها إثبات العَدْوَى، والأحاديث الأخرى ظاهرها نفى العَدْوَى، والمأخوذ مما ذكره الشُّرَّاحُ فى شروح هذه الأحاديث أن للعلماء فى هذا التعارض مسالك مختلفة(٣): **أحدها:** القول بالنسخ. وهذا القول حكاه القاضى عياض فى إكمال المعلم(٤) عن عمر، وعائشة،

---

(١) من ذلك حديث الأمر بالفرار من المجذوم، وحديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، والحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وفد ثقيف: "إنا قد بايعناك، فارجع"، وسيأتى تخريج هذه الأحاديث فى هذا البحث، وهى الأحاديث: الثالث، والرابع، والسادس من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة.

(٢) من ذلك حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وحديث: "كُلْ مع صاحب البلاء"، وسيأتى تخريج هذَيْن الحديثَيْن فى هذا البحث، وهما الحديثان: الأول، والرابع من الأحاديث الدالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَة.

ثم إن المراد بحديث "لا عَدْوَى" الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد.

(٣) المسالك المذكورة هنا هى حاصل ما فى شرح معانى الآثار ٣١٠/٤، ومعرفة السنن والآثار ١٨٩/١٠، وعارضة الأحوذى ٣١٢،٣١٣/٨، وإكمال المعلم ١٦٣/٧، ومقدمة ابن الصلاح النوع السادس والثلاثين ص٢٨٤، ٢٨٥، وشرح النووى على صحيح مسلم ٢١٣/١٤، وزاد المعاد (١٣٩/٤، وما بعدها) وفتح البارى (١٥٩/١٠، وما بعدها) وبذل الماعون (ص٢٩٢، وما بعدها) وفيض القدير ٤٣/٥، والتيسير ٢٢١/٢، والتنوير ٢٢١/٨، والثلاثة الأخيرة كلها فى شرح الجامع الصغير.

(٤) ١٦٣/٧.

وغيرهما من أئمة السلف، فحَكى أنهم ذهبوا إلى أن الأمر بالفرار من المجذوم منسوخ بحديث "لا عَدْوَى". هذا ما حكاه القاضى، ويمكن أن يكون هذا قولهم فى الأحاديث التى بمعنى هذَيْن الحديثَيْن.

وحكى ابن القَيِّم أيضا فى زاد المعاد(١) هذا المسلك عن جماعة من العلماء لم يُسَمِّهِمْ، ولكنهم لم يُميِّزُوا الناسخ من المنسوخ، وإنما قالوا كما نَقل عنهم: هذه الأحاديث فيها الناسخ، والمنسوخ، فينظر فى تاريخها، فإن عُلِم المتأخر منها حُكِمَ بأنه الناسخ، وإلا توقفنا فيها.

ويؤخذ من هذا أن أهل هذا المَسْلَك فريقان: فريق عيَّن الناسخ، والمنسوخ، وفريق لم يعينهما.

الثانى: القول بالترجيح، وأهل هذا المَسْلَك فريقان: فريق سَلَكوا ترجيح الأخبار الدالة على نفى العَدْوَى، وتزييف الأخبار الدالة على عكس ذلك، وفريق سَلَكُوا عكس ذلك، فردوا حديث "لا عَدْوَى"(٢)، ورجحوا الأخبار الدالة على الاجتناب.

والمأخوذ من كلام العلماء أن هذَيْن المسلكَيْن مردودان بأن الجَمْع بين هذه الأحاديث المختلفة ممكن، ولا يُصَار إلى القول بالنسخ، ولا الترجيح إلا عند تعذر الجَمْع.

الثالث: الجَمْع بينها. وهذا هو المسلك الذى ارتضاه غير واحد من العلماء(٣).

وأما وَجْه الجَمْع ففيه مسالك منها: أن المراد بنفى العَدْوَى أنه لا يُعْدِى شىء بِطَبْعِه نَفْيًا لما كانت الجاهلية تعتقده من أن الأمراض تُعْدِى بِطَبْعِها من غير إضافة إلى الله –تعالى– فأبطل النبى (ﷺ) اعتقادهم ذلك، وبيَّن لهم أن الله هو الذى يُمْرِضُ، ويَشْفِى، ونهاهم عن القدوم على أرض الطاعون، والدُنُوِّ من المجذوم، وإيراد المُمْرِض على المُصِحِّ، وقال للمجذوم: "إنا قد بايعناك، فارجع"

---

(١) ١٤١/٤.

(٢) والظاهر أنهم يردون ما فى معناه أيضا مما تقدم ذِكْره.

(٣) تأتى تسميتهم عند ذِكْر وجه الجمع إن شاء الله تعالى.

لِيُبين لهم أن هذا من الأسباب التى أجرى الله العادة بأنها تُفْضِى إلى مسبَّباتها، ولكنها لا تستقل بذلك، بل الله هو الذى إن شاء سَلَبها قُوَاها، فلا تؤثر شيئا، وإن شاء أبقاها، فأثرت.

وإلى هذا الوجه ذهب البيهقى، وتَبِعَه ابن العربى، وابن الصلاح، وذكر الحافظ أنه تابع البيهقىَّ عليه أيضا مَنْ بعد ابن الصلاح، وطائفة ممن قبله(١)، وقد ذكر النووى هذا الوجه فى الجمع بين حديث "لا عَدْوَى"، وحديث "لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، وعزاه إلى جمهور العلماء، ثم رجحه، فقال: وهذا الذى ذكرناه من تصحيح الحديثَيْن والجمع بينهما هو الصواب الذى عليه جمهور العلماء، ويتعين المصير إليه.اهـ

وهذا الوجه يَرْجِع إليه ما نقله ابن القَيِّم فى زاد المعاد(٢) عن جماعة من العلماء لم يُسَمِّهم فى حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه" من أنهم قالوا فى الجمع بينه، وبين الأحاديث الواردة فى اجتناب المجذوم، ونحوه: يحتمل أن يكون النبى (ﷺ) أكل مع المجذوم لأنه كان به أمر يسير لا يُعْدِى مثله فى العادة؛ إذ ليس المجذومون كلهم سواء، ولا العَدْوَى حاصلة من جميعهم، بل منهم من لا تضر مخالطته، ولا تُعْدِى، وهو من أصابه من ذلك شىء يسير، ثم وقف، واستمر على حاله، ولم يُعْدِ بقية جسمه، فهو أن لا يُعْدِىَ غيره أَوْلَى، وأَحْرَى.

ويَرْجِع إليه أيضا ما نقله فى الموضع المذكور عن جماعة من العلماء آخَرين لم يُسَمِّهم من أنهم قالوا فى ذلك: الأمر بالفرار من المجذوم ومجانبته لأمر طبيعى،

---

(١) ينظر كلام البيهقى ومن ذُكر معه فى معرفة السنن الآثار ١٠/١٨٩، وعارضة الأحوذى ٨/٣١٣،٣١٢، ومقدمة ابن الصلاح النوع السادس والثلاثين ص٢٨٥، وشرح النووى على صحيح مسلم ١٤/٢١٣، وفتح البارى ١٠/١٦١.

(٢) ٤/١٤٠.

وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة، والمخالطة، والرائحة إلى الصحيح، وهذا يكون مع تكرير المخالطة، والملامسة له، وأما أكله معه مقدارا يسيرا من الزمان لمصلحة راجحة، فلا بأس به، ولا تحصل العَدْوَى من مرة واحدة، ولحظة واحدة، فنهى سَدًّا للذريعة، وحماية للصحة، وخالطه مخالطةً مَّا للحاجة، والمصلحة، فلا تعارض بين الأمرين.

ويَرْجِع إليه أيضا ما نقله فى الموضع المذكور عن جماعة من العلماء آخَرين لم يُسَمِّهم من أنهم قالوا فى ذلك: يحتمل أن يكون النبى (ﷺ) أكل مع المجذوم ليبيِّن لهم أنه لا يُعْدِى شىء بِطَبْعِه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده أن الأمراض تُعْدِى بِطَبْعِها من غير إضافة إلى الله، وليبيِّن لهم أن الله هو الذى يُمْرِضُ، ويَشْفِى، وأمرهم بالفرار منه ليبيِّن لهم أن هذا من الأسباب التى أجرى الله العادة بأنها تُفْضِى إلى مسبَّاتها، وقد تتخلف المسبَّبات مع وجود الأسباب، ففى نهيه عن المخالطة إثبات الأسباب، وفى فعله إشارة إلى أنها لا تستقل، بل الله هو الذى إن شاء سَلَبها قُوَاها، فلا تؤثر شيئا، وإن شاء أبقاها، فأثرت.

ويَرْجِع إليه أيضا ما نقله فى الموضع المذكور عن جماعة من العلماء آخَرين لم يُسَمِّهم من أنهم قالوا فى ذلك: الأمر باجتناب المجذوم والفرار منه على الاستحباب، والاختيار، والإرشاد، وأما الأكل معه، ففعله لبيان الجواز، وأن هذا ليس بحرام.

وممن ذهب إلى هذا الطبرى فى تهذيب الآثار فى مسند على ص٣٣، ولكن المأخوذ من كلامه زيادة على ما تقدم فى كلام هؤلاء العلماء أن أمره (ﷺ) باجتناب المجذوم على وجه الاستحباب، أو على وجه الإعلام، والإباحة.

وممن ذهب إلى هذا الباجى أيضا؛ فإنه ذكر فى المنتقى شرح الموطأ ٢٦٥/٧ أن الأمر بالفرار من المجذوم يحتمل أن يكون بمعنى الإباحة، أى: إذا لم تصبر على أذاه، وكرهت مجاورته، فمباح لك أن تفر منه.

ومن مسالك الجَمْع أيضا: أن العَدْوَى منفية أصلا، ورأسا، وأما الأمر بالمجانبة فهو محمول على حَسْم المادَّة، وسَدِّ الذَّرِيعة لئلا يَحدث للمخالِط شىء من الجُذَامِ، أو غيره، فيظن أنه بسبب المخالَطة، فيقول مثلا: "لولا أنى خالطت المجذوم لما أصابنى الجُذام"، فيُثْبِت العَدْوَى التى نفاها الشارع.

وإلى هذا الوجه ذهب أبو عبيد، وابن خزيمة، والطبرى، والطحاوى، والقرطبى(١)، ورجحه الحافظ(٢)، واستدل لرجحانه بأنه ينفى العَدْوَى أصلا، ورأسا كما صرحت به الأخبار الصحيحة، ويَحمل ما ورد فى ضدها على إرادة حَسْم المادة بخلاف الوجه الأول الذى ذهب إليه البيهقى، وغيره؛ فإنه يثبت العَدْوَى فى الجُمْلة.

وهذا الوجه يَرْجِع إليه ما ذكره القرطبى فى المفهم ٧٥/٤ فى حديث "فِرَّ من المجذوم كما تَفِرُّ من الأَسَدِ"؛ فإنه ذكر أن هذا الخطاب إنما هو لمن يجد فى نفسه نُفُورا طبيعيا لا يقدر معه على مخالطة المجذوم، فأمره بالفرار لئلا يَلْتَبِس عليه الأمر، ويغلبه وَهْمه، وليس ذلك خوفا لعَدْوَى؛ لأنها منفية فى الأحاديث.

ويَرْجِع إليه أيضا ما ذكره الطحاوى فى شرح معانى الآثار ٣١٠/٤، وابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه -كما نقل عنه الحافظ فى فتح البارى ١٦١/١٠، وبذل الماعون ص٢٩٦،٢٩٧- فى حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه" من أن أمر رسول الله (ﷺ) بالفرار من المجذوم

---

(١) ينظر كلام أبى عبيد ومن ذُكر معه فى غريب الحديث لأبى عبيد (٣٢١/٢، وما بعدها) وتهذيب الآثار للطبرى فى مسند على ص٣٣، وشرح معانى الآثار للطحاوى (٣٠٧/٤) والمفهم للقرطبى ٦٢٤/٥، وفتح البارى (١٦١/١٠، وما بعدها) وبذل الماعون (ص٢٩٤، وما بعدها).

(٢) فى بذل الماعون ص٢٩٧.

لحَسْم المادَّة، وسَدِّ الذَّرِيعة إلى آخر ما تقدم ذِكْره فى هذا الوجه، وأما أكله مع المجذوم، فهو جارٍ على انتفاء الإعداء الذى أَخبر به.

ومن مسالك الجَمْع أيضا: أن الوارد فى هذه الأحاديث المتعارضة جزئى، لا كلى، وكل واحد خاطبه النبى (ﷺ) بما يليق بحاله، فبعض الناس يكون قوى الإيمان قوى التوكل تدفع قوة توكله قوة العَدْوى كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة، فتبطلها، وبعض الناس لا يَقْوَى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط، والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو (ﷺ) فعل الحالتين معا لتقتدى به الأمة فيهما، فيأخذ من قَوِىَ من أمته بطريقة التوكل، والقوة، والثقة بالله، ويأخذ من ضَعُفَ منهم بطريقة التحفظ، والاحتياط، وهما طريقان صحيحان أحدهما للمؤمن القوى، والآخر للمؤمن الضعيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حجة، وقدوة بحسب حالهم، وما يناسبهم، وهذا كما أنه (ﷺ) كَوَى، وأثنى على تارك الكَىِّ، وقَرَنَ تركه بالتوكل، ولهذا نظائر كثيرة. وهذا الوجه نقله ابن القيم فى زاد المعاد(١) عن جماعة من العلماء لم يُسَمِّهم، وأثنى على طريقتهم هذه، فقال: هذه طريقة لطيفة حسنة جدا من أعطاها حقها، ورُزِق فِقْه نفسه فيها أزالت عنه تعارضا كثيرا يظنه بالسنة الصحيحة.اهـ

(١) ٤/١٤٠.

الحديث الثالث

نص الحديث: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، وفِرَّ من المَجْذومِ كما تَفِرُّ من الأَسَدِ".

تخريجه:

أخرجه البخارى فى صحيحه ك الطب ب الجُذَام ٧/١٢٦/٥٧٠٧ قال: قال عفان: حدثنا سَلِيم بن حيان: حدثنا سعيد بن ميناء قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله (ﷺ): وذكر الحديث باللفظ المتقدم.

وأخرجه البغوى فى شرح السنة ١٢/١٦٧/٣٢٤٧ من طريق البخارى بسنده، ومتنه المذكورَيْن.

وتابع سعيدَ بنَ ميناء أبو سلمة بن عبد الرحمن، وسنان بن أبى سنان الدُّؤَلِىُّ، وأبو صالح السمان، وعبد الرحمن بن يعقوب الجهنى.

فأما أبو سلمة بن عبد الرحمن فأخرج حديثه البخارى فى صحيحه ك الطب ب لا صَفَرَ ٧/١٢٨/٥٧١٧ عن عبد العزيز بن عبد الله، ومسلم فى صحيحه ك السلام ب لا عَدْوَى ٤/١٧٤٢/٢٢٢٠ عن محمد بن حاتم، وحسن الحلوانى، كلاهما عن يعقوب –وهو ابن إبراهيم بن سعد– كلاهما –عبد العزيز، ويعقوب– عن إبراهيم بن سعد عن صالح –هو ابن كيسان– وأخرجه مسلم فى الموضع السابق أيضا عن أبى الطاهر، وحرملة بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب عن يونس –هو ابن يزيد الأيلى– كلاهما–صالحا، ويونس– عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن – زاد صالح: وغيره– عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: إن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ"، فقال أعرابى: يا رسول الله فما بَالُ إِبِلِى تكون فى الرَّمْلِ كأنها الظِّبَاءُ، فيأتى البَعِيرُ الأَجْرَبُ، فيدخل بينها، فَيُجْرِبُهَا؟ فقال: "فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟".

لكن زاد يعقوب فى روايته: "ولا طِيَرَةَ" بعد قوله: "لا عَدْوَى".

وروى مسلم هذا الحديث فى الموضع السابق مرة أخرى عن أبى الطاهر، وحرملة بن يحيى بالسند المذكور لكن باحتصار الحديث، وزيادة حديث آخر معه، فروى عنهما عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى"، ويحدث أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ".

قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كِلْتَيْهِمَا عن رسول الله (ﷺ)ثم صَمَتَ أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: "لا عَدْوَى"، وأقام على أن "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ". قال: فقال الحارث بن أبى ذُبَاب، وهو ابن عم أبى هريرة: قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سَكَتَّ عنه. كنت تقول: قال رسول الله (ﷺ): "لا عَدْوَى"، فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، فَمَارَاهُ الحارث فى ذلك حتى غضب أبو هريرة، فَرَطَنَ بالحَبَشِيَّة، فقال للحارث: أتدرى ماذا قلت؟ قال: لا. قال أبو هريرة: قلتُ: أَبَيْتُ. قال أبو سلمة: ولَعَمْرِى لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى"، فلا أدرى أَنَسِىَ أبو هريرة، أو نَسَخَ أحد القولين الآخر؟

ثم رواه مسلم بالسند المتقدم عن محمد بن حاتم وحسن الحلوانى، وزاد معهما عبد بن حميد، ثلاثتهم عن يعقوب –هو ابن إبراهيم بن سعد– عن أبيه عن صالح –هو ابن كيسان– عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يحدث أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى"، ويحدث مع ذلك: "لا يُورِدُ المُمْرِضُ على المُصِحِّ" بمثل حديث يونس بن يزيد السابق الذى فيه قصة الإنكار.

ثم رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى عن أبى اليمان –هو الحكم بن نافع– عن شعيب –هو ابن أبى حمزة الأموى– عن الزهرى بهذا الإسناد، ولكن

لم يَسُقْ لفظه، وإنما قال: "نَحْوَه" يعنى نَحْوَ حديث يونس بن يزيد السابق الذى فيه قصة الإنكار.

وكذلك رواه البخارى فى صحيحه فى ك الطب ب لا هامَةَ (الثانى) ٥٧٧٠/١٣٨/٧ من طريق معمر –هو ابن راشد– عن الزهرى لكن مع إتمام الحديث الأول، واختصار قصة الإنكار، فقال:

حدثنى عبد الله بن محمد: حدثنا هشام بن يوسف: أخبرنا معمر: عن الزهرى: عن أبى سلمة: عن أبى هريرة (رضي الله عنه) قال: قال النبى (ﷺ): "لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ"، فقال أعرابى: يا رسول الله فما بال الإبِلِ تكون فى الرَّمْلِ كأنها الظِّبَاءُ، فيخالطها البَعِير الأَجْرَب، فيُجْرِبها؟ فقال رسول الله (ﷺ): "فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟".

وعن أبي سلمة سمع أبا هريرة بَعْدُ يقول: قال النبى (ﷺ): "لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، وأنكر أبو هريرة حديث الأول. قلنا: أَلَمْ تُحَدِّثْ أنه لا عَدْوَى، فَرَطَنَ بالحَبَشِيَّة. قال أبو سلمة: فما رأيته نَسِيَ حديثا غيره.

ورواه البخارى أيضا فى صحيحه فى ك الطب ب لا عَدْوَى ٥٧٧٣/١٣٩/٧ من طريق شعيب –هو ابن أبى حمزة– باختصار الحديث الأول، وليس فيه قصة الإنكار، فقال: حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب: عن الزهرى قال: حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: "لا عَدْوَى".

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن(١)**:** سمعت أبا هريرة عن النبى (ﷺ) قال: "لا تُورِدُوا المُمْرِضَ على المُصِحِّ".

وأما حديث سنان بن أبى سنان الدُّؤَلِىِّ فأخرجه البخارى فى صحيحه ك الطب ب لا عَدْوَى ٥٧٧٣/١٣٩/٧، ومسلم فى الموضع السابق ص١٧٤٣ عن عبد الله

(١) ذكر الحافظ فى الفتح ٢٤٤/١٠ أنه موصول يعنى بالإسناد المذكور فى هذا الموضع عن شعيب عن الزهرى عن أبى سلمة.

بن عبد الرحمن الدارمى، كلاهما (البخارى، والدارمى) عن أبى اليمان – هو الحكم بن نافع– عن شعيب –هو ابن أبى حمزة الأموى– عن الزهرى عن سنان بن أبى سنان الدُّؤَلِىِّ عن أبى هريرة (ﷺ) قال: إن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى"، فقام أعرابى، فقال: أرأيت الإبِلَ تكون فى الرِّمَال أمثال الظِّبَاءِ، فيأتيها البَعِيرُ الأَجْرَب، فتُجْرِب؟ قال النبى (ﷺ): "فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟".

وأما حديث أبى صالح السمان فأخرجه البخارى فى صحيحه ك الطب ب لا هامَةَ (الأول) ٥٧٥٧/١٣٥/٧ قال: حدثنا محمد بن الحكم: حدثنا النضر: أخبرنا إسرائيل: أخبرنا أبو حصين: عن أبى صالح: عن أبى هريرة (ﷺ) عن النبى (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ".

وأما حديث عبد الرحمن بن يعقوب الجهنى فأخرجه مسلم فى الموضع السابق ص١٧٤٤ قال: حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر قالوا: حدثنا إسماعيل يعنون ابن جعفر: عن العلاء: عن أبيه: عن أبى هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى، ولا هامَةَ، ولا نَوْءَ، ولا صَفَرَ".

حكم الرواية التى فيها قوله "فِرَّ من المجذوم كما تفرُّ من الأسد":

ذكر الحافظ فى الفتح١٥٩/١٠ أنه لم يقف على قوله: "فِرَّ من المَجْذُومِ كما تَفِرُّ من الأَسَدِ" من حديث أبى هريرة إلا من هذا الوجه –يعنى من الطريق التى أخرجه بها البخارى– ومن وجه آخر عند أبى نعيم فى الطب لكنه معلول.

والرواية التى فيها هذه الجملة أخرجها البخارى عن عفان، وهو – كما ذكر الحافظ فى الفتح ١٥٨/١٠– ابن مسلم الصفار، وهو من شيوخ البخارى، لكن أكثر ما يخرج عنه بواسطة.

وهذه الرواية من المعلقات؛ لأن البخارى رواها بلفظ: "قال عفان"، ولم يصلها البخارى فى موضع آخر من صحيحه، لكنه رواها فى هذا الموضع بصيغة

الجزم، وقد ذكر ابن الصلاح فى مقدمته فى النوع الأول ص٢٤ أن البخارى إذا قال فى صحيحه: قال رسول الله (ﷺ) كذا، وكذا، قال ابن عباس كذا، قال مجاهد كذا، قال عفان كذا، رَوَى أبو هريرة كذا، وكذا، وما أشبه ذلك من عبارات الجزم، فكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بأنه قد قال ذلك، ورواه؛ فلن يستجيز إطلاق ذلك إلا إذا صح عنده ذلك عنه، ثم إذا كان الذى علق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الإسناد بينه، وبين الصحابى.اهـ ومقتضَى كلام ابن الصلاح أن هذه الرواية موصولة صحيحة.

وهى مع ذلك موصولة عند البخارى نفسه فى التاريخ الكبير فى ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن أبى الزناد ٤٦٠/١٥٥/١ عن شيخه على –وهو ابن المدينى– عن عبد العزيز –وهو الدراوردى– عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى (ﷺ) قال: "اتقوا المجذوم".

وكذلك وصلها ابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه –كما ذكر الحافظ فى إتحاف المهرة ١٨٧٥٩/٥/١٥– عن يحيى بن حكيم عن أبى قتيبة عن سليم بن حيان شيخ عفان عن سعيد بن ميناء عن أبى هريرة عن رسول الله (ﷺ) بلفظ: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، وفِرُّوا من المَجْذومِ فِرَارَكُمْ من الأَسَدِ"، وأخرجه أيضا عن يحيى بن حكيم عن أبى داود وأبى قتيبة عن سَلِيم بن حيان به.

وكذلك وصلها أبو نعيم –كما ذكر الحافظ فى الفتح ١٥٨/١٠– من طريق أبى داود الطيالسى وأبى قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سَلِيم بن حيان، وأخرجها أيضا من طريق عمرو بن مرزوق عن سَلِيم لكن موقوفا.

وكذلك وصلها الخطيب فى تاريخ بغداد فى ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن أبى الزناد ١٠٥٢/٥٣١/٣ من طريق إبراهيم بن حمزة، ويحيى بن محمد الجارى، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد –وهو الدراوردى– عن محمد بن عبد الله بن

عمرو بن عثمان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى (ﷺ) قال: "لا عَدْوَى، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، واتقوا المجذوم كما يُتَّقَى الأَسَدُ".

وكذلك وصلها فى الموضع المذكور ص٥٣٢ من طريق عبد الرحمن بن سلام عن عبد العزيز بن محمد به نحوه.

وللرواية مع ذلك شاهد من حديث عائشة أخرجه ابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه –كما ذكر الحافظ فى إتحاف المهرة ٢١٧٩٤/١٧/١٧– عن بشر بن معاذ عن السكن بن إسماعيل عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن عائشة مرفوعا: "لا عَدْوَى، وإذا رأيت المَجْذُومَ فَفِرَّ منه كما تَفِرُّ من الأَسَدِ".

وقد قال البغوى فى شرح السنة ٣٢٤٧/١٦٧/١٢ بعد أن أخرج الحديث من طريق البخارى باللفظ المتقدم: هذا حديث صحيح.

مسائل الحديث المتعلقة بموضوع البحث:

المسألة الأولى: شرح قوله: "لا عَدْوَى":

العَدْوَى اسم من الإِعْداء. يقال: أَعْداه الدَّاءُ يُعْدِيه إِعْدَاءً، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء.(١).

المسألة الثانية: ضبط قوله "ولا طِيَرة"، وشرحه:

"الطِّيَرة" فيها لغتان: **الأولى:** الطِّيَرة بكسر الطاء المهملة، وفتح الياء التحتانية، **والثانية:** الطِّيرة بكسر المهملة، وسكون التحتانية، واللغة الأولى هى -كما قال النووى- اللغة الصحيحة المعروفة المشهورة فى رواية الحديث، وكتب اللغة، والغريب، وهى مصدر تَطَيَّرَ، ومعناها التشاؤم، وأصل ذلك أن العرب كانوا فى الجاهلية يعتمدون على الطَّيْر، فإذا خرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطَّيْر طار يَمْنَةً تَيَمَّنَ به، واستمر، وإن رآه طار يَسْرَةً تشاءم به، ورجع، وربما كان أحدهم يُهَيِّجُ الطَّيْر لِيَطِيرَ، فَيَعْتَمِدَها، وكانوا يُسَمُّون الطائر الذى يُوَلِّيهِم مَيَامِنَه، فَيَمُرُّ عن يَسَارِهِمْ إلى يَمِينِهِمْ السَّانِحَ، ويُسَمُّون الذى يُوَلِّيهِم مَيَاسِرَه، فَيَمُرُّ عن يَمِينِهِمْ إلى يَسَارِهِمْ بِالبَارِح، وكانوا يَتَيَمَّنُونَ بِالسَّانِحِ، وَيَتَشَاءَمُونَ بِالبَارِحِ، فجاء الشرع بالنهى عن ذلك، وليس فى شىء من سُنُوحِ الطَّيْرِ وبُرُوحِها ما يقتضى ما اعتقدوه، وإنما هو تكلف بتعاطى ما لا أصل له؛ إذ لا نُطْقَ لِلطَّيْرِ، ولا تمييز، فلا يُسْتَدَلُّ بفعله على مضمون مَعْنًى فيه، وطلب العلم من غير مَظَانِّه جَهْلٌ من فاعله(٢).

---

(١) ينظر تهذيب الآثار مسند على ص ٣٤، وما بعدها، والنهاية فى غريب الحديث والأثر ١٩٢/٣، وعمدة القارى ٢٤٧/٢١، والصحاح ٢٤٢١/٦، والقاموس المحيط ص١٣١٠، وتاج العروس ١٦/٣٩.

(٢) ينظر معنى قوله: "لا طِيَرة" فى كتاب النهاية فى غريب الحديث ١٥٢/٣، وشرح النووى على صحيح مسلم ٢١٨/١٤، وفتح البارى ٢١٢/١٠.

المسألة الثالثة: ضبط قوله "ولا هامة"، وشرحه:

اختُلف فى ضبط "هامَة" على قولين: الأول: "هامَة" بتخفيف الميم، وهو قول الجمهور. **الثانى:** "هامَّة" بتشديد الميم. قاله جماعة، وحكاه القاضى عياض عن أبى زيد الأنصارى الإمام فى اللغة(١)، وكأن من قال هذا ذهب إلى أن الهامَّة واحدة الهَوَامِّ، وهى ذوات السُّمُومِ، وقيل: دَوَابُّ الأرض التى تَهُمُّ بأذى الناس، وهذا لا يصح نفيه، إلا إن أُرِيدَ أنها لا تضر لذواتها، وإنما تضر إذا أراد الله إيقاع الضرر بمن أصابته.

والأول هو المشهور الذى لم يذكر الجمهور غيره، وهو المحفوظ فى الرواية.

واختُلف فى معناه أيضا على أربعة أقوال: **الأول:** أن العرب كانت تتشاءم بالهامَة، وهى الطائر المعروف من طَيْرِ الليل –وقيل: هى البُومَةُ– فكانت الهامَة إذا سقطت على دار أحدهم رآها ناعية له نفسه، أو بعض أهله. وإلى هذا التفسير ذهب مالك بن أنس، فعلى هذا فالمعنى فى الحديث: لا شُؤْمَ بالبُومَةِ، ونحوها. **الثانى:** أن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت –وقيل: رُوحه– تتقلب هامَة –أى رَأْسًا– تطير، ويَخرج منها طائر. وهذا تفسير أكثر العلماء، وهو المشهور، فعلى هذا فالمعنى فى الحديث: لا حياة لهامَة الميت. **الثالث:** أنه الطائر الذى يُعتقد خروجه من هامَة الميت نفسُه. **الرابع:** أن العرب كانت تقول فى الجاهلية: إذا قُتل الرجل، ولم يُؤخذ بثأره خرجت من رأسه هامَة، وهى دودة –وقيل فى تعيينها غير ذلك– فتدور حول قبره، فتقول: "اسقونى، اسقونى"، فإن أُدرك بثأره ذهبت، وإلا بقيت.

---

(١) هكذا ذكر النووى فى شرح مسلم١٤/٢١٦ أن هذا القول قاله جماعة إلخ، لكن الحافظ ذكر فى الفتح ١٠/٢٤١ أن أبا زيد هو الذى قال بالتشديد، وخالفه الجميع، فخففوا.

وقد ذكر النووى القولَيْن الأولَيْن، ثم قال: ويجوز أن يكون المراد النوعين؛ فإنهما جميعا باطلان.اهـ وكذلك النوع الثالث والرابع يجوز أن يكونا مرادَيْن؛ لأنهما باطلان أيضا(١).

المسألة الرابعة: ضبط قوله "ولا صَفَرَ"، وشرحه:

أما الضبط فقوله "ولا صَفَرَ" هو بفتحات ثلاث.

وأما المعنى فقد اختُلف فيه على قولين: **الأول:** أن المراد تأخيرهم تحريم المُحَرَّمَ إلى صَفَر، وهو النَّسِيءُ الذى كانوا يفعلونه، وهذا قول مالك، وأبى عبيدة.

الثانى: أن الصَّفَرَ دابَّةٌ فى البَطْنِ، وكانوا يعتقدون أن فى البَطْن دابَّةً تَهِيجُ عند الجُوعِ، وربما قَتَلَتْ صاحبها، وكانت العرب تراها أَعْدَى من الجَرَبِ، وهذا التفسير هو الصحيح، وبه قال مطرف، وابن وهب، وابن حبيب، وأبو عبيد، وخلائق من العلماء، وقد ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله راوى الحديث، فيتعين اعتماده، فعلى هذا فالمراد بنفى الصَّفَرِ ما كانوا يعتقدونه فيه من العَدْوَى، وقد قيل فى تعيين الدابَّة المذكورة: دُودَة، وقيل: حَيَّة.

الثالث: أن المراد بالصَّفَرِ الحَيَّةُ، لكن المراد بالنفى نفى ما كانوا يعتقدون أن من أصابه قتله، فرَدَّ ذلك الشارع بأن الموت لا يكون إلا إذا فرغ الأجل.

وقد ذكر النووى القولَيْن الأولَيْن، ثم ذكر أنه يجوز أن يكون المراد الأمرَيْن جميعا، وأن الصَّفَرَيْنِ جميعا باطلان لا أصل لهما(٢).

---

(١) ما ذكرته فى الضبط والمعنى هو حاصل ما فى إكمال المعلم ١٤٣/٧، وشرح النووى على مسلم ٢١٥،٢١٦/١٤، وفتح البارى ٢٤١/١٠.

(٢) ما ذكرته فى الضبط والمعنى هو حاصل ما فى إكمال المعلم ١٤٢/٧، وشرح النووى على مسلم ٢١٤/١٤، وفتح البارى ١٧١/١٠.

المسألة الخامسة: شرح قوله "فِرَّ من المجذوم كما تفِرُّ من الأسد":

المَجْذُومُ من نَزَلَ به الجُذَامُ، وهو عِلَّة تَحْدُثُ من انتشار السَّوْدَاء(١) فى البَدَن كله، فيَفْسُدُ مِزَاجُ الأعضاء، وهَيْأَتُهَا، وربما انتهى إلى تَقَطُّعِ الأعضاء، وسُقُوطها عن تَقَرُّحٍ.(٢)

المسألة السادسة: ذكْر أقوال العلماء فى التعارض بين هذا الحديث، وما فى معناه(٣)، وحديث "لا عَدْوَى"، وما فى معناه(٤):

تقدم ذكر ذلك فى المسألة السادسة من مسائل الحديث الثانى، وهو حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون.

---

(١) فى المعجم الوسيط ص٤٦١ أن السَّوْدَاءَ أحد الأخلاط الأربعة التى زعم الأقدمون أن الجسم مُهَيَّأٌ عليها بها قِوَامُهُ، ومنها صَلَاحُهُ، وفَسَادُهُ، وهى الصَّفْرَاءُ، والدَّمُ، والبَلْغَمُ، والسَّوْدَاءُ.

(٢) ينظر فتح البارى ١٥٨/١٠، وإرشاد السارى ٣٧٣/٨، والقاموس المحيط ص ١٠٨٦، وتاج العروس ٣٨١/٣١ .

(٣) من ذلك حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون، وحديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، والحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وفد ثقيف: "إنا قد بايعناك، فارجع"، وسيأتى تخريج هذه الأحاديث فى هذا البحث، وهى الأحاديث: الثانى، والرابع، والسادس من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة.

(٤) من ذلك حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وحديث: "كُلْ مع صاحب البلاء"، وسيأتى تخريج هذَيْن الحديثَيْن فى هذا البحث، وهما الحديثان: الأول، والرابع من الأحاديث الدَالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَة.

ثم إن المراد بحديث "لا عَدْوَى" الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد، وقد تقدم ذِكْر ذلك فى تخريج هذا الحديث الثالث.

المسألة السابعة: هل قوله (ﷺ): "لا عدوى" ينافى ما عليه الأطباء اليوم من إثبات العدوى؟

الجواب أن من يعتقد من الأطباء أن الأمراض تُعْدِى بِطَبْعِها من غير إضافة إلى الله، فهو على اعتقاد أهل الجاهلية، والحديث ينافيه لا رَيْبَ فى ذلك، وأما من يعتقد منهم أن مخالطة الصحيح للمجذوم، ونحوه من الأسباب التى أجرى الله العادة بأنها تُفْضِى إلى إصابة الصحيح بالجُذَام، ونحوه، ولكنها لا تستقل بذلك، بل الله هو الذى إن شاء أَفْضَت الأسباب إلى مسبَّباتها، وإن شاء تخلفت المسبَّبات مع وجود أسبابها، فهذا الاعتقاد صحيح، ولا بأس به إذا جَرَيْنا على الوجه الأول الذى ذهب إليه البيهقى، ومن تبعه، وقد رُجِّحَ، وخاطىء إذا جَرَيْنا على الوجه الثانى الذى ذهب إليه أبو عبيد، وغيره، وقد رُجِّحَ أيضا كما تقدم.

المسألة الثامنة: هل قوله (ﷺ): "لا عدوى" ينافى المشاهدة الحِسِّيَّة الدالة على أن الأمراض تعدى بطبعها؟

والجواب أن الاحتجاج بالمشاهدة الحِسِّيَّة على ذلك وقع من الأعرابى الذى سمع رسول الله (ﷺ) يقول: "لا عَدْوَى"، فقال: أرأيت الإبِلَ تكون فى الرِّمَال أمثال الظِّبَاء، فيأتيها البَعِيرُ الأَجْرَب، فتُجْرِب؟ وقد قطع النبى (ﷺ) هذه الحجة، وأزاح الشبهة بكلمة واحدة، وهى قوله: "فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟"، ومعنى ذلك -كما قال القرطبى فى المفهم ٣٤٦/١، ٦٢١/٥- أنه إن كان الداخل أَجْرَبَها، فمن أَجْرَبَهُ، فإن كان أَجْرَبَهُ بَعِيرٌ آخر كان الكلام فيه كالكلام فى الأول، فإما أن يتسلسل، أو يدور، وكلاهما محال، فلا بد أن نقف عند بَعِيرٍ أَجْرَبَهُ الله من غير عَدْوَى، وإذا كان كذلك، فالله -تعالى- هو الذى أَجْرَبَهَا كلها، أى: خَلَقَ الجَرَبَ فيها.

ثم ذكر القرطبى فى الموضع الثانى أن هذه الشبهة التى وقعت لهذا الأعرابى هى التى وقعت للطبائعيين أولًا، وللمعتزلة ثانيا، فقال الطبائعيون بتأثيرات الأشياء بعضها فى بعض، وإيجادها إياه، وسموا المؤثِّر طبيعة، وقالت المعتزلة بنحو ذلك فى أفعال الحيوانات، والمتولِّدات، وقالوا: إن قُدَرَهم مؤثِّرة فيها بالإيجاد، وإنهم خالقون لأفعالهم مستقلون باختراعها، واستند الكل ممن ذُكِر للمشاهدة الحسِّيَّة، وربما نسبوا منكر ذلك إلى إنكار البديهة، وهذا غلط فاحش، وسببه أنهم التبس عليهم إدراك الحسِّ بإدراك العقل؛ فإن الذى شاهدوه إنما هو تأثير شىء عند شىء آخر، وهذا حظ الحسِّ، أما تأثيره فيه فلا يُدْرَكُ حسًّا، بل عَقْلًا؛ فإن الحسَّ إنما أدرك وجود شىء عند شىء، وارتفاعه عند ارتفاعه، أما إيجاده به فليس للحسِّ فيه مَدْخَلٌ. اهـ

وحاصل كلام القرطبى أن الذى تدل عليه المشاهدة الحسِّيَّة هو أن الإبل الصِّحَاح تَجْرَبُ عند مخالطتها الإبل الجِرَابَ، وأن الرَّجُل الصحيح يُصيبه الجُذَام عند مخالطته المَجْذوم، وأما كَوْن هذا الشىء الحادث حادثا من هذه المخالطة، فلا مَدْخَل للمشاهدة الحسِّيَّة فيه، ولا تدل عليه، بل العَقْل هو يَحْكُم بثبوت ذلك، أو انتفائه، والعَقْل لا سبيل له إلى الحكم بشىء من ذلك حكما جازما إلا بالوَحْى، والشَّرْع؛ لأنها غَيْبيَّة، فلا تُدْرَك إلا بذلك.

الحديث الرابع

نص الحديث:

"لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ".

تخريجه:

هذا الحديث فى الصحيحين، وهو فى البخارى بلفظ: "لا يُورِدَنَّ"، وفى مسلم بلفظ: "لا يُورِدُ"، وقد تقدم ذِكْر موضعه فيهما عند تخريج الحديث الثالث، وهو حديث "فِرَّ من المَجْذُومِ كما تَفِرُّ من الأَسَدِ".

شرحه:

قوله فى رواية البخارى "لا يُورِدَنَّ" نهى مؤكَّد عن الإيراد، وقوله فى رواية مسلم "لا يُورِدُ" خبر بمعنى النهى بدليل رواية البخارى، والإيراد هو الإتيان بالإبل على الماء.

والمُمْرِض هو الذى له إِبِلٌ مَرْضَى، والمُصِحُّ هو الذى له إِبِلٌ صِحَاحٌ. قال أهل اللغة: المُمْرِضُ اسم فاعل من أَمْرَضَ الرجلُ إذا أصاب ماشيتَه مرضٌ، والمُصِحُّ اسم فاعل من أَصَحَّ الرجلُ إذا أصاب ماشيتَه عاهةٌ، ثم ذهبت عنها، وصحت.

ومفعول "لا يُورِدَنَّ" و "لا يُورِدُ" محذوف تقديره: "لا يُورِدَنَّ" و "لا يُورِدُ" مُمْرِضٌ ماشيةً على ماشية مُصِحٍّ(١).

(١) هذا كله حاصل ما فى شرح النووى على مسلم ٢١٣/١٤، وما بعدها، وفتح البارى ٢٤٢/١٠، وعمدة القارى ٢٨٨/٢١، والكوثر الجارى ٣٠٠/٩، وإرشاد السارى ٤١٠/٨.

ذِكْر أقوال العلماء فى التعارض بين هذا الحديث، وما فى معناه(١)، وحديث "لا عَدْوَى"، وما فى معناه(٢):

تقدم ذكر ذلك فى المسألة السادسة من مسائل الحديث الثانى، وهو حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون.

(١) من ذلك حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون، وحديث الأمر بالفرار من المجذوم، وقد تقدم تخريجهما، والحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وفد ثقيف: "إنا قد بايعناك، فارجع"، وهو الحديث السادس من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ. وسيأتى تخريجه إن شاء الله تعالى.

(٢) من ذلك حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وحديث: "كُلْ مع صاحب البلاء"، وسيأتى تخريج هذَيْن الحديثَيْن فى هذا البحث، وهما الحديثان: الأول، والرابع من الأحاديث الدالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَةِ.

وحديث "لا عَدْوَى" تقدم تخريجه، وهو الحديث الثالث، ثم إن المراد به الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد.

الحديث الخامس

نص الحديث:

"من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّا، ولا يُصَلِّى معنا" يعنى الثُّومَ.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخارى فى صحيحه ك الأذان ب ما جاء فى الثُّومِ النِّىءِ، والبَصَلِ، والكُرَّاث، وقول النبى (ﷺ): "من أكل الثُّومَ، أو البَصَلَ من الجُوعِ، أو غيره(١)، فلا فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا" ١/١٧٠/٨٥٣-٨٥٦، وفى ك الأطعمة ب ما يكره من الثُّومِ، والبقول ٧/٨١/٥٤٥١، ٥٤٥٢، وفى ك الاعتصام بالكتاب والسنة ب الأحكام التى تعرف بالدلائل ٩/١١٠/٧٣٥٩، ومسلم فى صحيحه ك المساجد ب نهى من أكل ثُومًا، أو بَصَلًا، أو كُرَّاثًا، أو نحوها ١/٣٩٣/٥٦١-٥٦٧، أخرجاه من حديث ابن عمر، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وزاد مسلم، فأخرجه من حديث أبى هريرة، وأبى سعيد الخدرى، وعمر بن الخطاب (ﷺ) عن رسول الله (ﷺ) بألفاظ مختلفة **منها:** "من أكل من هذه الشجرة -يعنى الثُّومَ- فلا يَأْتِيَنَّ المساجد".

- **ومنها:** "من أكل من هذه البَقْلة فلا يَقْرَبَنَّ مساجدنا حتى يَذْهَبَ ريحُها" يعنى الثُّومَ.
- **ومنها:** "من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّا، أو: لا يُصَلِّيَنَّ معنا" يعنى الثُّومَ.
- **ومنها:** اللفظ المذكور، وهو "من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّا، ولا يُصَلِّى معنا" يعنى الثُّومَ.

---

(١) قوله "من الجُوعِ، أو غيره" سيأتى فى كلام الحافظ أنه ليس من قول النبى (ﷺ) وإنما هو من تفقه البخارى فى الحديث، وتجويزه الرواية بالمعنى.

• **ومنها:** "من أكل ثُوماً، أو بَصلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا -أو: لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا- وَلْيَقْعُدْ فى بيته".

• **ومنها:** "من أكل من هذه البَقْلة الثُّومِ فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم".

• **ومنها:** نهى رسول الله (ﷺ) عن أكل البَصَلِ، والكُرَّاث، فغلبتنا الحاجة، فأكلنا منها، فقال: "من أكل من هذه الشجرة المُنْتِنة فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا؛ فإن الملائكة تَأَذَّى مما يتأذى منه الإنس".

• **ومنها:** "من أكل البَصَلَ، والثُّومَ، والكُرَّاثَ، فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم".

• **ومنها:** "من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يَقْرَبَنَّا فى المسجد"، ثم قال: "أيها الناس إنه ليس بى تحريم ما أحل الله لى، ولكنها شجرة أَكْرَهُ رِيحَهَا" يعنى الثُّومَ.

وهذه الألفاظ كلها قولية، ولا تنافى بين بعضها، وبعض، وإنما يزيد بعضها على بعض من غير منافاة.

وأما فعله (ﷺ) بمن أكل الثُّومَ، أو البَصَلَ، فقد أخرج مسلم فى الموضع السابق من حديث أبى سعيد الخدرى (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) مر على زَرَّاعَةِ بَصَلٍ(١) هو، وأصحابه، فنزل ناس منهم، فأكلوا منه، ولم يأكل آخرون. قال أبو سعيد: فَرُحْنَا إليه، فدعا الذين لم يأكلوا البَصَلَ، وأَخَّر الآخرين حتى ذهب رِيحُها.

وأخرج من حديث قتادة عن سالم بن أبى الجعد عن معدان بن أبى طلحة أن عمر (رضي الله عنه) خطب يوم الجمعة، فكان مما قال: إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين لا

(١) قال النووى فى شرح صحيح مسلم ٥/٥١: قوله "مَرَّ على زَرَّاعَةِ بَصَلٍ" هى بفتح الزاى، وتشديد الراء، وهى الأرض المزروعة.

أراهما إلا خبيثتين: هذا البَصَلَ، والثُّومَ. لقد رأيت رسول الله (ﷺ) إذا وجد رِيحَهُمَا من الرجل فى المسجد أَمر به، فأُخرج إلى البَقِيعِ، فمن أكلهما، فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا.

وهذا الحديث الأخير مما استدركه الدارقطنى على مسلم؛ فقد ذكر فى كتابه "الإلزامات والتتبع" ص٣٧٠ أن فيه علتين: **الأولى:** أن قتادة خالفه فى إسناد هذا الحديث ثلاثة ثقات، فرووه عن سالم بن أبي الجعد عن عمر مرسلا لم يذكروا فيه معدان.

الثانية: أن قتادة، وإن كان ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عند الدارقطنى، فإنه يدلس، ولم يذكر فيه سماعه من سالم، فاشتبه أن يكون بلغه، فرواه عنه. اهـ

ويؤخذ من كلامه أن العلة القادحة عنده هى الثانية، لا الأولى.

وقد أجاب النووى فى شرح مسلم ٥١/١ عن ما ذكره الدارقطنى بجواب مركب من جزأين: **الأول:** أن ما رواه البخارى ومسلم عن المدلسين، وقد عنعنوه، فهو محمول على أنه ثبت من طريق آخر سماع ذلك المدلس هذا الحديث ممن عنعنه عنه، وأكثر هذا، أو كثير منه يَذكر مسلم، وغيره سماعه من طريق آخر متصلا به، وقد اتفقوا على أن المدلس لا يحتج بعنعنته، ولا شك فى أن مسلما (رحمه الله) يعلم هذه القاعدة، ويعلم تدليس قتادة، فلولا ثبوت سماعه عنده لم يحتج به.

الثانى: أن تدليس قتادة لا يلزم منه أن يذكر معدانا من غير أن يكون له ذكر، والذى يُخاف من المدلس أن يحذف بعض الرواة، أما زيادة من لم يكن، فهذا لا يفعله المدلس، وإنما هذا فعل الكاذب المجاهر بكذبه، وإنما ذكر معدان زيادة ثقة، فيجب قبولها.

قال: والعجب من الدارقطنى (رحمه الله) في كونه جعل التدليس موجبا لاختراع ذكر رجل لا ذكر له، ونسبه إلى مثل قتادة الذى مَحلُّه من العدالة، والحفظ، والعلم بالغاية العالية.اهـ

والجزء الثانى فى جواب الإمام النووى (رحمه الله) لا مَحِلَّ له؛ لأن الدارقطنى لم يقدح فى زيادة قتادة معدان بين سالم، وعمر، بل قبلها، وأثبتها فى الكتاب المذكور، وفى كتاب العلل أيضا ٢/٢٢٠، وإنما قدح فى رواية قتادة عن سالم بالعنعنة، وهو يدلس، ولو قدح فيها بكون قتادة مدلسا لصح الجواب عنه بما ذكره.

مسائل الحديث:

المسألة الأولى: هل منع أكل الثوم وما ذكر معه من دخول المسجد كما ذكر في الحديث خاص بمسجد النبي (ﷺ) أم يعمه هو، وغيره؟

اختلف العلماء فى ذلك على قولين: **الأول:** أن المنع المذكور خاص بمسجد النبى (ﷺ). وهذا القول عزاه ابن بطال فى شرح صحيح البخارى ٢/٤٦٦، والقاضى عياض فى إكمال المعلم ٢/٤٩٧، وابن دقيق العيد فى إحكام الأحكام ١/٣٠٣ إلى بعض العلماء، ولم يُسَمُّوه، وإنما قالو: قال بعضهم كذا، واستدلوا على ذلك – كما ذكروا– بأن فى بعض روايات الحديث كما تقدم: "فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا" بالإفراد، وذكر ابن دقيق العيد أن هذا المذهب ربما يتأكد بأن المسجد النبوى كان مَهْبِط المَلَك بالوَحْيِ، وقد صرح الأُبِّىُّ فى إكمال إكمال المعلم ٢/٢٥٦ بأن هذا الذى ذكره ابن دقيق العيد دليل آخر لأهل هذا القول، ومقتضَى هذا أنهم فسروا الملائكة المذكورة فى حديث النهى بملائكة الوَحْيِ.

وقد ذكر الحافظ فى فتح البارى ٢/٣٤٠ أن ابن بطال وَهَّى هذا القول، ولم أجد توهيته إياه، لكن قد يكون مراد الحافظ بذلك أن ابن بطال ذكره، ولم يذكر له دليلا، ثم ذكر مذهب الجمهور، وساق أدلته كما سيأتى، والظاهر من عدم ذكره دليل الأول توهيته له.

الثانى: أن مسجد الرسول (ﷺ) وسائر المساجد سواء فى هذا الحكم. وهذا القول عزاه ابن بطال فى الموضع السابق إلى جمهور العلماء، وذكر ابن دقيق العيد فى إحكام الأحكام ٣٠٣/١ أنه الصحيح المشهور.

وأما دليل هذا القول فقد ذكر ابن بطال فى الموضع السابق أن دليله أن النبى (ﷺ) أخبر أن الثُّومَ يتأذى منه بنو آدم، وقال: "يُؤْذِينا بريحِ الثُّومِ"، ولا يحل أذى الجليس المسلم حيث كان.اهـ

واستدل له القاضى عياض فى إكمال المعلم ٤٩٧/٢، والقرطبى فى المفهم ١٦٦/٢، وابن دقيق العيد فى إحكام الأحكام ٣٠٣/١، والحافظ فى فتح البارى ٣٤٠/٢ بدليل آخر، وهو أن فى بعض روايات الحديث كما تقدم: "فلا يَقْرَبَنَّ مساجدنا"، واستدل له ابن دقيق العيد بدليل آخر أيضا، وهو أن النهى المذكور فى الحديث مُعَلَّل إما بتأذى الآدميين، أو بتأذى الملائكة الحاضرين، وذلك يوجد فى المساجد كلها.

وأما الرواية التى استدل بها القائل بالأول، وهى قوله: "فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا" بالإفراد فحاصل ما ذكره ابن دقيق العيد والحافظ فى الجواب عنها أن المراد بالمسجد فيها الجنس، والإضافة إلى المسلمين، أى: فلا يَقْرَبَنَّ مسجد المسلمين، أو ذُكِر المسجد لضرب المثال.

وكذلك الدليل الآخر الذى مقتضاه أنهم فسروا الملائكة المذكورة فى حديث النهى بملائكة الوحى يمكن الجواب عنه بأن لفظ "الملائكة" المذكور فى الحديث عام، فيشمل ملائكة الوحى، وغيرهم، ويمكن الجواب أيضا بأن الوحى كان يمكن أن ينزل فى غير المسجد النبوى من المساجد كذلك.

المسألة الثانية: هل غير المسجد له حكم المسجد في المنع المذكور في الحديث؟

اختلف العلماء فى ذلك على قولين: **الأول:** أن المنع المذكور فى الحديث خاص بالمسجد وحده. وهذا قول مالك؛ فإن ابن بطال نقل فى شرح صحيح البخارى ٤٦٧/٢ أن ابن أبى زيد نقل فى النوادر أن مالكا قال: ما سمعت فى أكل الثُّومِ كراهية فى دخول السوق، وإنما ذلك فى المسجد.اهـ

والمأخوذ مما ذكره ابن بطال فى الموضع المذكور قبل كلام مالك أنه يذهب إلى هذا القول أيضا؛ فإنه قال فى ما يؤخذ من الحديث المذكور: وفيه أن بنى آدم يلزم من بر بعضهم ما لا يلزم لجميعهم؛ ألا ترى أنه لم يُؤْمَرْ آكل الثُّومِ باجتناب أهل الأسواق، ومَهَنَة(١) الناس، وباعَتِهم.اهـ

ووجه كون ابن بطال يذهب إلى هذا القول أنه قال: " ألا ترى أنه لم يُؤْمَرْ آكل الثُّومِ" إلى آخره، وقوله "يُؤْمَرْ" أى: فى الحديث، وهذا دال على أنه يرى الاقتصار على ما ذُكِر فى الحديث، وهو المسجد فَحَسْبُ.

ولا ريب أن هذا القول لازم قول من ذهب إلى أن المنع المذكور فى الحديث خاص بمسجد النبى (ﷺ) أيضا؛ لأنه إذا أَبَى إلحاق بقية المساجد به فإباؤه إلحاق غير المساجد به أَوْلَى.

وقد يكون ابن دقيق العيد قائلا بهذا القول أيضا؛ فإنه قال فى إحكام الأحكام فى شرح الحديث المذكور ٣٠٤/١: وقد توسع القائِسُون(٢) فى هذا حتى ذهب بعضهم إلى أن من به بَخَرٌ، أو جُرْح منه رِيحٌ يَجْرِى هذا المَجْرَى، كما أنهم توسعوا، وأَجْرَوْا حكم المجامع التي ليست بمساجد كمُصَلَّى العيد، ومَجْمَع الولائم

---

(١) المَهَنَة جمع ماهِنٍ، وهو العَبْدُ، والخادِم، واقتصر الجوهرى على الثانى.
ينظر الصحاح ٢٢٠٩/٦، والقاموس المحيط ص ١٢٣٦، وتاج العروس ٢٢٠/٣٦.

(٢) القائِسُون جمع قائِس، وهو اسم فاعل مِن قاسَ يَقِيس.

مَجْرَى المساجد لمشاركتها فى تأذى الناس بها.اهـ والظاهر من كلام الحافظ فى الفتح ٢/٣٤٤ -كما سيأتى- أنه فهم من قوله: "توسعوا" أنه لم يَرْضَ هذا القياس، لكن الظاهر أنه لم يقصد هذا بدليل أنه استعمله فى قياس المجامع التى ليست بمساجد كمُصَلَّى العيد، ومَجْمَع الولائم على المساجد، وهو القول الثانى الآتى بعدُ، وهو قول نقله القاضى عياض، والنووى، وغيرهما، ولم يَرُدُّوه.

ثم إن الحافظ قائل بهذا القول الأول أيضا؛ فإنه قال فى فتح البارى ٢/٣٤٣: المنع عُلِّلَ فى الحديث بترك أذى الملائكة، وترك أذى المسلمين، فإن كان كل منهما جزء علة اختص النهى بالمساجد، وما فى معناها، وهذا هو الأظهر، وإلا لعم النهى كل مَجْمَع كالأسواق.اهـ

القول الثانى: أن غير المسجد له حكم المسجد فى هذا المنع إلا ما استُثنى، والقائلون بهذا القول سلكوا فى الاستدلال له مسلكين: **الأول:** الاستدلال بالقياس، وهذا المسلك عزاه القاضى عياض فى إكمال المعلم ٢/٤٩٩،٤٩٧ إلى العلماء، وأَطْلَقَ، وعبارته فى ذلك: قاسوا على المسجد مجامع الصلاة فى غير المساجد كمُصَلَّى العيدين، والجنائز، ونحوها من مجامع العبادات، وقد ذكر بعض فقهائنا أن حكم مجامع المسلمين فيها هذا الحكم كمجالس العلم، والولائم، وحِلَقِ الذِّكْر.اهـ

وأما المستثنَى من غير المساجد فقد ذكر القاضى عياض فى الموضع المذكور بعد ما تقدم أن العلماء قالوا: تخصيص النهى بالمساجد يدل على إباحة دخول الأسواق، وغيرها؛ لأنه ليس فيها حرمة المساجد، ولا هى مَحِلُّ الملائكة، ولأنه

إذا تَأَذَّى أحد بذلك فى سُوقٍ تَنَحَّى عنه إلى غيره، ولا يمكنه ذلك فى المسجد لانتظار الصلاة، ولو خرج فاتته. اهـ(١).

ونقل النووى فى شرح صحيح مسلم ٤٨،٤٩/٥ ما تقدم كله عن القاضى عياض فى إكمال المعلم مختصرًا، وأقره.

واستدل الحافظ فى فتح البارى ٣٤٣/٢ لاستثناء الأسواق بدليل آخر غير الفروق المذكورة، وهو أن المنع عُلِّلَ فى الحديث بترك أذى الملائكة، وترك أذى المسلمين، فإن كان كل منهما جزء علة(٢) اختص النهى بالمساجد، وما فى معناها، وهذا هو الأظهر، وإلا لعم النهى كل مَجْمَع كالأسواق. اهـ

وقد يؤخذ من كلام الأُبِّىِّ فى كتابه إكمال إكمال المعلم ٢٥٦/٢ أن الولائم ينبغى أن تستثنى أيضا، وعبارته بعد أن نقل كلام القاضى: قلت: وهو (الفرق)(٣) أيضا بين مجالس العلم، والولائم؛ لأنه مضطر لحضورها بخلاف الأسواق.اهـ وهذه العبارة غير واضحة، ولم أهتد لفهمها، لكن يحتمل أن يكون مراده بأولها أن الولائم مساوية فى كلام العلماء لمجالس العلم فى الحكم المذكور، ومجالس العلم مساوية فى كلامهم أيضا للمساجد مع أن الفروق المذكورة بين المساجد، والأسواق، وغيرها هى فروق بين مجالس العلم، وبين الولائم، فينبغى أن تأخذ الولائم حكم الأسواق أيضا.

---

(١) قوله "تخصيص النهى بالمساجد" إلى آخره فيه تحريف فى الطبعة التى أعتمد عليها من إكمال المعلم، وقد صححته من كتاب إكمال إكمال المعلم للأُبِّىِّ ٢٥٦/٢ حيث نقل كلام القاضى عياض هذا.

(٢) الذى ذكره ابن دقيق العيد فى إحكام الأحكام ٣٠٤/١ أن قوله (ﷺ): "فإن الملائكة تتأذى" إشارة إلى التعليل بهذا، وقوله فى حديث آخر: "يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ" يقتضي ظاهره التعليل بتأذى بنى آدم، ولا تنافي بينهما، ثم قال: والظاهر أن كل واحد منهما علة مستقلة.

(٣) فى إكمال إكمال المعلم ٢٥٦/٢: "فرق" من غير ألف، ولام، وفى مكمل إكمال الإكمال ٢٦٥/٢ حيث نقل عبارة الأُبِّىِّ: "الفرق"، وهو الأظهر.

المسلك الثانى: الاستدلال بالنَص، وهو عموم قوله فى بعض روايات الحديث: "فلا يَقْرَبَنَّا" مع قوله بعده: "ولا يُصَلِّى معنا"، وهذا القول هو قول القرطبى فى المفهم ١٦٦/٢، وعبارته فى ذلك: قوله "فلا يَقْرَبَنَّا، ولا يُصَلِّى معنا" يدل على أن مُجْتَمَعَ الناس حيث كان لصلاة أو غيرها كمجالس العلم، والولائم، وما أشبهها لا يَقْرَبُهَا من أكل الثُّومَ، وما فى معناه مما له رائحة كريهة تؤذى الناس.اهـ

والمسلك الثانى هو أَوْلَى المسلكين؛ كما ذكر الحافظ فى فتح البارى ٣٤٣/٢، وعبارته فى ذلك بعد أن ذكر المسلكين: والتمسك بهذا العموم أَوْلَى.

المسألة الثالثة: هل يقاس المجذوم وشِبْهه على آكل الثوم في الحكم المذكور في الحديث؟

نقل ابن بطال فى شرح صحيح البخارى فى شرح هذا الحديث ٤٦٦/٢ عن سُحْنُونٍ وأبى عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم ما يُفِيد أنهما يذهبان إلى أنه يقاس المجذوم وشِبْهه على آكل الثُّومِ، وأقرهما ابن بطال على ذلك، وعبارته فى ذلك: وفيه –يعنى الحديث المذكور– دليل أن كل ما يُتَأَذَّى به كالمجذوم وشِبْهه يُبْعَد عن المسجد، وحِلَقِ الذِّكْر، وقد قال سُحْنُونٌ: لا أرى الجمعة تجب على المجذوم، واحتج بقوله (ﷺ): "من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا"، وأفتى أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم فى رجل شكا جيرانه أنه يؤذيهم فى المسجد بلسانه قال: يُخْرَج عن المسجد، ويُبْعَد عنه، ونَزَعَ بهذا الحديث، وقال: أذاه أكثر من أذى الثُّومِ، وهذا الحديث أصل فى نفى كل ما يُتَأَذَّى به.اهـ

وهذا القول – أعنى قياس المجذوم وشِبْهه على آكل الثُّومِ فى الحكم المذكور– ذكر الحافظ فى فتح البارى ٣٤٤/٢، ٣٤٠ أن ابن دقيق العيد أشار إلى أنه توسع

غير مرضى(١)، وأن ابن المنير تردد فى هذا القول، وذكر علة التردد، ثم أجاب عنها، فكأنه رجع عن تردده، وعبارة الحافظ فى هذا: قال ابن المنير فى الحاشية: ألحق بعض أصحابنا المجذوم وغيره بآكل الثُّومِ فى المنع من المسجد. قال: وفيه نظر؛ لأن آكل الثُّومِ أدخل على نفسه باختياره هذا المانع، والمجذوم عِلَّتُه سَمَاوِيَّة. قال: لكن قوله (ﷺ): "من جوع، أو غيره" يدل على التسوية بينهما. انتهى، وكأنه رأى قول البخارى في الترجمة: وقول النبى (ﷺ) إلى آخره، فظنه لفظ حديث، وليس كذلك، بل هو من تفقه البخارى، وتجويزه لذكر الحديث بالمعنى.اهـ

ومراد الحافظ أن البخارى قال فى كتاب الأذان من صحيحه كما تقدم: باب ما جاء فى الثُّومِ النِّيءِ، والبَصَلِ، والكُرَّاثِ، وقول النبى (ﷺ): "من أكل الثُّومَ، أو البَصَلَ من الجوع، أو غيرِه، فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا"، ثم أخرج فى هذا الباب حديث ابن عمر مرفوعا: "من أكل من هذه الشجرة -يعنى الثُّومَ- فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا"، وغيرَه، فظن ابن المنير أن الذى فى ترجمة الباب لفظ حديث، وليس كذلك.

لكن يمكن أن يقال فى الاستدلال على التسوية بين ما يدخله الإنسان على نفسه باختياره، وبين ما عِلَّتُه سَمَاوِيَّة: قوله: "من أكل من هذه الشجرة" عام، فيدخل فيه

(١) الذى فى إحكام الأحكام لابن دقيق العيد فى شرح الحديث المذكور ١/٣٠٤: وقد توسع القائسون فى هذا حتى ذهب بعضهم إلى أن من به بَخَرٌ، أو جُرْح منه رِيحٌ يَجْرِى هذا المَجْرَى، كما أنهم توسعوا، وأَجْرَوْا حكم المجامع التي ليست بمساجد كمُصَلَّى العيد، ومَجْمَع الولائم مَجْرَى المساجد لمشاركتها فى تأذى الناس بها.اهـ فالظاهر أن الحافظ فهم من قوله: "توسعوا" أنه لم يَرْضَ هذا القياس، لكن الظاهر أنه لم يقصد هذا بدليل أنه استعمله فى قياس المجامع التي ليست بمساجد كمُصَلَّى العيد، ومَجْمَع الولائم على المساجد، وقد تقدم أن قياس مُصَلَّى العيد، ومَجْمَعِ الولائم، ونحوهما على المساجد نقله القاضى عياض، والنووى، وغيرهما، ولم يَرُدُّوه.

من أكل الثُّومَ من الجوع، أو غيرِه مختارا، أو مضطرا، فيصح إلحاق المجذوم وغيره بآكل الثوم فى المنع من المسجد.

فالصحيح –والله أعلم– صحة قياس المجذوم وشِبْهه على آكل الثُّومِ فى الحكم المذكور فى الحديث لما تقدم فى كلام أصحاب هذا القول، وضعف ما اعتُرِض به عليه، بل المجذوم وشِبْهه أَوْلَى بالحكم المذكور من آكل الثُّومِ؛ لأن أذاه أكثر من أذى الثُّومِ.

المسألة الرابعة: هل يمكن الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية الحَجْرِ الصِّحِّىِّ والتباعد الاجتماعى للوقاية من الأمراض المعدية؟

المأخوذ مما تقدم ذِكْره فى المسألة الثانية أن الحديث دالٌّ على ذلك.

الحديث السادس

نص الحديث:

عن الشريد بن سويد الثقفى قال: كان فى وَفْد ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذوم، فأرسل إليه النبى (ﷺ): "إنا قد بايعناك، فارجع".اهـ

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم فى صحيحه ك الطب ب اجتناب المجذوم، ونحوه ٢٢٣١/١٧٥٢/٤

شرح الحديث:

هذا الحديث واضح المعنى، لكنه -كما ذكر الحافظ فى فتح البارى ١٥٩/١٠- ليس صريحا فى أن الذى فعله النبى (ﷺ) بسبب الجذام، والدليل على ما ذكره الحافظ أن الذى فعله النبى (ﷺ) يحتمل أن يكون بسبب الجذام، ويحتمل أن يكون بسبب غير ذلك، لكن الأول أقرب، وهو الذى مشى عليه شُرَّاح صحيح مسلم(١).

(١) ينظر إكمال المعلم ١٦٣/٧، والمفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ٧٥/٤، والمنهاج فى شرح صحيح مسلم ٢٢٨/١٤، وإكمال إكمال المعلم ٤٨/٦، ومكمل الإكمال ٤٨/٦.

مسائل تتعلق بالحديث:

المسألة الأولى: ذكر أقوال العلماء في التعارض بين هذا الحديث، وما في معناه(١)، وحديث "لا عدوى"، وما فى معناه(٢):

تقدم ذكر ذلك فى المسألة السادسة من مسائل الحديث الثانى، وهو حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون.

المسألة الثانية: ذكر الأحكام الفقهية التي استنبطها العلماء من هذا الحديث، وما في معناه:

ذكر شُرَّاح صحيح مسلم، وغيرهم(٣) أن العلماء استنبطوا من هذا الحديث وما فى معناه أحكاما **منها:** أنه يثبت للمرأة الخيار فى فسخ النكاح إذا وجدت زوجها مجذوما، أو حدث به جُذَامٌ وهى عنده دَفْعًا للضرر.

---

(١) من ذلك حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون، وحديث الأمر بالفرار من المجذوم، وحديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، وقد تقدم تخريج هذه الأحاديث كلها فى هذا البحث، وهى الأحاديث: الثانى، والثالث، والرابع.

(٢) من ذلك حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وحديث: "كُلْ مع صاحب البلاء"، وسيأتى تخريج هذَيْن الحديثَيْن فى هذا البحث، وهما الحديثان: الأول، والرابع من الأحاديث الدالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَة.

وحديث "لا عَدْوَى" تقدم تخريجه فى هذا البحث، وهو الحديث الثالث، ثم إن المراد بحديث "لا عَدْوَى" الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد.

(٣) ينظر شرح ابن بطال على صحيح البخارى ٤١٢/٩، والمنتقى فى شرح الموطأ للباجى ٢٦٥/٧، وإكمال المعلم للقاضى عياض ١٦٤/٧، والمفهم لما أشكل من تلخيص مسلم للقرطبى ٧٦/٤، والمنهاج فى شرح صحيح مسلم للنووى ٢٢٨/١٤، وإكمال إكمال المعلم للأُبِّىِّ ٤٩/٦، ومكمل الإكمال للسنوسى ٤٩/٦.

• **ومنها:** أن أَمَتَهُ لها منع نفسها من استمتاعه بها إذا أرادها إذا كان فى ذلك ضرر؛ لأنها امرأة يلحقها الضرر بوطء المجذوم، فوجب أن يحال بينه وبينها كالزوجة، وخالف بعضهم فى ذلك، فقال: ليس لها المنع؛ لأن الجذام فى الحُرِّ لما منع الزوجية ونقضها منع الوطء المستحَق بها، ولما لم يمنع ملك اليمين لم يمنع الوطء المستحَق به، ولأن العقد المتعلق بالأَمَة عقد يستباح به الوطء، فوجب أن يكون تأثير الجذام فى وطئه كتأثيره فى عقده كعقد النكاح.

• **ومنها:** أن المجذوم يُمْنَع من الاختلاط بالناس إن كفاه الإمام مُؤْنته، وأَجْرَى عليه الرِّزْق.

• **ومنها:** أن المجذوم يُمْنَع من المسجد. هذا ما ذكروه، والمراد أنهم يُمنعون من الصلوات الخمس مع الجماعة فى المسجد، وأما الجمعة فقد ذكر ابن بطال، والقاضى عياض، والنووى، والأُبِّىُّ(١) أن الجُذَامَى إذا كانوا يسيرا فإنهم يُمنعون منها، ولم يذكروا حكم منعهم منها إذا كانوا كثيرا، والمأخوذ من كلام الباجى أنهم لا يُمْنعون أيضا؛ لأنه قال فى الموضع السابق ذِكْره ص٢٦٦: ويمنع المجذوم من المسجد، ولا يمنع من الجمعة، ولا يمنع من غيرها. قاله مطرف، وابن الماجشون.اهـ لكن قد يقال: يُمْنع الجُذَامَى إذا كانوا كثيرا ؛ لأن الضرر بهم أكثر تحققا، ووقوعا. بل قد يقال: إن الجُذَامَى يُمنعون من الجمعة يسيرا كانوا، أو كثيرا؛ لأنهم يُمنعون من الصلوات الخمس فى المسجد، ولا رَيْب أن ذلك لدفع الضرر عن غيرهم، فلَأن يُمنعوا من الجمعة أَوْلَى؛ لأن الضرر بحضورهم لها أكثر من الضرر بحضورهم لغيرها لكثرة العدد فيها أكثر منه فى غيرها من الصلوات.

(١) فى المواضع السابق ذِكْرها من كتبهم.

• **ومنها:** أن الجُذَامَى إذا كثُروا فإنهم يُؤْمَرون بأن يتخذوا لأنفسهم موضعا خارجا عن الناس كما صنع مَرْضَى مكة عند التنعيم منزلهم، وبه جماعتهم، ولا يُمنعون من التصرف فى منافعهم إذا احتاجوا إلى ذلك، وخالف بعض المالكية فى ذلك، فقال: لا يلزمهم التَّنَحِى، ولكن القول الأول هو الذى عليه أكثر المالكية.

وأما إذا كانوا قليلا فإنهم لا يُؤْمَرون بذلك، ولم يختلف المالكية فى ذلك كما اختلفوا فى حكم الجُذَامَى إذا كثُروا.

• **ومنها:** أنه إذا استضر أهل القرية بمن جُذِمَ من شركائهم فيها، وفى مائها، فإن قَوِىَ المجذومون على استخراج ماء آخر من غير حرج، ولا ضرر، فإنهم يُؤْمَرون بذلك، وإلا استخرجه لهم الآخرون، أو أقاموا من يستخرج لهم، وإلا فلا يُمنعون من استخراج الماء المشترَك فيه؛ لأن منعهم من ذلك من غير إقامة عِوَضٍ منه لهم إضرار بهم.

وهذه الأحكام المذكورة هنا فى الجُذَامَى قد تُجْرَى أيضا فى من ابتُلِىَ بغير الجُذَامِ من الأمراض المُعْدِيَة، ومنها مرض كُورُونا الذى ابتُلِىَ الناس به فى عصرنا، ويكون هذا من تخريج المسائل غير المنصوص عليها على المسائل المنصوص عليها، ويؤيد هذا أن القرطبى قال فى المفهم ٧٦/٤: ويُفِيد هذا الحديث إباحة مباعدة أهل الأَسْقام الفادحة المُسْتَكْرَهة إذا لم يؤد ذلك إلى إضاعتهم، وإهمالهم والله أعلم.اهـ.

الحديث السابع

نص الحديث:

"لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ، وإذا كَلَّمْتُمُوهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ".

تخريج الحديث:

هذا الحديث رُوِىَ من حديث على بن أبى طالب، ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن أبى أوفى (ﷺ).

فأما حديث علىٍّ فمداره على فاطمة بنت الحسين بن على بن أبى طالب، واختلف عليها فيه على ستة أوجه:

الأول: عن فاطمة بنت الحسين بن على عن أبيها الحسين عن أبيه على عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد فى زوائد المسند ٢/٢٠/٥٨١ قال: حدثنى أبو إبراهيم الترجمانى: حدثنا الفرج بن فضالة: عن عبد الله بن عمرو بن عثمان(١):

---

(١) هذا الإسناد فيه: "حدثنا الفرج بن فضالة: عن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه فاطمة بنت حسين"، وقد ذَكر محققو طبعة مؤسسة الرسالة ٢/٢٠/٥٨١، ومحققو طبعة المكنز ١/١٨٣/٥٩١، والشيخ أحمد محمد شاكر محقق طبعة دار الحديث ١/٤١٤/٥٨١ أن الرواية هكذا فى جميع النسخ التى رجعوا إليها، وزاد محققو طبعة المكنز أنه وقع فى نسخة من النسخ تسمية الراوى عن فاطمة "عبيد الله بن عمرو بن عثمان" بالتصغير، والأول هو الذى فى إطراف المُسْنِد المعتَلِى بأطراف المسنَد الحنبلى ٤/٣٩٧/٦٢٠٢، وإتحاف المهرة ١١/٣٥٢/١٤١٨٢، وذكر محققو طبعة مؤسسة الرسالة، وطبعة المكنز أنه كذلك فى نسخة خطية من غاية المقصد فى زوائد المسند، فالذى فى أكثر النسخ إذًا "عبد الله" بالتكبير، فهو الراجح.

وهذا الإسناد فيه خطأ نَبَّهَ عليه ابن عساكر فى تاريخ دمشق، فقال بعد أن أخرج الحديث من طريق عبد الله بن الإمام أحمد بالإسناد المذكور: الصواب "محمد بن عبد الله" كما فى= =الحديث الذى قبله.اهـ ومراده بالحديث الذى قبله حديث فيه: "حدثنا الفرج بن فضالة: عن عبد الله بن

عامر: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن فاطمة بنت الحسين بن على: عن أبيها الحسين أن النبى (ﷺ) قال: وذكره"، وسيأتى هذا الإسناد فى تخريج الحديث إن شاء الله.

ونَبَّهَ على هذا الخطأ أيضا مؤلف غاية المقصد –وهو الهيثمى– فى حاشية بخطه فى هامش كتابه كما فى هامش النسخة الخطية المذكورة من غاية المقصد كما ذكر محققو طبعة مؤسسة الرسالة، وطبعة المكنز، وعبارة الهامش: "حاشية بخط المؤلف فى الهامش ما صورته: صوابه: عن الفرج بن فضالة: عن عبد الله بن عامر: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه ...".اهـ

لكن الذى فى غاية المقصد طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ٤١٨٣/١٥٥/٤ يخالف هذا؛ فإن إسناد عبد الله بن الإمام أحمد فيها هكذا: "حدثنى أبو إبراهيم الترجمانى: حدثنا الفرج بن فضالة: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه فاطمة بنت حسين: عن حسين: عن أبيه عن النبى (ﷺ)"، وقد نقل محقق هذه الطبعة الهامش المذكور، لكن عبارته ناقصة، وغير واضحة، والواضح منها هذه العبارة: "عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه".اهـ فالظاهر أن الإسناد فى النسخة التى نقل منها المحقق هو ما تقدم سابقا، وهو الذى فيه: "حدثنا الفرج بن فضالة: عن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه فاطمة بنت حسين" لكن المحقق غَيَّره على ما يراه الصواب، ونسى أن ينبه على ذلك فى الحاشية، والله أعلم.

ويؤيد ما ذكرته من أن هذا الإسناد الذى فى المسند فيه خطأ أمران: **الأول:** أن الأسانيد الأخرى لهذا الحديث سُمِّىَ فيها الراوى عن فاطمة محمداً بن عبد الله بن عمرو بن عثمان كما سيأتى فى تخريج الحديث إن شاء الله.

الثانى: أن ابن سعد ذكر فى ترجمة فاطمة بنت الحسين فى الطبقات الكبرى ٤٧٣/٨ أنها تزوجها عبد الله بن عمرو بن عثمان، فولدت له محمداً، وكذلك ذكر ابن عساكر فى ترجمة محمد هذا فى تاريخ دمشق ٦٥٤٥/٣٧٩/٥٣، وفى ترجمة فاطمة بنت الحسين ٩٤٠٠/١٠/٧٠، فكيف يكون الإسناد هكذا: "عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه"، وليست أمه، بل زوجته، وإنما هى أم محمد ابنه!

وقد استدل الشيخ أحمد محمد شاكر فى الموضع المتقدم بالدليل الثانى على وجود هذا الخطأ، واستأنس بأن الهيثمى ذكر هذا الحديث فى مجمع الزوائد ١٠٠/٥ من رواية عبد الله بن= =الإمام أحمد، ثم قال: وفيه الفرج بن فضالة. وثقه أحمد، وغيره، وضعفه النسائى، وغيره، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن سقط من الإسناد أحد.اهـ لكن الظاهر أن الهيثمى أراد بالسَّقْط

عن أمه فاطمة بنت حسين: عن حسين: عن أبيه: عن النبى (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ، وإذا كَلَّمْتُمُوهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ".

وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٩٤٠٠/١٢/٧٠ من طريق عبد الله بن الإمام أحمد قال: حدثنى أبو إبراهيم الترجمانى به(١).

الثانى: عن فاطمة بنت الحسين بن على عن أبيها الحسين عن أمه فاطمة عن رسول الله (ﷺ).

المشكوك فيه أن يكون بين الفرج بن فضالة ومَنْ بعده رجل كما فى بعض الأسانيد، وهذا هو الواقع فى الوجه الثانى كما سيأتى.

وأما تعيين المخطىء فى هذا السند فقد جزم الشيخ بأن النُّسَّاخ هم الذين أخطأوا فى هذا السند، وهذا الجزم ليس صحيحا؛ لأنه إنما يصح الجزم بذلك إذا قَلَّ عدد الناسخين، أو كان الأصل المنقول عنه واحدا، أو نحو ذلك، ولو كثرت النُّسَخ الفرعية، والشيخ ذكر ص١٥،١٦ أن النسخ التى اعتمد عليها ثلاثة: طبعة الحلبى التى طُبعت سنة ١٣١٣ه، وقطعة مطبوعة فى بمبى بالهند، ونسخة مكتبة العلامة الشيخ السيد عبد الحى الكتانى، وهذه النسخ الثلاث يمكن أن ينسب الخطأ فى السند إلى ناسخيها كلهم لقلتهم، ولكن محققى طبعة الرسالة رجعوا إلى ثلاث عشرة نسخة خطية بعضها تام، وبعضها ناقص، ومحققو طبعة المكنز رجعوا إلى تسع وثلاثين نسخة بعضها تام، وبعضها ناقص؛ كما ذكر محققو الطبعتين فى المقدمة، وحديث على (ﷺ) هذا فى كثير منها، فيَبعد أن يُنسب الخطأ إلى الناسخين جزما حتى يتبين أن الأصل المنقول عنه واحد، أو نحو ذلك، وليس فى وصف هذه النُّسَخ ما يُرْشِد إلى ذلك، ولا ما يُرْشِد إلى عكسه، فينبغى إذًا أن يقال: يُحتمل أن يكون الخطأ فى هذا السند من النُّسَّاخ، ويُحتمل أن يكون من عبد الله بن الإمام أحمد، أو شيخه أبى إبراهيم الترجمانى، أو شيخ شيخه الفرج بن فضالة، لكن الحديث رُوِىَ من طريق آخر عن الفرج بن فضالة، وسُمِّىَ فيه الراوى عن فاطمة محمداً بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، وهذا يدل على أن الأقرب أن لا يُنسَب الخطأ فى هذا السند إلى الفرج بن فضالة.

(١) فى بعض نسخ الكتاب كما ذكر المحقق: "أنا الفرج يعني ابن فضالة بن عمرو بن عثمان"، وهو تحريف؛ كما يؤخذ من المصادر الأخرى، وقوله "أنا" اختصار "أخبرنا" كما هو معلوم.

أخرجه الطبرى فى تهذيب الآثار مسند على ص٢٠ رقم ٤٧ قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا عبيد بن سعيد بن أبان: عن أبى فضالة(١): عن عبد الله بن عامر: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه فاطمة ابنة حسين: عن أبيها حسين بن على: عن أمه فاطمة قالت فيما أرى: قال رسول الله (ﷺ): "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ. إذا كَلَّمْتُمُوهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ".

الثالث: عن فاطمة بنت الحسين بن على عن أبيها الحسين عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه أبو يعلى فى المسند ١٢/١٤٥/٦٧٧٤ قال: حدثنا أبو الربيع الزهرانى: حدثنا (فرج)(٢) بن فضالة: عن عبد الله بن عامر: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: عن أمه فاطمة بنت الحسين: عن أبيها حسين بن على: عن النبى (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ، وإذا كَلَّمْتُمُوهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ".

وتابع أبا الربيع الزهرانىَّ –وهو سليمان بن داود العتكى البصرى– منصورٌ بن بشير.

أخرج حديثه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٧٠/١١/٩٤٠٠ قال: أخبرنا أبو العز أحمد بن عبيد الله السلمى: أخبرنا القاضى أبو الطيب الطبرى: أخبرنا على بن عمر بن محمد الحربى: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار: حدثنا منصور بن بشير: حدثنا الفرج بن فضالة به.

---

(١) أبو فضالة كنية الفرج بن فضالة كما فى ترجمته فى تهذيب الكمال ٢٣/١٥٦/٤٧١٤، وتهذيب التهذيب ٨/٢٦٠/٤٨٦.

(٢) الذى فى الطبعة التى أعتمد عليها من مسند أبى يعلى: "فرح" بالحاء المهملة، والصواب "فرج" بالجيم كما فى بقية المصادر.

والفرج بن فضالة المذكور هنا هو هو المذكور فى الوجه الأول، والثانى، وبذلك يُعْلَم أنه اختلف عليه فى هذا الحديث على ثلاثة أوجه(١).

وتابع الفرجَ بنَ فضالة على هذا الوجه الأخير عبدُ الله بن الحارث، وهو عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومى.

أخرج حديثه ابن عدى فى الكامل ٢٥٥/٥ قال: حدثنا ابن مهدى: حدثنا يعقوب: حدثنا عبد الله بن الحارث: عن عبد الله بن عامر الأسلمى: عن محمد بن عبد الله بن عمرو: حدثتنى أمى فاطمة بنت حسين بن على: عن (أبيها)(٢) أن النبى (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المَجاذِيم، وَمَنْ كَلَّمَهُمْ مِنْكُمْ فَلْيُكَلِّمْهُمْ وبَيْنَهُ وبَيْنَهُمْ قَابُ رُمْحٍ".

وأخرجه أبو نعيم فى الطب النبوى ٢٩١/٣٥٥/١ قال: حدثنا أحمد بن إسحاق: حدثنا أبو بكر بن أبى عاصم: حدثنا يعقوب بن كاسب: حدثنا عبد الله بن الحارث: عن عبد الله بن عامر الأسلمى به بلفظ: "لا تديموا النظر إلى المجاذيم، ومن كَلَّمَهُ منكم فَلْيُكَلِّمْهُ وبَيْنَهُ وبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ".

وتابع محمداً بنَ عبد الله بنِ عمرو على هذا الوجه الحسينُ بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب.

أخرج حديثه الطبرانى فى المعجم الكبير ٢٨٩٧/١٣١/٣ قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التسترى: حدثنا يحيى الحِمَّانى: حدثنا ابن المبارك: عن الحسين بن

---

(١) لا حاجة إلى معرفة الراجح من الوجوه الثلاثة فى رواية الفرج بن فضالة؛ لأن حديثه ضعيف على كل الوجوه؛ لأنه الفرج بن فضالة ضعيف عند الأكثر، وهو الراجح كما سيأتى.

(٢) فى الطبعة التى أعتمد عليها من الكامل: "عن أبيه" مكان قوله:"عن أبيها"، وهو مخالف لما فى طبعة مكتبة الرشد ٤٨٥/٦، ومخالف أيضا لما فى بقية المصادر.

على (ﷺ): عن أمه فاطمة بنت الحسين به بلفظ: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المَجْذومين"، وليس فيه: "وَمَنْ كَلَّمَهُمْ مِنْكُمْ" إلخ.

وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/١٣٨، والتاريخ الأوسط ٢/٧٧ عن ابن المبارك معلقا، فقال: وقال ابن المبارك: عن حسين بن على بن حسين: حدثتنى فاطمة بنت الحسين به بلفظ: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ"، وليس فيه: "وَمَنْ كَلَّمَهُمْ مِنْكُمْ" إلخ.

الرابع: عن فاطمة بنت الحسين بن على عن أبيها الحسين بن على وابن عباس عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه ابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه -كما فى إتحاف المهرة ٨/١٨٨/٩١٨٧- عن الحسين بن عيسى البسطامى عن أنس بن عياض عن عبد الله بن عامر الأسلمى عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان قال: حدثتنى أمى: عن فاطمة: (عن)(١) الحسين بن على، وعبد الله بن عباس -يعنى: عن رسول الله (ﷺ) بلفظ: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ، ومن كَلَّمَهُ منكم فَلْيُكَلِّمْهُ، وبَيْنَهُ، وبَيْنَهُ قادُ رُمْحٍ"(٢).

---

(١) الذى فى الطبعة التى أعتمد عليها من إتحاف المهرة: "عن فاطمة بنت الحسين بن على، وعبد الله بن عباس"، وهذا خطأ، والصواب ما أثبته؛ لأنه هو الموافق لما أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٥٣/٣٨٠/٦٥٤٥ من طريق ابن خزيمة بالإسناد المذكور؛ إذ فيه: "عن" مكان قوله: "بنت"، وهو الموافق أيضا لكلام ابن خزيمة الآتى فى الحاشية التالية لهذه الحاشية.

(٢) قال ابن خزيمة كما فى الموضع المذكور من إتحاف المهرة: وقد أخطأ عبد الله بن عامر مع قلة إتقانه وسوء حفظه فى هذا الإسناد فى موضعين. قال: "حدثتنى أمى: عن= =فاطمة" وإنما هو: "حدثتنى أمى فاطمة"، وقال: "عن الحسين بن على، وابن عباس"، وليس ذكر الحسين فيه بمحفوظ، وإنما هو: "عن فاطمة بنت الحسين بن على".اهـ

قال ابن خزيمة: وأنا أَبْرَأُ من عُهْدَتِه.

وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٥٣/٣٨٠/٦٥٤٥ من طريق ابن خزيمة بهذا الإسناد، لكن وقع فى الطبعة التى أعتمد عليها من تاريخ دمشق: "حدثتنى أمى فاطمة"، وهو خطأ، والصواب ما تقدم، وهو "حدثتنى أمى: عن فاطمة"؛ لأن هذا هو الواقع فى رواية ابن خزيمة كما يدل عليه كلامه السابق فى الحاشية.

الخامس: عن فاطمة بنت الحسين بن على عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ).

يَروى الحديث عن فاطمة على هذا الوجه عبد الله بن سعيد بن أبى هند، وعبد الرحمن بن أبى الزناد، وابن وهب، ثلاثتهم عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عنها.

فأما عبد الله بن سعيد فأخرج حديثه يحيى بن معين فى الجزء الثانى من حديثه ص١٨٢ رقم١٠٨ عن وكيع، وابن أبى شيبة فى المصنف ك الأطعمة ب من كان يتقى المجذوم ٥/١٤٢/٢٤٥٤٤، وفى ك اللباس ب من رَخَّصَ فى الطِّيَرة ٥/٣١١/٢٦٤٠٧، وفى كتاب الأدب له ب فى الرُّخَصِ فى الطِّيَرة، والتباعد من المجذوم ص ٢٢٠ رقم ١٧٨، أخرجه فى المواضع كلها عن وكيع- ومن طريق ابن أبى شيبة الضياءُ فى الأحاديث المختارة ١٣/٣٦/٤٨- وابن ماجه فى السنن فى أبواب الطب ب الجُذَامِ ٤/٥٦٤/٣٥٤٣ عن على بن أبى الخَصِيب عن وكيع، والطبرى فى تهذيب الآثار مسند على ص ١٩ رقم٤٥ عن أبى كريب عن وكيع،

ويَرِدُ على كلام ابن خزيمة أن عبد الله بن عامر رُوِى عنه هذا الحديث على ثلاثة أوجه: هذا الوجه، واللَّذَيْن قبله، فرُوِى عن أنس بن عياض عنه على هذا الوجه، ورُوِى عن عبد الله بن الحارث عنه على الوجه الذى قبله، ورُوِى عن الفرج بن فضالة عنه على الوجهَيْن اللَّذَيْن قبله جميعهما، فالصواب أن لا يُنْسَب خَطَأٌ فى هذا الوجه إلى عبد الله بن عامر، وإنما يُنْسَب إلى من قبله؛ لأن الحديث لم يُرْوَ عنه على وجه واحد.

وعن ابن وكيع عن أبيه وكيع، وأحمد فى المسند ٣/٥٠٠/٢٠٧٥ عن وكيع، وصفوان، وهو ابن عيسى- ومن طريق أحمد بهذا الإسناد ابنُ عساكر فى تاريخ دمشق ٥٣/٣٨٠/٦٥٤٥، والضياء فى الأحاديث المختارة ١٣/٣٦/٤٧- والحربى فى غريب الحديث ٢/٤٢٨ عن ابن عائشة عن صفوان بن عيسى، والبخارى فى التاريخ الكبير ١/١٣٨/٤١٧ عن أحمد بن إشكاب عن حميد الرؤاسى، والطبرى فى الموضع السابق رقم ٤٣ عن أبى معاوية البصرى بشر بن دحية عن عيسى بن يونس، وابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٠٦ رقم٥٣٦ عن على بن الفضل بن الخليل الأهوازى عن النضر بن يزيد النهرتيرى عن عيسى بن يونس، والبيهقى فى الكبرى ١٤/٤٣٤/١٤٣٦٧ عن على بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد الصفار عن إسماعيل بن إسحاق القاضى عن إبراهيم بن حمزة عن المغيرة بن عبد الرحمن المخزومى، خمستهم -وكيعاً، وصفوان، والرؤاسى، وعيسى بن يونس، والمخزومى- عن عبد الله بن سعيد بن أبى هند عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين"، وزاد أبو كريب: "ومن كَلَّمَهُ منكم، فَلْيُكَلِّمْهُ وبَيْنَهُ وبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ".

وأما عبد الرحمن بن أبى الزناد فأخرج حديثه ابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه -كما فى إتحاف المهرة ٨/١٨٨/٩١٨٧- عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، وعن يحيى بن حكيم عن أبى قتيبة-وهو سَلْم بن قتيبة الشَّعِيرىُّ- وعن سعد بن عبد الله عن عبد الله بن نافع، وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٥٣/٣٧٩/٦٥٤٥ من طريق ابن خزيمة بالإسناد المذكور إلا روايته عن سعد بن عبد الله عن عبد الله بن نافع، وابن ماجه فى السنن فى أبواب الطب ب الجُذَامِ ٤/٥٦٤/٣٥٤٣ عن عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيْم عن عبد الله بن نافع، وأحمد

فى المسند ٢٧٢١/٤٥٣/٤ عن إسحاق –وهو ابن عيسى بن نجيح– وأبو داود الطيالسى فى المسند ٢٧٢٤/٣٣١/٤–ومن طريقه البيهقى فى الكبرى ١٤٣٦٥/٤٣٤/١٤– والبخارى فى التاريخ الكبير ٤١٧/١٣٨/١ عن ابن أبى مريم–وهو سعيد بن الحكم بن أبى مريم– والبيهقى فى الموضع السابق (١٤٣٦٦) عن أبى الحسن على بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد الصفار عن عبيد بن شريك عن ابن أبى مريم، والطبرى فى تهذيب الآثار مسند على ص١٩ رقم٤٤،٤٦ عن محمد بن إسماعيل الضرارى عن أبى مصعب مطرف بن عبد الله الأصم، وعن أبى كريب عن خالد بن مخلد، ومحمدٌ بن سليمان لُوَيْنٌ فى جُزْء حديثه ص٨٠ رقم٦٧– ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٩٤٠٠/١١/٧٠– وأبو القاسم الهمَذانى فى الجزء الأول من فوائده رقم٥٢ عن الفريابى عن أبى جعفر النفيلى، وابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٠٦ رقم ٥٣٥ عن أحمد بن إسحاق بن بهلول عن أبيه عن معن بن عيسى القزاز، وابن عساكر فى تاريخ دمشق ٦٥٤٥/٣٧٩/٥٣، وفى ٩٤٠٠/١٠/٧٠ عن أبى بكر محمد بن الحسين عن أبى الحسين بن المهتدى، وأبى القاسم بن السمرقندى عن أبى الحسين بن النقور يرويه ابن المهتدى وابن النقور جميعا عن عيسى بن على عن أبى القاسم البغوى عبد الله بن محمد عن داود بن عمرو، اثنا عَشَرِهِمْ – ابن وهب، وأبا قتيبة، وعبدَ الله بن نافع، وإسحاق، والطيالسى،، وابن أبى مريم،، والأصم، وخالداً بن مخلد، ومحمداً بن سليمان لُوَيْنًا، وأبا جعفر النفيلى، ومعنًا بن عيسى، وداود بن عمرو– عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس عن النبى (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِين". هذا لفظ ابن خزيمة، والبخارى،

ولفظ أبى داود الطيالسى: "لا تُحدُّوا النَّظَرَ إليهم" يعنى المجذوم(١)، وفى لفظ أحمد، والطبرى فى الموضع الأول أن ابن عباس قال: "نهانا رسول الله (ﷺ) أن نُدِيمَ النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ"، وزاد الطبرى: وقال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إليهم"، ولفظ لُوَيْنٍ:"لا تُدْمِنُوا النَّظَرَ إلى المجذومين"، ولفظ ابن عساكر فى الرواية الثانية، وهى التى من طريق لُوَيْنٍ: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِين". كذا هى فى بعض نُسَخ كتابه، وفى بعضها: "لا تُدْمِنُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِين"، ولفظ ابن ماجه، وابن شاهين: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين"، ولفظ البيهقى فى الموضع الثانى: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إليهم"، وفى لفظ الطبرى فى الموضع الثانى أن ابن عباس قال: "نهى رسول الله (ﷺ) أن تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ"، وفى لفظ ابن شاهين: أن رسول الله (ﷺ) قال فى المجاذيم: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إليهم"، وفى لفظ ابن عساكر فى الرواية الثالثة أن ابن عباس قال: "نهانا رسول الله (ﷺ) أن نُدِيمَ النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ"، وقال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إليهم".

ولا تنافى بين هذه الألفاظ بعضها، وبعض، وكلها بمعنى واحد.

وأما اسم شيخ ابن أبى الزناد فى هذا الحديث فلفظ لُوَيْنٍ: "محمد بن عبد الله"، ولفظ أبى داود الطيالسى: "محمد بن عبد الله القرشى"، ولفظ أحمد: "محمد من آل عمرو بن عثمان"، ولفظ البخارى، وابن خزيمة، وابن ماجه، والبيهقى فى الموضع الثانى، والطبرى فى الموضعين، وابن عساكر فى الرواية الثانية، والثالثة: "محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان"، ولفظ ابن شاهين: "محمد بن عمرو بن عثمان".

ولا تنافى بين هذه الألفاظ بعضها، وبعض، ولكن بعضها يختصر، وبعضها يُتِمُّ.

---

(١) هذا لفظ الطيالسى بالإفراد، وفى رواية البيهقى من طريقه: "المجذومين" بالجمع، وهما بمعنى واحد؛ لأن اللام فى "المجذوم" للجنس، فهو لفظ عام يشمل كل مجذوم.

وأما اسم أم الشيخ فلم يذكره أبو داود الطيالسى فى روايته، ولفظ لُوَيْن، وابن شاهين، وابن عساكر فى روايته من طريق ابن خزيمة عن يحيى بن حكيم عن أبى قتيبة: "فاطمة"، ولم يَنْسُبوها، ولفظ أحمد، والبخارى، وابن ماجه، والطبرى فى الموضع الأول، وابن عساكر فى الرواية الثالثة: "فاطمة بنت الحسين"، ولفظ الطبرى فى الموضع الثانى، والبيهقى فى الموضع الثانى أيضا: "فاطمة بنت الحسين بن على"، وزاد البيهقى: "بن أبى طالب".

ولم يذكر ابن حجر فى إتحاف المهرة لفظ ابن خزيمة فى تسمية الأُمِّ، لكنه ترجم الحديث بقوله: "فاطمة بنت الحسين بن على بن أبى طالب عن ابن عباس"، وهو الموافق لما فى رواية ابن عساكر من طريق ابن خزيمة عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب؛ إذ فيها: "فاطمة بنت الحسين"، لكنه قال فى روايته من طريق ابن خزيمة عن يحيى بن حكيم عن أبى قتيبة: "فاطمة"، ولم يَنْسُبْها.

ولا تنافى بين هذه الألفاظ بعضها، وبعض، ولكن بعضها يختصر، وبعضها يُتِمُّ.

وأما ابن وهب فأخرج حديثه فى جامعه ك الطِّيَرة ص ٧٢٧ رقم ٦٣٥ عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان به بلفظ: "لا تُدِيمُوا إليهم النَّظَرَ" يعنى المجذومين.

وقد تقدم فى تخريج حديث عبد الرحمن بن أبى الزناد أن ابن خزيمة أخرجه فى كتاب التوكل من صحيحه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان به، فيكون لابن وهب فى هذا الحديث إسنادان: عنه عن محمد بن عبد الله المذكور بغير واسطة، وعنه عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن محمد بن عبد الله بواسطة.

ومحمد بن عبد الله بن عمرو المذكور فى هذا الوجه هو المذكور فى الأوجه السابقة كلها، وبذلك يُعْلَم أنه اختلف عليه فى هذا الحديث على خمسة أوجه، وهذا

الوجه الخامس هو أرجح الوجوه كما سيأتى عند ذِكْر درجة الحديث، وبذلك يتبين أن حديث فاطمة بنت الحسين هذا هو على الراجح من مسند عبد الله بن عباس عن رسول الله (ﷺ).

ولحديث ابن عباس هذا إسناد آخر ليس فيه فاطمة بنت الحسين أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١١١٩٣/١٠٦/١١ عن يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن ابن لهيعة عن عمرو بن دينار، وأبو نعيم فى الطب النبوى٢٨٩/٣٥٣/١ عن محمد بن عمر بن سلم عن على بن العباس عن أحمد بن عثمان عن محمد بن الصلت عن قيس عن عبد الله بن حسن عن عكرمة، كلاهما –عمراً بن دينار، وعكرمة– عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ) قال: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين".

وهذه متابعة تامة من عمرو بن دينار وعكرمة لفاطمة بنت الحسين.

السادس: عن فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه ابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٩٧ رقم ٥٣٧ قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا عبد الله بن مستورد قال: حدثنا العلاء بن عمرو قال: حدثنا حسين بن علوان: عن عبد الله بن الحسن: عن أمه فاطمة بنت الحسين: عن فاطمة بنت رسول الله (ﷺ) قالت: قال رسول الله (ﷺ): "إذا رأيتم المجذوم فَفِرُّوا منه كما تَفِرُّون من الأَسَدِ، وإذا كَلَّمْتُمُوهُ، فَكَلِّمُوهُ، وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ، أَوْ رُمْحَيْنِ".

وأما حديث معاذ بن جبل فأخرجه الطبرانى فى المعجم الأوسط ٩٢٦٣/١٠٧/٩، والكبير ٢٢٢/١١٢/٢٠ قال: حدثنا الوليد بن حماد الرملى: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن: حدثنا سعدان بن يحيى: عن عبد الحميد بن جعفر:

عن صالح بن أبى عريب: عن كثير بن مرة: عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله (ﷺ): "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين".

لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد. تفرد به سليمان بن عبد الرحمن.اهـ

وليس فيه: "وإذا كَلَّمْتُمُوهُمْ" إلخ.

وأما حديث عبد الله بن أبى أوفى فأخرجه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة الحسن بن عمارة أبى محمد الكوفى ١٠٤/٣ قال: حدثنا أحمد بن حماد الرقى بالرقة: حدثنا عبد الرحمن بن خالد القطان الرقى: حدثنا معاوية يعنى ابن هشام: حدثنا الحسن بن عمارة: عن أبيه: عن عبد الله بن أبى أوفى قال: قال رسول الله (ﷺ): "كَلِّمِ المجذوم، وبينك وبينه قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ".

وتابع أحمدَ بنَ حماد أبو الحسن – أو أبو الحسين– الباهلى.

أخرج حديثه أبو نعيم فى الطب النبوى ٢٩٢/٣٥٥/١ قال: أخبرنا أحمد بن محمد فى كتابه(١) قال: أخبرنى أبو الحسن الباهلى: حدثنا عبد الرحمن بن خالد به باللفظ السابق، لكن قوله: "أو رُمْحَيْنِ" ليس فى بعض نسخ الكتاب كما ذكر المحقق، وقد عزاه الحافظ فى الفتح ١٥٩/١٠ إلى أبى نعيم فى الطب بلفظ::" كَلِّمِ المجذوم، وبينك وبينه قِيدُ رُمْحَيْنِ"، فالظاهر أنه مما اختلفت فيه نسخ الكتاب(٢).

---

(١) الظاهر أنه يعنى بأحمد بن محمد أبا بكر بن السُّنِّى الدِّينَورِى، ويعنى بقوله "فى كتابه" أنه يروى هذا الحديث عنه بالإجازة التى كتبها له؛ فإن الذهبى ذكر فى ترجمة أبى نعيم فى السِّيَرِ ٣٠٥/٤٥٤/١٧ أن أباه كان من علماء المحدثين والرحالين، فاستجاز له جماعة من كبار المسندين منهم أبو بكر بن السُّنِّى من الدِّينَور.

(٢) يمكن الجمع بين الألفاظ المختلفة الواقعة فى هذا الحديث–على فرض صحته– بأن يقال: يمكن أن يكون أصل الحديث "قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ"، والمراد به المسافة التى يمكن أن يُقَدِّرها الرائى برُمْح، ويمكن أن يُقَدِّرها برُمْحَيْن، لتقارب الرُّمْح والرُّمْحَيْن فى المقدار،

وأخرجه ابن الجوزى فى إعلام العالِم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٤٢ قال: أنا أبو سعد أحمد بن محمد البغدادى، فذكر الإسناد إلى أبى بكر بن السُّنِّىِّ قال: أخبرنا أبو الحسين(١) الباهلى: ثنا عبد الرحمن بن خالد به بلفظ: "كَلِّمِ المجذوم، وبينك وبينه قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ".

وقد ذكر السيوطى فى الجامع الصغير ٦٣٨٠/٤١/٥ أن ابن السُّنِّىِّ أخرج هذا الحديث فى الطب عن عبد الله بن أبى أوفى، ولم أجد هذا الكتاب له، ولكن أبا نعيم وابن الجوزى أخرجا الحديث من طريقه كما تقدم.

الحكم على الحديث:

أولا: الحكم التفصيلي على روايات الحديث وطرقه رواية رواية، وطريقا طريقا:

أما حديث على فمداره على فاطمة بنت الحسين، واختلف عليها فيه على ستة أوجه كما تقدم، وأرجح أوجهه الوجه الخامس، والدليل على رجحانه ثلاثة أمور:

فلذلك جيء بـ "أو" هنا، وهى –على هذا– مثل "أو" التى فى قوله تعالى: "وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ"، والتى فى قوله تعالى: "فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى" على ما قاله السمين الحلبى فى الدر المصون ٨٧/١٠ فى تفسير الآية الثانية: قوله: "أَوْ أَدْنَى" هى كقوله: "أَوْ يَزِيدُونَ"؛ لأن المعنى: فكان بأحد هذين المقدارين فى رأى الرائى أى: لتقارب ما بينهما يشك الرائي فى ذلك.اهـ

ومن رواه بلفظ: "رُمْحٍ" أراد الاختصار، وكذلك من رواه بلفظ: "رُمْحَيْنِ"، ووجه الاختصار بهذين اللفظين أن كلا منهما يتحقق به المعنى المراد فى الحديث، وهو المسافة التى يُقَدِّرها الرائى برُمْح، أو رُمْحَيْن.

(١) هكذا هو فى كتاب إعلام العالِم، والذى فى كتاب الطب النبوى لأبى نعيم كما تقدم: أبو الحسن، والظاهر أنهما واحد، ويحتمل أنه كان يكنى بأبى الحسن، وأبى الحسين معًا، ويحتمل أنه كان يكنى بأحدهما، والآخر خطأ.

الأول: أنه الوجه الذى أدخله ابن خزيمة فى صحيحه، ونَبَّهَ على رجحانه كما يؤخذ من كلامه المتقدم عند ذكر الوجه الرابع، وأدخله الضياء أيضا فى كتاب "الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما"، وهو من الكتب التى التزمت الصحة، لكنه يدخل الحسن فى كتابه أحيانا(١)، وذكر وجها

(١) قال ابن عبد الهادى فى "الصارم المنكى" ص ١٢١ فى حديث ذكره: وهذا الحديث مما أخرجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على ما فى الصحيحين، وهو أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم، وهو قريب من تصحيح الترمذى، وأبى حاتم البستى، ونحوهما؛ فإن الغلط فى هذا قليل ليس هو مثل صحيح الحاكم.اهـ

وكذلك قال ابن كثير فى اختصار علوم الحديث ص٢٩: جمع الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسى فى ذلك كتابا سماه "المختارة" -ولم يتم- كان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على "مستدرك الحاكم"، وقال فى البداية والنهاية ١٩٨/١٣ بعد أن ذكر كتاب الضياء "الأحاديث المختارة": وفيه علوم حسنة حديثية، وهي أجود من مستدرك الحاكم لو كمل.اهـ= =وذكر السيوطى فى اللآلئ المصنوعة ٣٠/١ أن الزركشى ذكر في تخريج الرافعى أن تصحيح الضياء أعلى مزية من تصحيح الحاكم، وأنه قريب من تصحيح الترمذى، وابن حبان.اهـ

وقال السخاوى فى فتح المغيث ٥٧/١: ومن مظان الصحيح "المختارة مما ليس فى الصحيحين، أو أحدهما" للضياء المقدسى الحافظ، وهى أحسن من المستدرك.اهـ

وقال السيوطى فى تدريب الراوى ١٥٨/١ فى ذِكْر من صَحَّح ممن عاصر ابن الصلاح، وغيرهم: ومنهم الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسى. جمع كتابا سماه "المختارة" التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها.اهـ

لكن ينبغى أن يُعلم أن فى كتابه مع هذا نوعان آخران من الأحاديث: **الأول:** الحديث الحسن، وقد أشار السيوطى فى تدريب الراوى ٦٠٩/٢ إلى ذلك؛ إذ ذَكر أن الضياء أخرج فى المختارة حديثا من رواية زهير بن صرد، واستشهد له بحديث عمرو بن شعيب، ثم قال: فهو -يعنى حديث زهير- عنده على شرط الحسن.اهـ

آخر–وهو الوجه الثالث– من رواية عبد الله بن عامر الأسلمى، وذكر أن الوجه الذى أدخله فى كتابه أَوْلَى(١)، وقال البوصيرى فى مصباح الزجاجة ١٢٤٣/٧٨/٤ فى إسناد ابن ماجه، وهو على هذا الوجه: هذا إسناد رجاله ثقات.اهـ

ويؤخذ من هذا أن الحديث بهذا الوجه صحيح.

الثانى: أن بقية الوجوه ضعيفة، وهذا بيان ذلك:

أما الوجه الأول ففيه الفرج بن فضالة، وهو مختلف فيه، والأكثر على تضعيفه، والذى اختاره الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: "ضعيف"، وكذلك قال فى فتح البارى، وفى الإصابة، وفى التلخيص الحبير فى عدة مواضع، بل قال فى موضع منه: "ضعيف جدا"، ولكنه قال فى موضعَيْن آخرَيْن بعده: "ضعيف"(٢)، فهذا الذى نِسْبته إلى الحافظ أرجح؛ لأنه لم يقل: "إنه ضعيف جدا" إلا فى موضع واحد من هذا الكتاب، وقال فى بقية المواضع منه، وفى غيره من الكتب: "ضعيف".

الثانى: الحديث الضعيف، وقد صرَّح هو بوجود هذا النوع فى كتابه، لكنه ذَكر أنه يبيِّن ضعفه، فقال: وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علة، فنذكر بيان علتها حتى يعرف ذلك.اهـ وقال ابن عبد الهادى فى تنقيح التحقيق ٤٨٠/٢: وفى "المختارة" أحاديث كثيرة ضعيفة.اهـ ومثَّل لها بحديث ذَكره، وهذه الأحاديث الضعيفة التى ذكر أنها فى المختارة إما أنها من المُعَلِّ الذى ذكر الضياء نفسه أنه يذكره، ويبيِّن علته لتعرف، وإما أنه مما خالف فيه الضياء غيره.

(١) تقدم عند تخريج الحديث ذِكْر موضع الحديث فى كتابى ابن خزيمة، والضياء.

(٢) ينظر تهذيب الكمال ٤٧١٤/١٥٦/٢٣، وتهذيب التهذيب ٤٨٦/٢٦٠/٨، والكاشف ٤٤٤٦/١٢٠/٢، وتقريب التهذيب ص٤٤٤ رقم ٥٣٨٣، ومجمع الزوائد ١٠٠/٥، وفتح البارى ٤١٨/٢، والإصابة فى تمييز الصحابة ١٢٢٦٧/٤٧٨/٨، والتلخيص الحبير ١٠٨/١، ١٦٧، ٣٢٤، ١٠٨٨/٣، ١٦٠٢/٤، ٢٦٠٣/٥، ٣١٥٧/٦.

وأما الوجه الثانى ففيه الفرج بن فضالة أيضا، وقد تقدم أنه ضعيف على الراجح، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمى، وقد ضعفه أكثر العلماء، بل ذكر النووى فى المجموع أن المحدثين متفقون على أنه ضعيف، وكذلك ذكر ابن الملقن فى البدر المنير، أو نقل عن أبى عمرو(١) اتفاق المحدثين على هذا، لكن هذا منقوض بأن مُغْلَطاى نقل فى الإكمال عن ابن بكير أنه قال فيه: ثقة، والذى اختاره الذهبى فى الكاشف، وابن حجر فى التقريب أن يقال فيه: ضعيف(٢).

وأما الوجه الثالث ففيه الفرج بن فضالة، وعبد الله بن عامر الأسلمى أيضا، وقد تقدم أنهما ضعيفان على الراجح، لكن الفرج بن فضالة متابَع متابعة تامة، ومتابعة قاصرة، لكنهما كِلْتَيْهِمَا ضعيفتان، فأما المتابعة التامة فهى متابعه عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومى، وهو ثقة(٣)، لكن شيخه فى هذا الحديث عبدُ الله بن عامر الأسلمى، وهو ضعيف على الراجح كما تقدم، وأما المتابعة القاصرة فهى ما أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير عن الحسين بن إسحاق التسترى عن يحيى الحِمَّانى عن ابن المبارك عن الحسين بن على عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين عن رسول الله (ﷺ)، ويحيى الحِمَّانى هذا مختلف فيه، واختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة

---

(١) لعله أبو عمرو بن الصلاح.

(٢) ينظر المجموع شرح المهذب ٣٣٤/٩، وتهذيب الكمال ٣٣٥٥/١٥٠/١٥، وإكمال تهذيب الكمال ٣٠١٢/٩/٨، والبدر المنير ٥٢٥/٦، وتهذيب التهذيب ٤٧١/٢٧٥/٥، والكاشف ٢٧٩٨/٥٦٤/١، وتقريب التهذيب ص٣٠٩ رقم ٣٤٠٦.

(٣) ينظر تهذيب الكمال ٣٢١٤/٣٩٤/١٣، وتهذيب التهذيب ٣٠٨/١٧٩/٥، والكاشف ٢٦٧٤/٥٤٤/١، وتقريب التهذيب ص٢٩٩ رقم ٣٢٦٣.

الحديث.اهـ(١)، وقد جزم الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠١/٥ بأنه ضعيف، فقال بعد أن ذكر رواية الطبرانى هذه: فى إسناد الطبرانى يحيى الحِمَّانى، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.اهـ وجزم الهيثمى فى مواضع كثيرة من كتابه هذا أيضا بأن الحِمَّانى ضعيف(٢).

وقد ذكر الضياء فى الأحاديث المختارة هذا الوجه من رواية عبد الله بن عامر الأسلمى، ورجح عليه الوجه الخامس كما تقدم عند ذِكْر الوجه الراجح.

وأما الوجه الرابع ففيه عبد الله بن عامر الأسلمى أيضا، وهو ضعيف على الراجح كما تقدم، وقد تقدم أن ابن خزيمة وصف عبد الله بن عامر الأسلمى هذا بقلة الإتقان، وسوء الحفظ، وخطَّأَه فى الإسناد الذى رَوى به الحديث على هذا الوجه فى موضعين(٣).

وأما الوجه السادس ففيه أحمد بن محمد بن سعيد، وهو أبو العباس بن عقدة الشِّيعِىُّ، وقد اختُلِف فيه، فضعفه غير واحد، وقوَّاه آخرون، وقد اقتصر الذهبى فى المغنى على قوله فيه: شيعى ضعفه غير واحد، واقتصر فى ديوان الضعفاء على قوله: مشهور ضعفوه(٤)، فيؤخذ منه أن الراجح عنده أنه ضعيف.

---

(١) ينظر تهذيب الكمال ٦٨٦٨/٤١٩/٣١، وتهذيب التهذيب ٣٩٩/٢٤٣/١١، وتقريب التهذيب ص٥٩٣ رقم ٧٥٩١.

(٢) ينظر مثلا ٩٣/٦، ١٠٢/٧، ٢٩٨/٨.

(٣) لا حاجة إلى معرفة الراجح من الوجوه المختلفة التى رُوِىَ بها الحديث عن عبد الله بن عامر؛ لأن حديثه ضعيف على كل الوجوه؛ لأن عبد الله بن عامر ضعيف عند الأكثر، بل حُكِى الإجماع على ذلك، لكنه منقوض بالاختلاف فيه، لكن الراجح أنه ضعيف كما سيأتى.

(٤) ينظر ميزان الاعتدال ٥٤٨/١٣٦/١، ولسان الميزان ٧٥٢/٦٠٣/١، والمغنى فى الضعفاء ٤٢٢/٥٥/١، وديوان الضعفاء ص٨ رقم ٨٧.

وفيه أيضا العلاء بن عمرو الحنفى، وقد اختَلف فيه قول ابن حبان، فذكره فى المجروحين، وقال: شيخ يروى عن أبى إسحاق الفزارى العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وذكره فى الثقات أيضا، وقال: ربما خالف، وقد نقل الذهبى فى المغنى أن ابن حبان قال فيه: لا يحتج به، ثم قال: وتركه غيره، واقتصر فى ديوان الضعفاء على قوله: قال ابن حبان: لا يحتج به(١)، فيؤخذ منه أن الراجح عنده أنه ضعيف.

وفيه أيضا حسين بن علوان الكلبى، وهو كذاب، أو شديد الضعف؛ فقد كَذَّبه ابن معين، والنسائى، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة، وصالح جزرة، وابن حبان، وقال أبو حاتم، والنسائى، والدارقطنى: متروك، وزاد أبو حاتم: واهى الحديث ضعيف، وقال على بن المدينى: ضعيف جدا، وقال محمود بن غيلان: أسقط حديثه أحمد، وابن معين، وأبو خيثمة، وقد اقتصر الذهبى فى المغنى على قوله فيه: متروك هالك، واقتصر فى ديوان الضعفاء على قوله: تركوه(٢)، فيؤخذ منه أن الراجح عنده أنه شديد الضعف.

وبهذا كله يتبين أن الوجه الخامس هو الراجح، وهو صحيح لما تقدم، ولفظه: "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المَجْذومين"، وألفاظ أخرى بمعنى هذا اللفظ كما تقدم عند تخريجه، لكن زاد أبو كريب فى روايته عن وكيع: "ومن كَلَّمَهُ منكم، فَلْيُكَلِّمْهُ، وبَيْنَهُ، وبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ"، وأبو كريب هو محمد بن العلاء بن كريب، وهو ثقة

(١) ينظر الثقات لابن حبان ٥٠٤/٨، والمجروحين له ٨١٦/١٧٦/٢، وميزان الاعتدال ٥٧٣٧/١٠٣/٣، ولسان الميزان ٥٢٨٠/٤٦٦/٥، والمغنى فى الضعفاء ٤١٨٥/٤/٢، وديوان الضعفاء ص٢٨٠ رقم ٢٨٨٦.

(٢) ينظر ميزان الاعتدال ٢٠٢٧/٥٤٢/١، ولسان الميزان ٢٥٧٤/١٨٩/٣، والمغنى فى الضعفاء ١٥٤٧/٢٥٦/١، وديوان الضعفاء ص٨٩ رقم ١٠٠٢.

حافظ(١)، ولكن خالفه يحيى بن معين، وابن أبى شيبة -وَهُمَا مَا هُمَا- وعلى بن أبى الخَصِيب، وابن وكيع، فرووا الحديث عن وكيع، ولم يذكروا هذه الزيادة، وكذلك روى الحديث من غير هذه الزيادة من تابع وكيعاً فى رواية الحديث على الوجه المذكور متابعة تامة، وقاصرة، وهم ستة عشر روايا: أربع منهم رووا الحديث عن شيخ وكيع فيه، واثنا عشر رووه عن شيخ آخر متابع لشيخ وكيع(٢)، ومخالفة هذا العدد الكثير لأبى كريب تُضْعِف زيادته.

الثالث: أن الوجه الراجح له متابعة تقويه أخرجها الطبرانى فى المعجم الكبير عن يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن ابن لَهِيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن رسول الله (ﷺ)، وقد قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠١/٥ بعد أن ذكر هذه الرواية: رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن(٣)، وبقية رجاله ثقات.اهـ

---

(١) وثقه غير واحد، واختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: ثقة حافظ.
ينظر تهذيب الكمال ٥٥٢٩/٢٤٣/٢٦، وتهذيب التهذيب ٦٣٦/٣٨٥/٩، والكاشف ٥١٠٠/٢٠٨/٢، وتقريب التهذيب ص ٥٠٠ رقم ٦٢٠٤.

(٢) تقدم ذِكْر هذه الروايات كلها عند تخريج الحديث.

(٣) هذا اختيار الهيثمى فى ابن لَهِيعة، والعلماء مختلفون فيه على خمسة أقوال: **الأول:** أنه ضعيف فقط. **الثانى:** أنه ضعيف جدا. **الثالث:** أنه ثقة. **الرابع:** التفرقة بين ما رواه أول عمره، وبين ما رواه آخره، أو بين ما رواه قبل احتراق كتبه، وما رواه بعده. **الخامس:** التفرقة بين رواياته بعضها وبعض باعتبار من روى عنه، والظاهر -والله أعلم- أن هذا القول راجع إلى سابقه.
والأكثر متفقون على أنه ضعيف، وهذا هو الذى اختاره الذهبى فى الكاشف، فقال بعد أن ذكر الخلاف فيه: قلت: العمل على تضعيف حديثه.اهـ
واختلف قول ابن حجر فى الراجح فيه، فقال فى التقريب: صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما.اهـ
وذكره فى طبقات المدلسين فى أهل المرتبة الخامسة، فقال: اختلط في آخر عمره، وكثر عنه المناكير فى روايته، وقال ابن حبان: كان صالحا، ولكنه كان يدلس عن الضعفاء.اهـ وقد قال

وله متابعة أخرى أخرجها أبو نعيم فى الطب النبوى(١).

وأما حديث معاذ بن جبل فقد ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠١/٥، وقال: رواه الطبرانى فى الكبير، والأوسط بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.اهـ والوليد هذا ترجمه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٧٩٩٩/١٢١/٦٣ ترجمة مختصرة، ولم يذكر فيه جرحا، ولا تعديلا، وترجمه الذهبى فى تاريخ الإسلام ٥٤٨/١٠٦٣/٦، ولم يذكر فيه جرحا، ولا تعديلا أيضا، وترجمه فى سير أعلام النبلاء أيضا ٣٧/٧٨/١٤، وقال: كان ربانيا. ذكره ابن عساكر مختصرا، ولا أعلم فيه مغمزا، وله أسوة (فى) غيره فى رواية الواهيات.اهـ

فى خطبة الكتاب فى حد المرتبة الخامسة: من ضعف بأمر آخر سوى التدليس، فحديثهم مردود، ولو صرحوا بالسماع، إلا أن يوثَّق من كان ضعفه يسيرا، وقال: كابن لهيعة.اهـ ومقتضى هذا أنه ضعيف عنده، ولكن ضعفه يسير، فهذا قول ثان له، وهو موافق لقوله فى الفتح فى موضع: ابن لهيعة لا يحتج به إذا انفرد، فكيف إذا خالف؟ وقوله فى موضع آخر فى حديث ذكره: وفي إسناده ابن لهيعة، ولا بأس به في المتابعات، وقوله فى " نتائج الأفكار": هو فى الأصل صدوق، لكن احترقت كتبه، فحدث من حفظه، فخلط، وضعفه بعضهم مطلقا، ومنهم من فصل، فقبل منه ما حدث به عنه القدماء، ومنهم من خص ذلك بالعبادلة من أصحابه، وهم عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ. ثم قال الحافظ: والإنصاف فى أمره أنه متى اعتضد كان حديثه حسنا، ومتى خالف كان حديثه ضعيفا، ومتى انفرد توقف فيه.اهـ ومقتضى هذا أيضا أنه ضعيف عنده.

ينظر تهذيب الكمال ٤٨٧/١٥ /٣٥١٣، والنفح الشذى فى شرح جامع الترمذى، وتعليقات شيخنا الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم عليه ٧٩٤/٢، وما بعدها، وتهذيب التهذيب ٦٤٧/٣٧٣/٥، وتقريب التهذيب ص ٣١٩ رقم ٣٥٦٣، وطبقات المدلسين ص ٥٤، وفتح البارى ٢٥٣/٢ و ٩٣/٤، ونتائج الأفكار فى تخريج أحاديث الأذكار ٣٤/٢.

(١) تقدم ذِكْر روايتَيِ الطبرانى وأبى نعيم عند تخريج الحديث.

وقول الذهبى هذا مخالف لقول الخليلى فى الإرشاد؛ فإنه ذكره فى حديثٍ رواه فى ١/٤٠٧، وذكر أنه ضعيف.

وحديثه على قول الذهبى فى السِّيَرِ لا ينزل عن رتبة الحسن، وعلى قول الخليلى يتقوى بحديث ابن عباس المتقدم، فيصير حسنا لغيره.

وأما حديث عبد الله بن أبى أوفى فقد عزاه الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٥٩ إلى أبى نعيم فى الطب، وذكر أن سنده واهٍ، ونقل كلامه المناوى فى فيض القدير ٥/٤١، ثم الصنعانى فى التنوير ٨/٢١٧، وسكتا عنه، ونقل المناوى فى التيسير ٢/٢٢٠ عزو السيوطى الحديث إلى ابن السُّنِّىِّ وأبى نعيم، وذكر أن إسناده واهٍ.

وأما سبب الوَهْيِ الذى ذكره هؤلاء العلماء فهو أن الحديث فيه عند أبى نعيم وغيره ممن تقدم فى التخريج الحسن بن عمارة، وهو أبو محمد الكوفى مولى بَجِيلة، وقد ضعفه بعضهم، وحُكِى الإجماع عليه، وقال بعضهم: هو متروك، وحُكِى الإجماع عليه أيضا، ورماه بعضهم بالوضع، والأكثر على أنه متروك، وهو الذى اختاره الذهبى فى المغنى، وابن حجر فى التقريب(١).

وقد أعل ابن طاهر المقدسى الحديث به، فقال فى ذخيرة الحفاظ ٤/١٨٦٤/٤٢٧٠ بعد أن ذكره: رواه الحسن بن عمارة عن أبيه عن ابن أبى أوفى، والحسن متروك الحديث.اهـ

ولا يُعَكِّر على ذلك أن السيوطى ذكر الحديث فى الجامع الصغير ٥/٤١/٦٣٨٠، وذكر أن ابن السُّنِّىِّ وأبا نعيم أخرجاه فى الطب عن عبد الله بن أبى أوفى، ورمَز لضعفه؛ فإن مراده مطلق الضعف الذى يَعُمُّ خفيف الضعف،

(١) ينظر تهذيب الكمال ٦/٢٦٥/١٢٥٢، والكاشف ١/٣٢٨/١٠٥١، والمغنى فى الضعفاء ١/٢٤٤/١٤٥٤، وتهذيب التهذيب ٢/٣٠٤/٥٣٢، وتقريب التهذيب ص ١٦٢ رقم ١٢٦٤.

وشديده، وإلا فهو شديد الضعف لما تقدم، ومما يدل على أن مراده مطلق الضعف أن المناوى نقل فى التيسير ٢/٢٢٠ عزو السيوطى الحديث إلى ابن السُّنِّى وأبى نعيم، وذكر أن إسناده واهٍ.

ثانيا: حاصل ما تقدم:

حاصل ما تقدم أن قوله (ﷺ): "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المَجْذومين"(١) صحيح، وأما قوله: "وإذا كَلَّمْتُمُوهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ، وبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ"، ونحوُه(٢)، فهو ضعيف؛ لأنه وقع فى الحديث الذى مداره على فاطمة بنت الحسين، وهو -كما تقدم- مَرْوِىٌّ على أوجه مختلفة، وأرجحها الوجه الخامس، وهو عن فاطمة بنت الحسين عن عبد الله بن عباس عن رسول الله (ﷺ) ولفظها:"لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المَجْذومين"، وألفاظ أخرى بمعنى هذا اللفظ كما تقدم عند تخريجه، لكن زاد أبو كريب فى روايته عن وكيع: "ومن كَلَّمَهُ منكم، فَلْيُكَلِّمْهُ، وبَيْنَهُ وبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ"، لكنها زيادة ضعيفة لما تقدم، ووقع أيضا فى حديث عبد الله بن أبى أوفى عن رسول الله (ﷺ) بلفظ: "كَلِّمِ المجذوم، وبينك، وبينه قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ"(٣)، وهو حديث شديد الضعف كما تقدم، ولا تَقْوَى رواية أبى كريب به، ولا يَقْوَى هو بها؛ لأن الرواية الضعيفة لا تَقْوَى بالشديدة الضعف، ولا تُقَوِّيها كما هو معلوم.

شرح الحديث:

قوله "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين":

---

(١) المراد هذا اللفظ، ونحوه من ألفاظ النهى عن إدامة النظر إلى المجذومين دون الأمر بالبعد عنهم قِيدَ رُمْحٍ، أو نحوه، وقد تقدم ذِكْر ألفاظ النهى المذكور عند تخريج الحديث.

(٢) تقدم ذِكْر الألفاظ الأخرى عند تخريجه، والمراد هنا ألفاظ الأمر بالبعد عنهم قِيدَ رُمْحٍ، أو نحوه، فَحَسْبُ، أو مع النهى عن إدامة النَّظَرِ إلى المجذومين.

(٣) للحديث ألفاظ أخرى كما تقدم عند تخريجه.

علة النهى فى قوله "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المجذومين":

ذكر الإمام مالك لما سُئِل عن هذا الحديث أنه يُحْتمل أن تكون علة النهى مخافة أن يقع فى نفس المؤمن شىء، ولفظ جوابه كما ذكر الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٦٢، وبذل الماعون ص٢٩٧: ما سمعت فيه بكراهية، وما أدرى ما جاء من ذلك إلا مخافة أن يقع فى نفس المؤمن شىء.اهـ

وقد ذكر العلماء بعد الإمام مالك فى علة النهى وجوها يمكن أن يُفَسَّر ببعضها ما ذكره الإمام.

الوجه الأول: أن الرجل إذا أدام النظر إلى المجذوم، فأصابه الجُذَامُ بعد ذلك، فإنه قد يُصَدِّقُ بإثبات العَدْوَى التى نفاها النبى (ﷺ) بقوله: "لا عَدْوَى"(١)، فأُمِر باجتناب ذلك لِيَسْلَم من التصديق بإثبات العَدْوَى كما أُمِر بالفِرَار من المجذوم لذلك(٢).

وهذا الوجه نقله الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٦١ عن ابن خزيمة، وذكر أنه ذكر وجها آخر بعده، ولم يجزم به، وإنما قال: "يُحتمل"، وهو الوجه الآتى هنا.

الوجه الثانى: أن الرجل إذا أدام النَّظَرَ إلى المجذوم فإن المجذوم تعظم مصيبته، وتزداد حسرته، ويَكْتَئِبُ، ويَغْتَمُّ، ويَقِلُّ شُكْره بأن ابتلاه الله، وعافى غيره كما أنه يكره إدمان الصحيح نظره إليه؛ لأنه قَلَّ من يكون به داء إلا وهو يكره أن يُطَّلَع عليه.

وهذا الوجه حاصل ما ذكره الحربى فى غريب الحديث ٢/٤٢٩، وأبو موسى المدينى فى المجموع المغيث ١/٣١١، وما نقله الحافظ فى فتح البارى ١٠/١٦١، وبذل الماعون ص٢٩٧ عن ابن خزيمة، وما ذكره فى فتح البارى ١٠/١٦٠ من غير عَزْوٍ إلى أحد، وفى كلام كلٍّ منهم ما ليس فى كلام الآخر، لكن ما ذكرته حاصل كلامهم.

---

(١) تقدم تخريج هذا الحديث، وشرحه.

(٢) تقدم تخريج حديث الأمر بالفِرَار من المجذوم، وشرحه.

الوجه الثالث: أن الرجل إذا أدام النظر إلى المجذوم استنكره، وحَقَرَه، ورأى لنفسه فضلا عليه، فنُهِيَ عن ذلك لئلا يَدخل على الناظر عُجْبٌ، وزَهْوٌ.

وهذا الوجه ذكره أبو موسى المدينى فى الموضع السابق.

الوجه الرابع: أنه نُهِيَ عن ذلك مخافة أن يتصل بالناظر من المجذوم من دائه ما يؤذيه كما يتصل بالمَعين الأَذَى من العائن؛ فقد زعم الأصمعى عن أعرابى كان شديد العَيْنِ قال: إذا رأيتُ شيئا يعجبنى انفصل من عينى حرارة شديدة , فكأن تلك الحرارة اتصلت بالمَعين, فَعَمِلَتْ فيه. وهذا الوجه ذكره الحربى، وأبو موسى المدينى فى الموضعَيْن السابقَيْن(١).

قوله "قِيدُ":

معناه القَدْر، وهو بكسر القاف، وسكون المثناة التحتية(٢)، وقد ذكر الصنعانى فى التنوير ٢١٧/٨ فى إعراب "قِيدُ" فى لفظ: "كَلِّمِ المجذوم، وبينك وبينه قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ" أنه منصوب على الظرفية. كذا قال، والصحيح –والله أعلم– أن يقال: "قِيدُ" مبتدأ مؤخَّر مرفوع، والدليل على عدم صحة كونه ظرفا أمران: **الأول:** أن "قِيدُ" معناه القَدْر؛ كما تقدم، وممن ذكر ذلك الصنعانى نفسه، والإعراب فرع المعنى، فكيف يكون ظرفا!

الثانى: أن الظرف زمانٌ أو مكان ضُمِّنَ معنى فى باطراد؛ كما ذكر النحويون، وهذا التعريف لا ينطبق على"قِيدُ" الذى فى هذا الحديث.

---

(١) جملة "كما يتصل بالمَعين الأَذَى من العائن" هى المعنى المأخوذ من سياق الكتابَيْن، وأما لفظ الكتابَيْن فى هذه الجملة فهو غير واضح. أما غريب الحديث فلفظه: "كما يتصل بالعَيْن الذى أصابته العَيْن من العائن"، وأما المجموع المغيث فلفظه: " كما يتصل المَعِين الذى رثا له".

(٢) تنظر شروح الجامع الصغير: فيض القدير ٤١/٥، والتيسير ٢٢٠/٢ –كلاهما للمناوى– والتنوير للصنعانى ٢١٧/٨، وتنظر مادة قود فى الصحاح ٥٢٩/٢، والقاموس المحيط ص ٣١٣، وشرحه تاج العروس ٧٩/٩.

والظاهر أن سبب إعراب الصنعانى "قِيدُ" ظرفا أن النحويين ذكروا أن المقادير كالمِيلِ، والفَرْسَخ، ونحوهما من الظُّروف، والرُّمْح يستعمله العرب فى التقدير كالقَوْسِ، والذِّرَاعِ، والباعِ؛ كما ذكر الزمخشرى فى الكشاف ٤١٩/٤، ونقله عنه السَّمِينُ فى الدُّرِّ المَصُونِ ٨٦/١٠، لكن إذا سبقته كلمة "قِيد" لم يصح إعرابها ظرفا لما تقدم.

وكذلك ينبغى على فَرْض كون "قِيدُ" فى هذا الحديث ظرفا أن تعرب "قِيدُ" مبتدأ؛ لأن الظرف قسمان: متصرِّف، وغير متصرِّف؛ كما قال ابن مالك فى الخلاصة فى باب المفعول فيه، وهو المُسَمَّى ظَرْفًا:

وما يُرَى ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ فذاك ذو تَصَرُّفٍ فى العُرْفِ

وغير ذى التَّصَرُّف الذى لَزِمْ ظَرْفِيَّةً أو شِبْهَها مِنَ الكَلِمْ

والمتصرِّف هو ما جاز أن يستعمل غير ظرف كأن يكون فاعلا، أو مبتدأ، أو خبرا، أو ينتصب مفعولا به، أو يَنْجَرَّ بغير مِنْ(١)، وقوله فى الحديث: "وبينك وبينه قِيدُ رُمْحٍ، أو رُمْحَيْنِ" الواضح فيه كون "قِيدُ" مبتدأ مؤخَّرا مرفوعا.

قوله فى بعض الروايات "قادَ"، وفى بعضها "قابَ":

القادُ، والقابُ بمعنى القِيدِ(٢)، وهو القَدْرُ كما تقدم.

---

(١) ينظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١٩٨/٢، وتوضيح المقاصد والمسالك ٦٦١/٢، وهمع الهوامع ١٣٩/٢.

(٢) تنظر مادة قود فى الصحاح ٥٢٩/٢، والقاموس المحيط ص ٣١٣، وشرحه تاج العروس ٧٩/٩، ومادة قوب فى قود فى الصحاح ٢٠٧/١، والقاموس المحيط ص ١٢٨، وشرحه تاج العروس ٨٨/٤ .

قوله "**رُمْحٍ**": الرُّمْح معروف، وهو قَنَاة فى رأسها سِنَانٌ يُطْعَنُ به(١)، ويمكن تفسيره بأوضح من ذلك، فيقال: هو أَدَاة من حَدِيد مُحَدَّدَة الطَّرَف تُستعمل فى القِتَالِ.

(١) تنظر مادة رمح فى لسان العرب ٤٥٢/٢، والقاموس المحيط ص٢٢٠، وتاج العروس ٤٠١/٦، والمعجم الوسيط ص ٣٧١.

الحديث الثامن

نص الحديث:

عن أنس (رضي الله عنه) قال: كنت عند النبى (ﷺ) على بِسَاطٍ، فأتاه مجذوم، فأراد أن يَدْخُلَ عليه، فقال: يَا أَنَسُ اثْنِ البِسَاطَ لَا يَطَأْ عَلَيْهِ بِقَدَمِهِ.

تخريج الحديث:

أخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ٥٩٦/١١ قال: أخبرنا على بن أحمد بن عمر المقرئ قال: حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس البزاز بانتقاء أبى الحسين بن المظفر قال: حدثنا أبو شعيب الحرانى قال: حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن: عن المثنى بن عبد الله: عن ثمامة: عن أنس قال: فذكره.

وأخرجه ابن الجوزى فى العلل المتناهية ١٤٥٨/٣٨٧/٢ من طريق الخطيب عن على بن أحمد بن عمر المقرئ به.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث شديد الضعف؛ لأن فيه عثمان بن عبد الرحمن الوَقَّاصِىَّ، وقد اختلف العلماء فيه على ثلاثة أقوال: **الأول:** أنه ضعيف. وهذا قول يحيى بن معين فى موضع، والترمذى، وأبى بكر البزار، ويعقوب بن سفيان، فأما يحيى فقد قال فى موضع: ضعيف، وأما الترمذى فقد قال: ليس بالقوى، وأما أبو بكر البزار فقد قال: لَيِّن الحديث، وأما يعقوب بن سفيان فقد قال: لا يَكتب حديثَه أهلُ العلم إلا للمعرفة، ولا يُحتج بروايته.

الثانى: أنه شديد الضعف. وهذا قول يحيى بن معين فى رواية، وأبى داود، والنسائى، وأبى أحمد الحاكم، وابن عبد البر، والبخارى، وعلى بن المدينى، والجوزجانى، وابن عدى، فأما ابن معين فقد قال فى رواية: ليس بشىء، وأما أبو داود فقد قال: ليس بشىء أيضا، وأما النسائى فقد قال: ليس بثقة، ولا يُكتب حديثه،

وقال فى موضع آخر: متروك، وأما أبو أحمد الحاكم فقد قال: متروك الحديث، وأما ابن عبد البر فقد قال: ليس بثقة، وأما البخارى فقد قال: تركوه، وقال فى موضع: سكتوا عنه، وأما على بن المدينى فقد قال: ضعيف جدا، وأما الجوزجانى فقد قال: ساقط، وأما ابن عدى فقد قال: عامة حديثه مناكير إما إسنادا، وإما متنا.

الثالث: أنه كذاب. وهذا قول يحيى بن معين فى رواية، وأبى حاتم، والساجى، وابن حبان، فأما ابن معين فقد قال فى رواية: لا يُكتب حديثه؛ كان يَكذب، وأما أبو حاتم فقد قال: ذاهب الحديث، كذاب، وأما الساجى فقد قال: يحدِّث بأحاديث بواطيل، وأما ابن حبان فقد قال: كان يروى عن الثقات الموضوعات. لا يجوز الاحتجاج به.

ويؤخذ من هذا أن الأكثر على أنه شديد الضعف، وقد اقتصر الذهبى فى الكاشف على قول البخارى فيه: تركوه، وهذا ترجيح منه لقوله، وكذلك اختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: متروك، وزاد: وكذَّبه ابن معين.اهـ(١) والمتروك شديد الضعف.

وقد ذكر ابن الجوزى هذا الحديث فى العلل المتناهية كما تقدم، وقال: هذا حديث لا يصح، وعثمان هو الوقَّاصِىُّ، ثم ذكر قول يحيى فيه: ليس بشىء، وقول البخارى: تركوه، وقول ابن حبان: كان يروى عن الثقات الموضوعات. لا يجوز الاحتجاج به.اهـ

(١) ينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ٨٦٥/١٥٧/٦، وتهذيب الكمال ٣٨٣٧/٤٢٥/١٩، وتهذيب التهذيب ٢٧٩/١٣٣/٧، والكاشف ٣٧١٧/١٠/٢، وتقريب التهذيب ص٣٨٥ رقم ٤٤٩٣.

الحديث التاسع

نص الحديث:

مَرَّ النبى (ﷺ) على مجذوم، فخَمَّرَ أَنْفَهُ، فقيل: يا رسول الله أليس قلت: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرة" ؟ قال: "بلى، ولَكِنِّى أَقْذَرُهُمْ".

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ك الأدب ب من رَخَّصَ فى الطِّيَرة ٥/٣١١/٢٦٤٠٩، وفى كتاب الأدب ب فى الرُّخَص فى الطِّيَرة، والتباعد من المجذوم ص٢٢١ رقم ١٨٠ قال: حدثنا وكيع: عن إسماعيل بن مسلم: عن الوليد بن عبد الله أن النبى (ﷺ)(١) مَرَّ على مجذوم، فخَمَّرَ أَنْفَهُ، وذكر الحديث باللفظ المتقدم.

هذا لفظ الحديث فى كتابَىِ ابن أبى شيبة إلا قوله: "ولَكِنِّى أَقْذَرُهُمْ"؛ فإنه فى كتاب الأدب وحده.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث رواته كلهم ثقات(٢) إلا الوليد بن عبد الله –وهو الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع– فإنه مختلف فيه على أربعة أقوال: **الأول:** أنه ثقة. وهذا قول ابن معين فى رواية، والعجلى، وابن سعد، وقد ذكره ابن حبان فى الثقات، ولكن له فيه قولا

---

(١) وقع فى كتاب الأدب هنا "قال"، ولا مَحِلَّ لها هنا؛ فإن الحديث فِعْلِىٌّ، لا قَوْلِىٌّ.

(٢) تنظر ترجمة الأول – وهو وكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤَاسِىُّ– فى تهذيب الكمال ٣٠/٤٦٢/٦٦٩٥، وتهذيب التهذيب ١١/١٢٣/٢١١، وتقريب التهذيب ص ٥٨١ رقم ٧٤١٤.

وتنظر ترجمة الثانى –وهو إسماعيل بن مسلم العبدى البصرى– فى تهذيب الكمال ٣/١٩٦/٤٨٢، وتهذيب التهذيب ١/٣٣١/٥٩٧، والكاشف ١/٢٥٠/٤٠٩، وتقريب التهذيب ص ١١٠ رقم ٤٨٣.

آخر سيأتى. **الثانى:** أنه فى رتبة الصدوق. وهذا قول أحمد، وأبى داود، وأبى زرعة، والبزار، فأما الثلاثة الأوَّلون فإنهم قالوا فيه: لا بأس به، وأما الآخِر فإنه قال فيه: احتملوا حديثه، وكان فيه تشيع. **الثالث:** أنه ضعيف. وهذا قول أبى حاتم، والعقيلى، والحاكم، فأما أبو حاتم فإنه قال: صالح الحديث، وأما العقيلى فإنه قال: فى حديث اضطراب، وأما الحاكم فإنه قال: لو لم يخرج له مسلم لكان أَوْلَى. **الرابع:** أنه شديد الضعف. وهذا مقتضى قول ابن حبان فيه فى كتاب المجروحين، وعبارته: كان ممن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به.اهـ

ويؤخذ مما تقدم أن الأكثر على أنه فى رتبة الصدوق، وهذا هو الذى اختاره الحافظ فى التقريب، وعبارته: صدوق يَهِمُ، ورُمِىَ بالتشيع.اهـ

والوليد هذا من التابعين؛ فقد ذكره ابن سعد فى طبقات التابعين من كتاب الطبقات الكبرى، وذكره ابن حبان أيضا فى كتاب التابعين من كتاب الثقات، وذكر الحافظ فى التقريب أنه من الطبقة الخامسة(١)، وهى -كما ذكر فى المقدمة- الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد، والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة.

ويؤخذ من هذا كله أن هذا الحديث مرسل حسن الإسناد، والمرسل -كما هو معلوم- ضعيف على الراجح إلا إذا كان له ما يَعْضُدُه، ووُجِد فيه ما يُقَوِّيه، ولا شىء من ذلك لهذا الحديث، إلا قوله فيه: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرة" فإن له شاهدا من حديث أبى هريرة عن رسول الله (ﷺ) فى الصحيحين، وقد تقدم تخريجه(٢).

شرح الحديث:

(١) تنظر ترجمة الوليد فى الطبقات الكبرى ٣٥٤/٦، وكتاب الثقات لابن حبان ٤٩٢/٥، وتهذيب الكمال ٦٧١٣/٣٥/٣١، والكاشف ٦٠٧٢/٣٥٢/٢، وتهذيب التهذيب ٢٣٠/١٣٨/١١، وتقريب التهذيب ص ٥٨٢ رقم ٧٤٣٢.

(٢) هو الحديث الثالث فى الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ.

قوله "فَخَمِّرَ أَنْفَهُ":

قال القاضى عياض فى مشارق الأنوار: فى حديث ابن أبى (شيبة): خَمِّرَ أَنْفَهُ أى: غَطَّاهُ.اهـ وهو موافق لكلام اللُّغَويين. ومصدر هذا الفعل التَّخْمِير، ويمكن أن يكون قوله "فَخَمِّرَ" بتخفيف الميم، ومعناه سَتَرَهُ من قولهم: "خَمَرَ الشَّىْءَ يَخْمُره خَمْراً" إذا سَتَرَهُ(١).

قوله "لا عَدْوَى":

تقدم شرحه عند شرح الحديث الثالث فى الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة.

قوله "ولا طِيَرة":

تقدم شرحه عند شرح الحديث الثالث المذكور قبلُ.

قوله "أَقْذَرُهُمْ":

أما معناه هنا فهو أَكْرَهُهُمْ لِوَسَخِهِمْ(٢)، وأَجْتَنَبُهُمْ. يؤخذ هذا من قول اللُّغَوِيِّين: يُقَالُ: قَذِرْتُ الشَّىْءَ أَقْذَرُهُ إِذَا كَرِهْتَهُ لِوَسَخِه، واجْتَنَبْتَهُ، ويُحتمل أن يكون اللفظ هكذا: "أُقْذِرُهُمْ"، ومعناه: أَجِدُهُم قَذِرِين أَىْ: ذَوِى قَذَرٍ، وهو الوَسَخُ، وهذا التفسير

---

(١) تنظر مادة خمر فى مشارق الأنوار ٢٤٠/١، والصحاح ٦٥٠/٢، والمصباح المنير ١٨١/١، والقاموس المحيط ص٣٨٧، وشرحه تاج العروس ٢١١/١١.

(٢) **أما وجه حُصُول الوَسَخِ للمجذوم** فهو ما تقدم عند شرح الحديث الثالث المذكور قبلُ من أن الجُذَامَ عِلَّة تَحْدُثُ من انتشار السَّوْدَاءِ فى البَدَنِ كله، فَيَفْسُدُ مِزَاجُ الأعضاء، وهَيْأَتُهَا، وربما انتهى إلى تَقَطُّعِ الأعضاء، وسُقُوطها عن تَقَرُّحٍ.

وأما الكراهة المذكورة هنا فليست الشرعية، وإنما كَرَاهَة الطَّبْعِ؛ لأنه لا سَبَبَ هنا يقتضى الكَرَاهَة الشرعية؛ إذ الجُذَامُ داء يُبْتَلَى به الْمَرْءُ من غير اختيار منه، ولا فِعْلٍ غالبا، وقد يكون بسبب مخالطته للمجذوم، لكن الغالب الأول، والأمور تُبْنَى على الغالب.

يؤخذ من قول الفيومى فى المصباح المنير بعد كلام قدَّمه: وأَقْذَرْتُه بالألف وَجَدتُّه كذلك يعنى قَذِراً، والقَذَر الوَسَخُ كما قَدَّمَ فى كلامه(١).

وأما ضبطه ففيه وجوه ثلاثة: **الأول:** "أَقْذَرُهُمْ" بفتح الذال المعجمة. يؤخذ هذا من قول الرازى فى مختار الصحاح ص ٢٤٩: قَذِرْتُ الشَّىْءَ من باب طَرِبَ، وَتَقَذَّرْتُهُ، واسْتَقْذَرْتُهُ، أَىْ: كَرِهْتُهُ.اهـ ومن قول الفيومى فى المصباح المنير ٤٩٤/٢ بعد كلام قدَّمه: وَقَذِرْتُهُ من باب تَعِبَ أَيْضاً، واسْتَقْذَرْتُهُ، وَتَقَذَّرْتُهُ: كَرِهْتُهُ لِوَسَخِه.اهـ ومن قول المَجْد فى القاموس المحيط ص٤٦٠: وقَذِرَه كَسَمِعَهُ، ونَصَرَهُ قَذْراً، وقَذَراً، وتَقَذَّرَهُ، واسْتَقْذَرَهُ.اهـ ووَجْهُ أخذ هذا الوَجْه من كلامهم أن مضارع طَرِبَ، وتَعِبَ، وسَمِعَ على وزن يَفْعَلُ بفتح العين المهملة.

الثانى: "أَقْذُرُهُمْ" بضم الذال المعجمة. يؤخذ هذا الوجه من قول المَجْد المتقدم، ووَجْهُ أخذه منه أن مضارع نَصَرَ على وزن يَفْعُلُ بضم العين المهملة.

الثالث: "أُقْذِرُهُمْ" بضم الهمز، وكسر الذال المعجمة. يؤخذ هذا من قول الفيومى فى المصباح المنير فى الموضع السابق بعد كلام قدَّمه: وأَقْذَرْتُه بالألف وَجَدتُّه كذلك.اهـ وقوله "كذلك" يعنى قَذِراً، والقَذَر الوَسَخُ كما قَدَّمَ فى كلامه. ووَجْهُ أخذ هذا الوَجْه من كلامه أن أَقْذَرَ ماضٍ على وزن أَفْعَل، ومضارع ما كان على هذا الوزن بضم أوله، وكسر ما قبل آخره كما هو معلوم.

تتمة:

هذا الحديث لو صح لكان دليلا لِلُبْسِ الكِمَامَة الذى يدعو إليه الأطباء اليوم طَلَبًا للوقاية من الأمراض المُعْدِيَة لقوله فيه: "فَخَمَّرَ أَنْفَهُ"، ولكن يمكن الاستدلال على ذلك بغيره من الأحاديث الصحيحة المذكورة فى هذا البحث.

---

(١) تنظر مادة قذر فى النهاية فى غريب الحديث ٢٨/٤، والصحاح ٧٨٧/٢، ومختار الصحاح ص ٢٤٩، والمصباح المنير ٤٩٤/٢، ولسان العرب ٨١/٥، والقاموس المحيط ص٤٦٠، وتاج العروس ٣٨٦/١٣، ٣٨٤.

الحديث العاشر

نص الحديث:

"اتّقُوا ذَوِى الْعَاهَاتِ".

تخريج الحديث:

لم أجد هذا الحديث، وقد قال السخاوى فى المقاصد الحسنة ص٥٧: لم أقف عليه، وقال فى الأجوبة المرضية ص٣٠٩: لم أقف عليه بهذا اللفظ.اهـ وأقره على ذلك جماعة(١) منهم العجلونى فى كشف الخفاء ٧٧/٤٩/١، والغزى فى الجد الحثيث ص٣٩، والقارى فى المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع ص٤٦، وقال الأمير الكبير فى النخبة البهية ص٢٨: لم يُعْرَفْ فى السنة.

(١) المراد بإقرارهم السخاوىَّ على ما قال أنهم نقلوا قوله، ولم يتعقبوه بشىء، ومقتضى ذلك الإقرار؛ إذ لو كانوا مخالفين له لما سكتوا.

ثانيا: الأحاديث الدالُ ظاهرُها على مشروعية تركِ الحَجرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذوِى الأمراض المعدية:

الحديث الأول

نص الحديث:

عن جابر (رضي الله عنه) أن النبى (ﷺ) أخذ بيد مجذوم، فوضعها معه فى القَصْعة، ثم قال: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه".

تخريجه:

هذا الحديث مداره فى الروايات الآتية على حبيب بن الشهيد، واختُلف عليه فيه على ثلاثة أوجه: **الأول:** عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر (رضي الله عنه) أن النبى (ﷺ) فعل كذا.

أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ك الأطعمة ب الأكل مع المجذوم ٢٤٥٣٦/١٤١/٥ – ومن طريقه ابنُ ماجه فى السنن فى أبواب الطب ب الجُذَامِ ٣٥٤٢/٥٦٣/٤، وأبو يعلى فى مسنده ١٨٢٢/٣٥٤/٣، والطحاوى فى شرح معانى الآثار ٧٠٧٣/٣٠٩/٤، وابنُ السُّنِّىِّ فى عمل اليوم والليلة ص٤١٢ رقم ٤٦٣، وزاد ابن ماجه غيرَه– وأخرجه عبد بن حميد كما فى المنتخب من مسنده ص٣٢٩ رقم ١٠٩٢، وابن خزيمة فى كتاب التوكل من صحيحه –كما ذكر الحافظ فى بذل الماعون ص٢٩٥– وابن حبان فى صحيحه ك العَدْوَى، والطِّيَرة، والفَأْل ب ذكر الإباحة للمرء مؤاكلة ذوى العاهات ضد قول من كرهه ٦١٢٠/٤٨٨/١٣، والحاكم فى المستدرك ١٣٦/٤، وأبو داود فى السنن ك الطب ب فى الطِّيَرة ٣٩٢٥/٦٨/٦، والترمذى فى السنن فى أبواب الأطعمة ب ما جاء فى الأكل مع المجذوم ١٨١٧/٣٢٧/٣،، وفى العلل الكبير فى أبواب الأطعمة فى الباب المذكور ص٣٠٢ رقم ٥٦٣، وابن أبى الدنيا فى التواضع والخمول ص١١٠ رقم٨٣، والطبرى فى تهذيب الآثار مسند على ص ٣١ رقم٨٤، والعقيلى فى

الضعفاء الكبير ٤/٢٤٢/٢٤٢، وأبو العباس الأصم فى جزء من حديثه كما فى مجموع فيه مصنفات أبى العباس الأصم، وإسماعيل الصفار ص٢٣٥ رقم ٤٨٤- ومن طريقه الضياء المقدسى فى المنتقى من مسموعات مرو ص ١٥٧- وابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٠٨ رقم ٥٤١، والبيهقى فى السنن الكبرى ك النكاح ب لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ ١٤/٤٣٥/١٤٣٦٨، وفى كتاب الآداب له ص١٤٦ رقم٤٤٢، كلهم من طريق يونس بن محمد المؤدب عن مفضل بن فضالة -هو البصرى- عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر (ﷺ) لكن ابن خزيمة لم يذكر الحافظ من إسناده سوى جابر الصحابى، لكن الظاهر أنه أخرجه بهذا الإسناد أيضا؛ لأنه هكذا عند أكثرهم، فلو كان إسناد ابن خزيمة مخالفا لهم لَبَيَّنَهُ الحافظ.

وعزاه السيوطى فى جمع الجوامع -كما فى كنز العمال ١٠/٥٦/٢٨٣٤٢- إلى سعيد بن منصور، وذكر أنه رواه من حديث جابر مرفوعا، ولم أجده له، ولكن العقيلى أخرجه من طريقه موقوفا على سلمان كما سيأتى فى الوجه الثالث.

وتابع حبيباً بنَ الشهيد إسماعيلُ بن مسلم المكى.

أخرج حديثه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة إسماعيل بن مسلم المكى١/٤٥٨/١٢٠، وفى ترجمة عبيد الله بن تمام السلمى ٥/٥٣٥/١١٦٢ من طريق معمر بن سهل عن عبيد الله بن تمام السلمى عن إسماعيل بن محمد المكى عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رسول الله (ﷺ) أُتِىَ بطعام، ومجذوم قاعد فى ناحية القوم، فدعاه، وأقعده إلى جنبه، فقال: كل بسم الله ثِقَةً إيمانا بالله، وتَوَكُّلًا عليه.

وتابع محمداً بَن المنكدر أبو الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكى.

أخرج حديثه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ٧٠٧٤/٣٠٩/٤ قال: حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى قال: ثنا إسماعيل بن مسلم: عن أبى الزبير: عن جابر: عن رسول الله (ﷺ).

الثانى: عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة –وهو عبد الله بن بريدة– أن عمر أخذ بيد مجذوم. ذكره الترمذى فى السنن فى الموضع المتقدم(١)، وذكر أن شعبة رواه عن حبيب هكذا، ولم يذكر إسناده إلى شعبة، والمأخوذ مما ذكره فى العلل الكبير أنه يروى هذا الوجه عن شيخه محمد بن إسماعيل البخارى عن شعبة؛ إذ قال بعد أن روى الحديث كما تقدم: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن بريدة أن عمر أخذ بيد مجذوم شيئا من هذا(٢).

الثالث: عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن بريدة أن سلمان فعل كذا.

أخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى فى ترجمة سلمان الفارسى (رضي الله عنه) ٨٩/٤ عن وهب بن جرير، وابن أبى الدنيا فى إصلاح المال ص٩٦ رقم٣٢١ عن على

---

(١) وقع فى طبعة الحلبى فى الجزء الرابع الذى حققه الأستاذ إبراهيم عطوة عوض ص٢٦٦ تسمية الصحابى ابن عمر، وهو مخالف لطبعة دار الغرب الإسلامى التى حققها الدكتور بشار عواد، وقد رجع فى تحقيقها إلى نسخ كثيرة بعضها مخطوط، وبعضها مطبوع كما ذكر فى المقدمة، ومخالف أيضا لما فى العلل الكبير للترمذى ص٣٠٣ رقم٥٦٤، ومخالف أيضا لما فى تحفة الأحوذى ٤٣٩/٥؛ لأن صاحب تحفة الأحوذى –وإن لم يَذكر المتن بعد ذِكْر السند إلى ابن بريدة– قد نقل أن ابن أبى حاتم قال: قال أبو زرعة: عبد الله بن بريدة عن عمر مرسل.اهـ ومقتضى هذا أن أن المتن فيه عمر، لا ابن عمر، وصاحب تحفة الأحوذى يهتم كثيرا ببيان الاختلاف الواقع فى النسخ، ومخالف أيضا لما فى تحفة الأشراف للمزى ٣٠١٠/٣٥٨/٢ .

(٢) قوله "شيئا من هذا" مراده –والله أعلم– أنه ذكر فى الحديث شيئا مما فى حديث جابر؛ لأنه ذكر حديث جابر قبل هذه الرواية.

بن الجعد، والعقيلى فى الضعفاء الكبير٤/٢٤٢ عن محمد بن على عن سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن زياد، وأبو نعيم فى حلية الأولياء فى ترجمة سلمان الفارسى ١/٢٠٠ –ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق فى ترجمة سلمان الفارسى ٢١/٤٤٠– عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن محمد بن جعفر، أربعتهم –وهبًا بن جرير، وعليًا بن الجعد، وعبد الرحمن بن زياد، ومحمداً بن جعفر– عن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن بريدة قال: كان سلمان إذا أصاب الشىء اشترى به لَحْمًا، ثم دعا المُجَذَّمِين، فأكلوه معه. هذا لفظ ابن سعد، وفى بعض نسخ كتابه: "المحدثين"(١)، وهو خطأ. ولفظ ابن أبى الدنيا، والعقيلى: كان سلمان يعمل بيده, فيشترى به طعاما, ثم يدعو المُجَذَّمِين، فيأكلون معه. ولفظ أبى نعيم، ومثله لفظ ابن عساكر: كان –يعنى سلمان– يعمل بيديه، فإذا أصاب شيئا اشترى به لَحْمًا – أو سَمَكًا – ثم يدعو المُجَذَّمِين، فيأكلون معه.

وقد تقدم أن شعبة رُوِى الحديث عنه عن حبيب بن الشهيد على الوجه الثانى أيضا.

الحكم على الحديث:

تقدم أن هذا الحديث رُوِىَ على ثلاثة أوجه: وجه مرفوع، ووجه موقوف على عمر، ووجه موقوف على سلمان، فأما الراجح من هذه الوجوه فقد ذكر الترمذى فى السنن فى الموضع السابق الوجهَيْن الأولَيْن، ورجَّح الثانى منهما، وعبارته فى ذلك بعد أن ذكر الوجه المرفوع: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة(٢)، والمفضل بن فضالة هذا شيخ بصرى،

(١) تنظر الطبقات الكبرى طبعة مكتبة الخانجى الأولى ٤/٨٣.

(٢) هذه عبارة الترمذى فى السنن، ومراده أنه لا يعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة، لكن رُوِىَ موقوفا من وجهَيْن آخرَيْن كما تقدم

والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصرى أوثق من هذا، وأشهر, وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن عمر أخذ بيد مجذوم، وحديث شعبة أشبه(١) عندى، وأصح.اهـ وذكر العقيلى فى الموضع السابق الوجهَيْن: الأول، والثالث، ورجَّح الثالث، وعبارته فى ذلك بعد أن ذكر الوجه الثالث: هذا أصل الحديث، وهذه الرواية أولى.اهـ

ويَرِدُ على كلام العقيلى أن الوجه الثالث الذى ذكر أنه أصل الحديث وأنه أَوْلَى من الوجه المرفوع قد رُوِىَ عن شعبة، وقد رُوِىَ الحديث عن شعبة أيضا على الوجه الثانى، فهما وجهان اختُلِف على شعبة فى هذا الحديث بهما، وراوى الحديث عن شعبة على الوجه الثانى هو محمد بن إسماعيل البخارى، وراوى الحديث عن شعبة على الوجه الثالث هو وهب بن جرير، ومن معه، والبخارى جَبَلُ الحِفْظ، وإمام الدنيا فى رواية الحديث، وفقهه، فلا شك أن روايته تَرْجُح رواية غيره، فالراجح إذًا فى رواية شعبة هو الوجه الثانى، ولكن حديثه مع هذا منقطع؛ لأن

عند تخريج الحديث، وقد ذكر هو أحدهما. وعبارته فى العلل الكبير: ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن المفضل بن فضالة غير يونس بن محمد.اهـ والفرق بين هذه العبارة وبين عبارة السنن أن هذه العبارة تفيد الغرابة النِّسْبية فى المرفوع، وأما عبارة السنن فتفيد الغرابة المطلقة فى المرفوع.

ويَرِد على عبارة السنن أن للمرفوع طريقَيْن آخرين كما تقدم فى التخريج.

(١) كلمة "أشبه" اختلفت فيها نسخ سنن الترمذى كما ذكر المحقق، ففى بعضها: "أشبه"، وفى بعضها: "أثبت"، وقد ذكر المزى فى تحفة الأشراف ٢/٣٥٧/٣٠١٠ كلام الترمذى هذا، واختلفت نسخ التحفة أيضا فى هذه الكلمة، ففى بعضها: "أشهر"، وفى بعضها: "أشبه"، وفى بعضها: "أثبت"، و"أشبه"، و"أثبت" كلاهما يفيد الترجيح، وأما "أشهر" فلا تفيده؛ لأن الأشهر لا يكون راجحا دائما، فالظاهر -والله أعلم- أن الترمذى قال هنا: "أشبه"، أو قال: "أثبت"؛ لأن المراد عند ذِكْر الوجهين ترجيح أحدهما على الآخر، وهو يحصل بكل واحد من هذَيْن اللفظَيْن، ولا يحصل بلفظ "أشهر" لما تقدم.

أبا زرعة قال: عبد الله بن بريدة عن عمر مرسل(١).اهـ ولا ينافى هذا أن الترمذى قال فى حديث شعبة على الوجه المذكور: وحديث شعبة أشبه عندى، وأصح.اهـ؛ فإن الأشبهيَّة هنا والأصحيَّة إنما هما بالنسبة إلى الوجه المرفوع الذى رواه قبله.

ويؤخذ من هذا كله حكم الوجهَيْن الموقوفَيْن.

وأما الوجه المرفوع فحاصل كلام الترمذى والعقيلى أنه مرجوح ضعيف، وهو قول ابن عدى أيضا؛ فإنه ذكر هذا الحديث فى الكامل فى ترجمة المفضل بن فضالة ١٨٩١/١٤٩/٨، ثم قال: ولم أر فى حديثه -يعنى المفضل بن فضالة(٢)- أنكر من هذا الحديث الذى أمليته.اهـ، وهو أيضا مقتضى إدخال ابن الجوزى إياه فى العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية ٣٨٦/٢، وقد جزم بذلك ابن القيم أيضا فى زاد المعاد ١٤١/٤، فقال بعد أن ذكره: حديث لا يثبت، ولا يصح، وغاية ما قال فيه الترمذى: إنه غريب لم يصححه، ولم يحسنه، وقد قال شعبة، وغيره: اتقوا هذه الغرائب. قال الترمذى: ويُرْوَى هذا من فعل عمر، وهو أثبت.اهـ(٣)

لَكِنْ فى الوجه المرفوع قول آخر، وهو أنه حسن، أو صحيح، وهو مقتضَى صنيع ابن خزيمة، وابن حبان؛ فإنهما أدخلاه فى صحيحيهما، وهما يدخلان فى صحيحيهما الصحيح والحسن عندهما، فَحَسْبُ، ووافقهما الحاكم، فأدخل الحديث

(١) ينظر المراسيل لابن أبى حاتم ص١١١ رقم ٤٠٠، وجامع التحصيل ص٢٠٧ رقم ٣٣٨، وتحفة التحصيل ص١٧٠.

(٢) ظاهر السياق أن مراده المفضل بن فضالة المصرى، لكن حكمه المذكور على الحديث جارٍ على كونه المصرى، أو غيرَه.

(٣) هذا نقل لكلام الترمذى بالمعنى، وقد تقدم ذِكْر لفظه.

فى كتابه، وصرح بأنه صحيح، فقال فى الموضع المذكور: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.اهـ وأقره الذهبى فى التلخيص، فقال: صحيح.اهـ

وهو مقتضَى صنيع الطحاوى أيضا؛ فإنه استدل فى شرح معانى الآثار بهذا الحديث على أن نفى العَدْوَى فى قوله (ﷺ): "لا عَدْوَى"(١) على ظاهره، وأن العَدْوَى منفية أصلا، ورأْسًا، وعبارته فى ذلك: وقد رَوَيْنا عن رسول الله فى هذه الآثار أيضا وضعه يد المجذوم فى القَصْعَة، فدل فعل رسول الله (ﷺ) أيضا على نفى الإعداء؛ لأنه لو كان الإعداء مما يجوز أن يكون إذًا لما فعل النبى (ﷺ) ما يُخاف ذلك منه؛ لأن في ذلك جر التلف إليه، وقد نهى الله (ﷻ) عن ذلك، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ ومر رسول الله (ﷺ) بِهَدَفٍ مائل، فأسرع, فإذا كان يسرع من الهَدَفِ المائل مخافة الموت, فكيف يجوز عليه أن يفعل ما يُخاف منه الإعداء؟ اهـ

وممن ذهب إلى صحته السيوطىُّ؛ فإنه رمز لصحته فى الجامع الصغير(٢).

وقد يتأيد القول بثبوت هذا الحديث بأن القاضى عياضا نقل فى إكمال المعلم (١٦٣/٧) عن عمر، وعائشة، وغيرهما من أئمة السلف أن هذا الحديث ناسخ لحديث الأمر بالفرار من المجذوم، ولكنه لم يَجْزم بصحة ذلك عنهم، فإن صح ذلك عنهم، فلا ريب أن حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم صحيح؛ لأن النسخ لا يقال به إلا عند ثبوت الناسخ، والمنسوخ.

والمأخوذ من هذا كله أن الحديث على الوجه المرفوع إلى النبى (ﷺ) فيه قولان: **أحدهما:** أنه ضعيف، **والثانى:** أنه حسن، أو صحيح، والذى اختاره الحافظ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ينظر الجامع الصغير المطبوع مع فيض القدير ٦٣٨٣/٤١/٥، والتنوير فى شرح الجامع الصغير ٢١٩/٨.

أنه حديث حسن، وذَكر أن فى تصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم له نَظَرًا(١)، وتابعه المناوى، فجزم بأنه حسن(٢)

(١) نقل ذلك عنه المناوى فى فيض القدير ٦٣٨٣/٤١/٥، والتيسير بشرح الجامع الصغير ٢٢٢/٢، وابن علان فى الفتوحات الربانية ٢١٦/٥.

(٢) ينظر التيسير بشرح الجامع الصغير ٢٢٢/٢.

التعليق على الحديث:

ذِكْر أقوال العلماء فى التعارض بين هذا الحديث، وما فى معناه(١)، وحديث الأمر بالفرار من المجذوم، وما فى معناه(٢):

تقدم ذكر ذلك فى المسألة السادسة من مسائل الحديث الثانى من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ، وهو حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون.

---

(١) من ذلك حديث "لا عَدْوَى"، وهو الحديث الثالث من الأحاديث الدَالَّة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوقاية من الأمراض المُعْدِيَةِ، وقد تقدم تخريجه.

ومن ذلك أيضا حديث: "كُلْ مع صاحب البلاء"، وهو الحديث الرابع من الأحاديث الدَالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَةِ، وسيأتى تخريجه إن شاء الله تعالى.

ثم إن المراد بحديث "لا عَدْوَى" الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد.

(٢) من ذلك حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون، وحديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، والحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وفد ثقيف: "إنا قد بايعناك، فارجع"، وقد تقدم تخريج هذه الأحاديث كلها فى هذا البحث، وهى الأحاديث: الثانى، والرابع، والسادس من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ.

الحديث الثاني

نص الحديث:

قال ابن عباس (ﷺ) لعكرمة فى مجذوم: قد جلس مع مَنْ هو خير منِّى، ومِنْك يأكل معه (ﷺ).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤١٠ رقم ٥٤٣ قال: حدثنا على بن محمد بن أحمد العسكرى قال: حدثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير قال: حدثنى(١) أبى قال: حدثنا خالد أبو الهيثم(٢): (عن)(٣)عمرو بن عبد الغفار: عن سفيان الثورى: عن أبيه: عن عكرمة قال: أَجْلَسَ ابن عباس مجذوما معه يأكل.

---

(١) قوله "حدثنى" كذا هو فى طبعة مكتبة المنار ص٤١٠ رقم ٥٤٣، وفى طبعة دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ص٢٥٠ رقم٥٢١: "نا"، وهى اختصار "حدثنا"، والفرق بينهما أن "حدثنى" لمن حدثه الشيخ وحده، و"حدثنا" لمن حدثه الشيخ فى جماعة، واستعمال كل لفظ منهما فى ما له مستحب باتفاق العلماء، لا واجب، فجائز إذا سمع وحده أن يقول: "حدثنا " لجواز ذلك للواحد في كلام العرب، وجائز إذا سمع فى جماعة أن يقول: "حدثنى"; لأن المحدِّث حدَّثه، وحدَّث غيره، وقد نظم السيوطى هذه المسألة فى ألفية الحديث، فقال:

واستحسنوا لمفرد "حدثنى" وقارئ بنفسه "أخبرنى"

وإن يحدث جملة: "حدثنا" وإن سمعت قارئا: "أخبرنا"

ينظر معرفة علوم الحديث للحاكم ص٢٦٠، والكفاية للخطيب ص٢٩٤، ومقدمة ابن الصلاح ص١٤٣، وتقريب النووى مع شرحه تدريب الراوى ٤٣٥/١.

(٢) قوله "خالد أبو الهيثم" كذا هو فى طبعة دار الكتب العلمية، وفى طبعة مكتبة المنار: "خالد بن الهيثم"، والظاهر أنه تحريف؛ فإنى لم أجد أحدا من الرواة يسمَّى خالدا بن الهيثم.

(٣) قوله: "عن" كذا هو فى طبعة دار الكتب العلمية، وفى طبعة مكتبة المنار شَرْطة مائلة هذه صورتها /مكان "عن"، وأغلب الظن أنها فى موضع "عن"، والله أعلم، والمحقق لم يوضح الأمر مع أنه رجع إلى نسختَيْن خطيتَيْن كما ذَكر فى المقدمة.

قال عكرمة: فكأنى كَرِهْتُ(١)، فقال ابن عباس: فلعله خير منك؛ قد جلس مع مَنْ هو خير منِّى، ومِنْك يأكل معه (ﷺ).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث شديد الضعف، أو موضوع؛ لأن فيه عبيد الله بن سعيد بن كثير، وقد قال ابن حبان فى المجروحين: يروى عن أبيه عن الثقات الأشياء المقلوبات، لا يشبه حديثه حديث الثقات عن أبيه، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وذَكر أنه روى حديثا طويلا عن أبيه عن مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عمر قال: قال رجل: يا رسول الله أى المسلمين أفضل؟ قال: "أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا"، ثم قال: ليس من حديث مالك، ولا من حديث أبى سهيل، ولا من حديث عطاء، ولا من حديث ابن عمر.اهـ

وذكر ابن عدى فى الكامل فى ترجمة سعيد أبيه أن البلاء فى هذا الحديث لعله من عبيد الله هذا، لكن الذهبى قال فى الميزان بعد أن ذكر قول ابن حبان: قلت: روى عنه أبو عوانة فى صحيحه.اهـ ولم يبين الذهبى موضع رواية أبى عوانة عنه فى صحيحه أَفِى موضع الاحتجاج، أم غيره، فإن كان قد روى عنه فى موضع الاحتجاج، فهو ثقة عنده، وإن كان قد روى عنه فى غير موضع الاحتجاج، فلا يلزم منه أن يكون ثقة عنده؛ لأنهم يروون فى غير موضع الاحتجاج عن الثقات، وغيرهم.

---

(١) قوله "فكأنى كَرِهْتُ" كذا هو فى طبعة مكتبة المنار، والذى فى طبعة دار الكتب العلمية: "فعل لكنى كرهت"، وكلمة "لكنى" وضعها المحقق بين شَرْطَتَيْن مائلتَيْن، ولم يبين فى مقدمة التحقيق مراده بهما، فلا أدرى أهى فى الأصل الذى نقل منه، أم زادها من عنده، والعبارة على كل حال الظاهر أن فيها تحريفا، وإذا كانت كلمة "لكنى" من الأصل فالظاهر أن قوله "فعل لكنى" مُصَحَّفٌ عن قوله: "فكأنى".

وقد اقتصر الذهبى فى المغنى على قوله فيه: فيه ضعف ذكره ابن حبان.اهـ فالراجح عنده فيه إذًا أن فيه ضعفا، واقتصر فى ديوان الضعفاء على قوله فيه: تُكُلِّمَ فيه.اهـ وهذا من ألفاظ التضعيف، فهو كقوله فى المغنى: فيه ضعف(١).

وفيه عمرو بن عبد الغفار، وهو عمرو بن عبد الغفار بن عمرو الفقيمى الكوفى، وقد اختُلف فيه على قولين: **الأول:** أنه متروك، وهذا قول العجلى، وغيره؛ فقد روى الخطيب فى تاريخ بغداد بسنده عن العجلى أنه قال فيه: متروك، وقد رأيته، وروى بسنده عن على بن المدينى أيضا أنه قال: كان رافضيا، رَمَيْتُ بحديثه، وقد كتبت عنه شيئا، وقال فى موضع آخر: كان رافضيا، فتركته للرفض.اهـ وذكر الذهبى فى الميزان أن أبا حاتم قال فيه: متروك الحديث، وأن ابن عدى قال: اتُّهِمَ بوضع الحديث، وزاد الحافظ فى لسان الميزان أن ابن عدى قال: هو مُتَّهَمٌ إذا روى شيئا فى الفضائل، وكان السلف يتهمونه بأنه يضع فى فضائل أهل البيت، وفى مثالب (فى الأصل: مناقب)(٢) غيرهم.اهـ

وقال العقيلى فى حديث رواه من طريقه، وذكر إسناده عنه: أول هذا الحديث جاء بغير هذا الإسناد، وسائره لا أصل له.اهـ

وقد ذكر الذهبى حديثا من رواية عمرو هذا، وقال: تفرد به عمرو، وعمرو متهم، وهذا الحديث بعينه سرقه آخر من الفقيمى، أو الفقيمى سرقه منه، ثم ذكر رواية السارق، أو المسروق.

وذكر الحافظ فى لسان الميزان أن العقيلى، والساجى، والعجلى ذكروه فى الضعفاء.

---

(١) ينظر المجروحين لابن حبان ٦١٠/٣٣/١١، والكامل فى الضعفاء ٨٣٩/٤٧١/٤، وميزان الاعتدال ٥٣٦٥/٩/٣، والمغنى فى الضعفاء ٣٩٢٧/٥٨٩/١، ولسان الميزان ٥٠١٣/٣٢٨/٥.

(٢) الظاهر من السياق –والله أعلم – أنه أراد مثالب غيرهم ممن ناوأهم.

الثانى: أنه ليس بمتروك، ولا ضعيف، وهذا قول غير واحد؛ فإن الخطيب روى فى تاريخ بغداد بسنده عن على بن المدينى، أو غيره أنه قال: كان ابن داود يثنى عليه.اهـ وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، وأخرج له الحاكم فى المُستدرك، وقال الذهبى: ومَشَّاه بعضهم يعنى ابن داود المذكور، وغيرَه ممن ذُكِرَ هنا(١).

وأما الراجح فقد اقتصر الذهبى فى ترجمته فى المغنى على قوله: هالك. قال أبو حاتم: متروك الحديث. قال ابن عدى: اتُّهِمَ بالوضع.اهـ واقتصر فى ديوان الضعفاء على حكاية قول ابن عدى: اتُّهِمَ بالوضع، ومقتضَى هذا أن الراجح عنده أنه شديد الضعف.

وفيه قبل عمرو هذا خالد أبو الهيثم، وقد بحثت فى كتب المتون، والتراجم، فوجدت عددا من الرواة يمكن أن يَصْدُق على كل واحد منهم أنه خالد المذكور فى حديث ابن شاهين هذا، ومراتبهم مختلفة، فمنهم الكذاب، ومنهم شديد الضعف، ومنهم الضعيف، ومنهم الثقة.

منهم خالد بن مرداس أبو الهيثم السراج، وقد ترجمه الخطيب فى تاريخ بغداد ٤٣٥٩/٢٤٨/٩، وقال: كان ثقة، ثم ترجمه الذهبى فى تاريخ الإسلام ١٢٢/٨١٦/٥، فقال: كان صدوقا ثقة.

ومنهم خالد بن يزيد أبو الهيثم الكاهلى، وقد اختُلف فيه، فقال أبو حاتم: صدوق، وقال الحاكم: سألت الدارقطنى، فقلت: خالد بن يزيد الكاهلى؟ قال: هو الطبيب، ليس به بأس، وخرج الحاكم حديثه فى المستدرك، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، وقال: يخطىء، ويخالف، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، وذكره ابن خلفون فى الثقات، وقال: كان من جِلَّة أصحاب حمزة الزيات.اهـ واختار الذهبى فى

(١) ينظر تاريخ بغداد ٦٦١٣/١٠٧/١٤، وتاريخ الإسلام ٢٩٢/١٣٨/٥، وميزان الاعتدال ٦٤٠٣/٢٧٢/٣، والمغنى فى الضعفاء ٤٦٧٧/٦٨/٢، وديوان الضعفاء ص٣٠٤ رقم ٣١٩٣، ولسان الميزان ٥٨١٩/٢١٥/٦.

الكاشف أن يقال فيه: صدوق، واختار الحافظ فى التقريب أن يقال: صدوق له أوهام(١).

ومنهم خالد بن يزيد أبو الهيثم العمرى، وقد قال موسى بن هارون: ضعيف.اهـ وكذبه أبو حاتم الرازى، ويحيى بن معين، وقال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الأثبات.اهـ

وذكر ابن عدى حديثا له، وعدَّه من بلاياه، وقال العقيلى: يحدِّث بالخطأ يحكى عن الثقات ما لا أصل له.اهـ وذكر الحافظ فى ترجمته فى اللسان حديثا فى مسند الفردوس، وقال: هذا من وضع خالد(٢)، والمأخوذ من ذلك كله أنه كان كذَّابا، وأما قول موسى بن هارون: "ضعيف" فلعله يعنى الضعف المطلق الذى يَصْدُق على الكَذِب أيضا، وإلا فرأى الجمهور أَوْلَى.

وإذا كان خالد المذكور فى حديث ابن شاهين هو خالد بن يزيد العمرى هذا كان الحديث موضوعا، لكن أكله (ﷺ) مع المجذوم ورد فى الحديث الأول، والثانى من الأحاديث الدَالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَةِ، وقد تقدم تخريجهما، والحكم عليهما.

الحديث الثالث

نص الحديث:

(١) ينظر تهذيب الكمال ١٦٦١/١٩١/٨، والكاشف ١٣٦٢/٣٧٠/١، وإكمال تهذيب الكمال ١٣٥٠/١٥٩/٤، وتهذيب التهذيب ٢٣٠/١٢٥/٣، وتقريب التهذيب ص١٩١ رقم ١٦٨٦

(٢) ينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ١٦٣٠/٣٦٠/٣، والمجروحين لابن حبان ٣٠٥/٣٤٦/١، وميزان الاعتدال ٢٤٧٦/٦٤٦/١، ولسان الميزان ٢٩١٠/٣٤٥/٣.

كان النبى (ﷺ) فى بَيْتٍ فى أُنَاسٍ من أصحابه، وهم يَطْعَمُونَ, فقام سائل على الباب به زَمَانَةٌ(١) يُتَكَرَّهُ منها، فقال له النبى (ﷺ): ادخل، فدخل، فأَجْلَسَهُ على فَخِذِه، فقال له: اطْعَمْ(٢)، وكرهه رجل من قريش، واشْمَأَزَّ منه. قال: فما مات ذلك الرجل حتى كانت به زَمَانَةٌ يُتَكَرَّهُ منها.

تخريجه(٣):

أخرجه أبو بكر بن أبى الدنيا فى التواضع والخمول ص١٠٩ رقم ٨٢ قال:

هو فى كتاب أَبِى بِخَطِّه: أخبرنا جرير: عن منصور: عن إبراهيم قال: كان النبى (ﷺ) فى نَفَرٍ من أصحابه فى بَيْتٍ يأكلون، فذكره.

وخالف أباه ابنُ حميد، فرواه عن جرير عن منصور عن إبراهيم قال: حُدِّثْتُ أن النبى (ﷺ) كان فى بَيْتٍ فى أناس من أصحابه، فذكره.

---

(١) قال الفيومى فى المصباح المنير فى مادة زمن ٢٥٦/١: زَمِنَ الشَّخْصُ زَمَنًا، وَزَمَانَةً، فَهُوَ زَمِنٌ مِنْ بَابِ تَعِبَ، وَهُوَ مَرَضٌ يَدُومُ زَمَانًا طَوِيلًا.اهـ وتبعه الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين ٣٥٢/٨ فى شرح هذا الحديث: ففسر قوله "وبِهِ زَمَانَةٌ" بقوله: مَرَضٌ يدوم زمانا طويلا.

(٢) قال الزبيدى فى الموضع السابق: "اطْعَمْ" أَىْ: كُلْ.

(٣) هذا الحديث ذكره الغزالى فى إحياء علوم الدين كما سيأتى فى تخريجه، وقد قال العراقى فى تخريج أحاديث الإحياء المطبوع مع إحياء علوم الدين ص١٢٥٤: لم أجد له أصلا، والموجود حديث أكله مع مجذوم. رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه من حديث جابر، وقال الترمذى: غريب اهـ ومراده الحديث المتقدم الذى فيه أن النبى (ﷺ) أخذ بيد مجذوم، فوضعها معه فى القَصْعَة، ثم قال: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وكذلك ذكر السبكى هذا الحديث فى طبقات الشافعية الكبرى فى ترجمة الإمام الغزالى فى الفصل الذى جمع فيه جميع ما فى كتاب الإحياء من الأحاديث التى لم يجد لها إسنادا ٣٥٣/٦، وقد وجدت له إسنادا، والحمد لله.

أخرج حديثه الطبرى فى تهذيب الآثار فى مسند على ص٣١ رقم ٨٥ قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا جرير: عن منصور: عن إبراهيم قال: فذكره، ولكنه قال: "فَخِذَيْه" مكان "فَخِذِه"(١).

وذكر الغزالى هذا الحديث فى إحياء علوم الدين فى كتاب ذم الكِبْر، والعُجْب فصل بيان فضيلة التواضع ص١٢٥٤، ولم يعزه إلى أحد، ولم يذكر له إسنادا، وفيه: "فى بَيْتِه" مكان "فى بَيْتٍ"، وفيه فى نسخة منه: "مُنْكَرَة" مكان "يُتَكَرَّهُ منها"(٢)، وفيه: "زَمَانَةٌ مِثْلُها" مكان "زَمَانَةٌ يُتَكَرَّهُ منها".

درجة الحديث:

هذا الحديث مداره –كما تقدم– على جرير، واختَلف عليه فيه والد أبى بكر بن أبى الدنيا، وهو محمد بن عبيد بن سفيان، وابن حميد، وهو محمد بن حميد بن حيان الرازى، والمأخوذ من ترجمتهما أن الأول ضعيف، والثانى مثله على الراجح، ولكن ضعفه أخف من ضعف الأول(٣)، لكن لا حاجة إلى ترجيح أحدهما

---

(١) قوله "فأَجْلِسَهُ على فَخِذِه" أقرب تَصَوُّراً من قوله "فأَجْلِسَهُ على فَخِذَيْه"، وإن كان كل منهما بعيد الوقوع كما سيأتى.

(٢) الذى فى هذه النسخة ذكره الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين فى شرح هذا الحديث ٣٥٢/٨.

(٣) **أما محمد بن حميد** فقد روى عنه أهل السنن الأربعة إلا النسائى، واختُلف فيه، فبعضهم يوثقه، وبعضهم يقول: كذاب، وبعضهم يضعفه تضعيفا شديدا، وهذا قول الأكثر، وهو الذى اختاره الذهبى فى الكاشف؛ فإنه قال فى ترجمته: وثّقه جماعة، والأَوْلَى تركه. قال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير، وقال البخارى: فيه نظر، وقال النسائى: ليس بثقة.اهـ وقال فى المجرد فى أسماء رجال سنن ابن ماجه: ليس بثقة.اهـ ومقتضَى هذا كله أن= =الراجح عنده فيه أنه شديد الضعف، لكن الحافظ خالفه، فقال فى التقريب: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأى فيه.اهـ

على الآخر؛ لأن الحديث شديد الضعف على الوجهَيْن جميعا؛ لأن فيه أسبابا كل واحد منها يوجب الضعف: **الأول:** ضعف والد أبى بكر بن أبى الدنيا، وابن حميد كما تقدم.

الثانى: أنه مُرْسَلٌ على الوجه الأول؛ لأن راويه إبراهيم –وهو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النَّخَعِىُّ– من التابعين(١)، والمرسل ضعيف على الراجح إلا إذا وُجد فيه ما يتقوى به، ولا يوجد هذا فى هذا الحديث، وفيه راو، أو أكثر لم يُسَمَّوْا على الوجه الثانى؛ لأن فيه أن إبراهيم –وهو تابعى– قال: حُدِّثْتُ أن النبى (ﷺ) كان فى بَيْتٍ فى أناس من أصحابه، فذكره، والمحذوف يحتمل أن يكون صحابيا، ويحتمل أن يكون المحذوف تابعيا، أو أكثر مع الصحابى، والاحتياط يقتضى أن

ينظر تهذيب الكمال ٥١٦٧/٩٧/٢٥، والكاشف ٤٨١٠/١٦٦/٢، والمجرد فى أسماء رجال سنن ابن ماجه ص٤٧٥ رقم ٥٨٣٤، وتهذيب التهذيب ١٨١/١٢٧/٩، وتقريب التهذيب ص ٣٩٢ رقم ٤٦٠٤.

وأما أبو بكر بن أبى الدنيا فلم أجد له ترجمة إلا للخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد ١١٤٢/٦٤٣/٣، ولم يَذكر فى الرواة عنه إلا ابنه أبا بكر بن أبى الدنيا، ولم يَنْقُل فيه عن أحد جرحا، ولا تعديلا، وإنما وقال: روى عنه ابنه أبو بكر أحاديث مستقيمة.اهـ ولا يُفِيد هذا توثيقا له لأمرين: **الأول:** أنه لم يَذكر فى الرواة عنه إلا ابنه أبا بكر بن أبى الدنيا، ومقتضى هذا –كما تقدم فى الحديث السابق– أنه مجهول العين عند الأكثر، ومجهول العين ضعيف عند الجمهور، وقد ذكر الحافظ فى النزهة أن الأصح أن جهالته تزول إذا وثَّقه غير من ينفرد به عنه، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك، ولا يوجَد هذا فى والد أبى بكر بن أبى الدنيا. **الثانى:** أن قوله: "روى عنه ابنه أبو بكر أحاديث مستقيمة" غايته أن له أحاديث مستقيمة رواها عنه ابنه أبو بكر، ولا يُعْلَم منه حال كل الأحاديث التى رواها عنه.

(١) ينظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٧٠/٦، والثقات لابن حبان ٨/٤، وتهذيب الكمال ٢٦٥/٢٣٣/٢، والكاشف ٢٢١/٢٢٧/١، وتهذيب التهذيب ٣٢٥/١٧٧/١، وتقريب التهذيب ص ٩٥ رقم ٢٧٠

يُضَعَّفَ الحديث لأجل الاحتمال الثانى، ثم إن قول الراوى: "حُدِّثْتُ" يوجب ريبة؛ لأن فيه إبهاما لمن حدَّثه، والثقة لا يُبْهَمُ.

الثالث: أن فيه نكارة فى متنه فى قوله " فأَجْلَسَهُ على فَخِذَيْه"؛ لأنه لا يُتَصَوَّر وقوعه، وكذلك قوله فى اللفظ الآخر: "فأَجْلَسَهُ على فَخِذِه" بعيدُ الوقوع، ولعل أصله "فأَجْلَسَهُ إلى جَنْبِه"، ثم تَصَحَّفَتْ لفظة "إلى" إلى لفظة "على" لتشابههما فى الرَّسْم، وتَصَحَّفَتْ لفظة "جَنْبِه" إلى لفظة "فَخِذِه" لتشابههما فى الرَّسْم أيضا.

وفيه مع ذلك سبب آخر قد يوجب الضعف، وهو أن فيه جريرا، وهو ابن عبد الحميد بن قُرْط الضبى، وهو ثقة صحيح الكتاب، ولكن البيهقى ذكر فى السنن الكبرى أنه نُسِبَ فى آخر عمره إلى سوء الحفظ، وقد ذكر الذهبى فى ميزان الاعتدال أن البيهقى ذكر ذلك فى ثلاثين حديثا من سننه(١)، ولا أدرى أسمع منه ابن حميد، وأبو الدنيا فى آخر عمره، أم قبل ذلك.

(١) تنظر أقوال العلماء فى جرير فى السنن الكبرى للبيهقى ١٩/١٢، وتهذيب الكمال ٥٤٠/٤ – ٩١٨/٥٥١، وميزان الاعتدال ١٤٦٦/٣٩٤/١، وتهذيب التهذيب ٧٥/٢ – ١١٦/٧٧ وتقريب التهذيب ٩١٦/١٣٩/١.

الحديث الرابع

نص الحديث:

"كُلْ مَعَ صاحبِ البَلَاءِ تَواضُعًا لِرَبِّكَ، وَإِيمَانًا"

تخريجه:

هذا الحديث مداره فى جُلِّ رواياته على موسى بن داود، واختُلف عليه فيه على ثلاثة وجوه: **الأول:** عن موسى بن داود عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبى مسلم الخولانى عن أبى ذر عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه الطَّحَاوِىُّ فى شرح معانى الآثار ك الكراهة ب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا؟ ٤/٣١٠/٧٠٧٥ قال: حدثنا على بن زيد قال: ثنا موسى بن داود قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم: عن يحيى بن سعيد(١): عن أبى مسلم الخولانى: عن أبى ذر قال: قال رسول الله (ﷺ): فذكره باللفظ المذكور(٢).

الثانى: عن موسى بن داود عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن رجل عن أبى مسلم الخولانى عن أبى ذر عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه ابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه ص٤٠٩ رقم ٥٤٢ قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول: حدثنى أبى: حدثنى موسى بن داود: عن يعقوب

---

(١) فى إتحاف المهرة للحافظ ١٤/٢٢٤/١٧٦٧٢عند ذكر حديث الطحاوى هذا "بحير بن سعد" مكان "يحيى بن سعيد"، وهو مخالف لما فى كتاب الطحاوى نفسه، ومخالف لما فى بقية الكتب التى فيها الحديث، وهى مذكورة فى تخريجه هنا.

(٢) قوله "كُلْ" وقع فى الطبعة التى أعتمد عليها من شرح معانى الآثار هكذا: "كُنْ"، وهو مخالف للسياق الذى ذكر فيه الطحاوى هذا الحديث، ومخالف أيضا لما فى كتاب إتحاف المهرة للحافظ فى الموضع السابق؛ فإنه ذكر هذا الحديث بلفظ "كُلْ"، وعزاه إلى شرح معانى الآثار للطحاوى، ومخالف لما فى بقية الكتب التى فيها الحديث، وهى مذكورة فى تخريجه هنا.

بن إبراهيم: عن يحيى بن سعيد: عن رجل: عن أبى مسلم الخولانى: عن أبى ذر قال: قال رسول الله (ﷺ): "كُلْ مَعَ صاحبِ البلاءِ تَواضُعًا لِرَبِّكَ، وَإِيمَانًا".

وأخرجه ابن شاهين أيضا فى الترغيب فى فضائل الأعمال ب فضائل الأعمال ص١٣٦رقم ٤٧٠ بالإسناد المذكور فى الكتاب السابق نفسه، لكن مطوَّلا، وأوله: قال رسول الله (ﷺ): "إنى موصيك بوصية فاحفظها، ولعل الله أن ينفعك بها، فذكر وصايا منها قوله: "وكُلْ مَعَ صاحبِ البلاءِ تَواضُعًا لِرَبِّكَ، وَإِيمَانًا".

وأخرجه الحافظ فى الأمالى المطلقة فى المجلس الرابع بعد المائة ص١١٤ من طريق أبى القاسم بن عساكر قال: أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم قال: أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن فراس قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم الدَّيْبُلِىُّ قال: حدثنا على بن زيد الفرائضى: قال حدثنا موسى بن داود به باللفظ المطوَّل فى كتاب الترغيب لابن شاهين، لكن مع اختلاف فى بعض الألفاظ.

وقد ذكر السيوطى رواية ابن عساكر هذه فى الجامع الصغير ٣٠١٩/١٦٢/٣، وذكر أنه أخرجه عن أبى ذر، ولم يذكر إسناد ابن عساكر إلى أبى ذر، وتابعه المناوى فى فيض القدير٣٠١٩/١٦٢/٣، وزاد، فذكر أن ابن عساكر أخرجه فى ترجمة أبى ذر، وأن فيه موسى بن داود، وهو كذا، ويعقوب بن إبراهيم، وهو كذا عن يحيى بن سعيد عن رجل.اهـ وهذا هو إسناد ابن عساكر الذى أخرج الحافظ الحديث به من طريقه، لكن الذى رأيته فى تاريخ دمشق لابن عساكر فى ترجمة أبى ذر ١٨٨/٦٦ رواية هذا الحديث مُعَلَّقًا، ولفظه: عن عبيد بن عمير: عن أبي ذر قال: فذكر الحديث كما سيأتى فى الوجه الثالث، وليس فى تاريخ دمشق، ولا فى غيرها من كتب ابن عساكر التى وجدتها غير هذا، فالظاهر – والله أعلم– أن هذا الموضع مما اختلفت فيه نسخ تاريخ دمشق، وأنه فى بعضها دون بعض.

وعلى بن زيد المذكور فى رواية ابن عساكر هو المذكور فى رواية الطحاوى المتقدمة فى الوجه الأول، فيؤخذ من هذا أن على بن زيد اختُلف عليه فى هذا الحديث، فرُوِى عنه على وجهين.

الثالث: عن موسى بن داود عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبى مسلم الخولانى عن عبيد بن عمير عن أبى ذر عن رسول الله (ﷺ).

أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣٧٧/١ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: ثنا العباس بن محمد الدورى: ثنا موسى بن داود الضبى، فذكره بلفظ: "زُرِ القبور تذكر بها الآخرة، واغسل الموتى؛ فإن معالجة جسد خاو موعظة بليغة، وصل على الجنائز لعل ذلك أن يحزنك؛ فإن الحزين فى ظل الله يتعرض كل خير"، ثم أخرجه فى ٣٣٠/٤، فقال: أخبرني أبو جعفر محمد بن على الشيبانى بالكوفة: ثنا أحمد بن حازم الغفارى: ثنا موسى بن داود الضبى، فذكره باللفظ السابق، لكن قال فى آخره: "فإن الحزين فى ظل الله يوم القيامة"، ولم يقل: "يتعرض كل خير"، وليس فى حديثه فى الموضعين وصية الأكل مع صاحب البلاء.

وأخرجه البيهقى فى شعب الإيمان فى باب الصلاة على من مات من أهل القبلة ٨٨٥١/٤٧٠/١١ عن شيخه الحاكم بالإسناد الأول، ومتنه.

وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق فى ترجمة أبى ذر ١٨٨/٦٦ مُعَلَّقًا، فقال: عن عبيد بن عمير: عن أبي ذر قال: دخلت المسجد، فإذا رسول الله (ﷺ) فقال: يا أبا ذر ألا أوصيك بوصايا إن أنت حفظتها نفعك الله بها، فذكر الوصايا التى فى حديث الحاكم المتقدم، لكن بألفاظ مختلفة فى بعضها، وزاد أخرى بعضها فى حديث ابن شاهين، لكن بألفاظ مختلفة، وبعضها ليس فيه، ومما ذكره قوله: "وجالس أهل البلاء، والمساكين، وكُلْ معهم".

وورد الحديث عن عبيد بن عمير من وجه آخر أخرجه الديلمى الابن فى مسند الفردوس كما ذكر الغمارى فى المداوى ١٩٣٠/١١٢/٤، وعبارته: قال

الديلمى في مسند الفردوس: أخبرنا محمود بن إسماعيل: أخبرنا أبو أحمد محمد بن على المكفوف: ثنا أبو محمد بن حيان: ثنا جعفر بن أحمد بن تميم: ثنا محمد بن عبد اللَّه بن عقيل: ثنا عمرو بن حصين: ثنا ابن علاثة: عن غالب بن عبيد اللَّه الجزرى: عن مجاهد: عن عبيد بن عمير به نحوه.اهـ يعنى عن عبيد بن عمير عن أبى ذر نحو حديث الحاكم، ولم أجد حديث الديلمى هذا فى مسند الفردوس المطبوع مع الفردوس؛ لأن ما وَجد مُحققا الكتاب منه يبدأ بحرف السين، والحديث فى حرف الزاى.

ووجدته فى الفردوس للديلمى الأب ٣٣٤٣/٢٩٤/٢، لكن من غير إسناد، إلا أنه سمَّى الصحابى الذى رُوِىَ الحديث عنه، وهو أبو ذر الغفارى، وهذه عادته فى الكتاب، وفيه بعض الوصايا التى فى حديث الحاكم، ووصيتان أُخْرَيَانِ منها قوله: "وَكُلْ مَعَ صاحبِ البَلَاءِ تَواضعًا لِرَبِّكَ، وَإِيمَانًا".

ووجدته أيضا فى الأمالى الخميسية للشجرى ٢٩٣٤/٤٠٩/٢ قال: أخبرنا أبو طاهر عبد الكريم بن عبد الواحد بن محمد الحسناباذى بقراءتى عليه قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان إملاء قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن شهرد التسترى قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل به بالإسناد المذكور فى مسند الفردوس، لكن مع اختلاف فى بعض ألفاظه –والظاهر أن بعض هذا الاختلاف سببه التصحيف، والتحريف– ومتن الحديث أطول مما فى الفردوس، وفيه بعض ما فيه من الوصايا، لكن مع اختلاف فى بعض الألفاظ، وليس فيه "وَكُلْ مَعَ صاحبِ البَلَاءِ تَواضعًا لِرَبِّكَ، وَإِيمَانًا"، وفيه مكانه قوله: "وجالِسْ أهل البلاء، والمساكين, وكُلْ معهم, ومع خادمك لعل الله –تبارك، وتعالى– يرفعك يوم القيامة"، وفيه وصايا أخرى ليست فى الفردوس.

وقد ذكر الغزالى الحديث فى إحياء علوم الدين ص١٨٧٣ باللفظ الذى عند الحاكم، وقال العراقى فى تخريجه: أخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب القبور، والحاكم

بإسناد جيد.اهـ وقد بحثت فى كتاب القبور، فلم أجده، فالظاهر أن هذا الموضع مما اختلفت فيه نُسَخ كتاب القبور.

الحكم على الحديث:

تقدم أن الحديث مداره فى جُلِّ رواياته على موسى بن داود، واختُلف عليه فيه على ثلاثة وجوه، **فأما الوجه الأول** فهو مروى عن على بن زيد، ورُوِىَ عنه الوجه الثانى أيضا؛ لكن الراجح فى روايته هو الأول؛ لأن راويه عنه الطَّحَاوِىُّ، وقد وصفه أبو سعيد بن يونس بالفقيه، ثم قال: كان ثقة ثَبْتًا فقيها عاقلا لم يُخَلِّفْ مثله.اهـ ووصفه ابن الجوزى فى المنتظم ٢٣٢١/٣١٨/١٣ بالفقيه، ثم قال: كان ثَبْتًا فَهِمًا فقيها عاقلا، وصدَّر الذهبى ترجمته فى سير أعلام النبلاء ١٥/٢٧/١٥ بقوله: الإمام العلامة الحافظ الكبير محدث الديار المصرية، وفقيهها، ثم قال: بَرَّز فى علم الحديث، وفى الفقه، وجمَع، وصنَّف.اهـ ووصفه ابن كثير فى البداية والنهاية ٧٢/١٥ بالفقيه الحنفى صاحب المصنفات المفيدة، والفوائد، ثم قال: وهو أحد الثقات الأثبات، والحفاظ الجهابذة.اهـ

وأما الثانى فراويه عنه محمد بن إبراهيم الدَّيْبُلِىُّ، وقد قال الذهبى فى ترجمته فى تاريخ الإسلام ٩٧/٤٦٤/٧: كان صدوقا مقبولا، ووصفه فى سير أعلام النبلاء ٤/٩/١٥ بالمحدِّث الصدوق، ومُسْنِد الحَرَم فى وقته.

ويؤخذ من ترجمة الطَّحَاوِىِّ ومحمد بن إبراهيم الدَّيْبُلِىِّ أنهما إذا اختلفا فإن رواية الطَّحَاوِىِّ تَرْجُح رواية الدَّيْبُلِىِّ.

لكن عليا بن زيد نفسه المَرْوِىَّ عنه – وهو على بن زيد بن عبد الله الفرائضى، وقد يُنْسَب إلى جده– قد قال فيه أحمد بن سعيد بن يونس المصرى: تكلموا فيه،

وقال مسلمة بن قاسم: ثقة(١)، فإذا أخذنا هنا بترجيح قول الأكثر كان الراجح فيه الضعف؛ لأن مقتضَى كلام ابن يونس أنه تكلم فيه غير واحد، وقد أخرج الطحاوى حديث على بن زيد هذا كما تقدم، وذكر السيوطى حديث الطحاوى فى الجامع الصغير ٦٣٨٩/٤٣/٥، ورمز إلى ضعفه.

ويؤخذ من هذا كله أن الوجه الأول فى رواية موسى بن داود كيف هى؟ ضعيف.

وأما الوجه الثانى فهو مروى عن على بن زيد، وإسحاق بن بهلول، **فأما على بن زيد** فقد تقدم القول فيه، وتقدم أن الراجح فى الرواية عنه رواية الحديث على الوجه الاول.

وأما إسحاق بن بهلول فقد روى الحديثَ عنه على هذا الوجه ابنه أحمد، **وإسحاق بن بهلول** قال ابن أبى حاتم: سُئِل أبى عنه، فقال: صدوق، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، وقال الخطيب: كان ثقة، وصنف المسند، وذكر أهله أنه كان فقيها، وله مذاهب اختارها ينفرد بها، وصنف كتابا فى الفقه سماه المتضاد، وكتابا فى القراءات، وصنف فى غير ذلك من أنواع العلم، ثم روى بسنده عن ولده بهلول بن إسحاق أن أباه حدَّث ببغداد من حفظه بخمسين ألف حديث لم يخطئ فى شىء منها، وبسنده عن أبى محمد بن صاعد أنه قال: حدث إسحاق بن البهلول من حفظه ببغداد بأكثر من خمسين ألف حديث.اهـ ووصفه غير واحد بالحافظ منهم الصفدى، وزاد: كان من كبار الأئمة، وكان ثقة، وله مذاهب

(١) ينظر تاريخ بغداد ٦٢٦٨/٣٧٨/١٣، وتاريخ الإسلام ٣٢٩/٣٧٣/٦، ولسان الميزان ٥٣٩٧/٥٤٠/٥، ٥٣٩٧/٥٥٨/٥.

اختارها، ووصفه ابن عبد الهادى بالإمام الحافظ الناقد، ووصفه الذهبى بالحافظ الثقة العلامة الإمام الناقد أحد أوعية العلم(١).

وأما ابنه أحمد فقد ترجمه الخطيب فى تاريخ بغداد ١٩٠٣/٥١/٥، وقال: كان ثقة، ثم روَى عن الحسن بن أبى طالب عن يوسف القواس أنه ذكر أحمد بن إسحاق بن البهلول في جملة شيوخه الثقات، وعن على بن المحسن عن طلحة بن محمد بن جعفر أنه قال: كان لأبيه إسحاق مسند كبير حسن، وكان ثقة، وعن على بن أبى على المعدل عن أبيه قال: أحمد بن إسحاق بن البهلول كان ثَبْتًا فى الحديث، ثقة، مأمونا، جيد الضبط لما حدث به، وكان متفننا فى علوم شتى منها الفقه على مذهب أبى حنيفة، وأصحابه، وربما خالفهم في مُسَيْئِلَاتٍ يسيرة، وكان واسع الحفظ للأخبار الطِّوَالِ، والسِّيَرِ، وعن على بن أبى على عن أبى الحسن محمد بن يوسف الأزرق عن القاضى أبى طالب محمد بن أحمد بن إسحاق بن بهلول أنه تذاكر هو وأبو جعفر بن جرير الطبرى فى السِّيَرِ، فبَزَّه أبوه، وغَلَبَه(٢).

وذكر الذهبى فى ترجمته فى سير أعلام النبلاء ٢٨١/٤٩٧/١٤ أنه كان إماما ثقة.اهـ

ويؤخذ من هذا كله أن الوجه الثانى فى رواية موسى بن داود كيف هى؟ صحيح.

---

(١) تنظر أقوال العلماء فيه فى الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ٧٣٦/٢١٤/٢، والثقات لابن حبان ١١٩/٨، وطبقات علماء الحديث ٥٠٤/١٩٤/٢، والوافى بالوفيات ٢٦٥/٨، وسير أعلام النبلاء ١٧٨/٤٨٩/١٢، وتذكرة الحفاظ ٥٣٥/٧٨/٢، والعِقْد المُذْهَب فى طبقات حَمَلَة المَذْهَب ص٢٢٩ رقم ٦٨٤، والمقصد الأرشد ٢٤٨/١.

(٢) ترجمه غير واحد غير الخطيب مقتبسين منه منهم ابن الجوزى. ترجمه فى المنتظم ٢٢٨٠/٢٩٢/١٣، ومنهم ياقوت الحموى. ترجمه فى معجم الأدباء ١٨٨/١.

والرجل المبهم فى هذا الوجه ذكر الحافظ فى الأمالى المطلقة فى الموضع المتقدم أنه لم يعرفه.

وأما الوجه الثالث فهو مروى عن أبى العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن محمد الدورى عن موسى بن داود، وعن أبى جعفر محمد بن على الشيبانى عن أحمد بن حازم الغفارى عن موسى بن داود، **فأما أبو العباس** محمد بن يعقوب –وهو الأَصَمُّ – فقد قال الحاكم: كان مُحَدِّثَ عصره، ولم يختلف أحد فى صِدْقه، وصحة سماعاته، وضبط أبيه يعقوب الوَرَّاقِ لها، وكان يرجع إلى حُسْن مذهب، وتَدَيُّنٍ. سمع منه الآباء، والأبناء، والأحفاد، وكفاه شرفا أن يُحَدِّثَ طول تلك السنين، ولا يجد أحد فيه مَغْمَزًا بحُجَّة، وما رأينا الرِّحْلة فى بلاد من بلاد الإسلام أكثر منها إليه. سمعت محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة: سمعت جدى، وسئل عن سماع كتاب المبسوط تأليف الشافعى من أبى العباس الأَصَمِّ، فقال: اسمعوا منه؛ فإنه ثقة قد رأيته يسمع مع أبيه بمصر، وأبوه يَضْبِطُ سماعه، وروى الحاكم أيضا عن سليمان بن خلف بن سعد أبى الوليد الباجى أنه قال: أبو العباس محمد بن يعقوب ثقة مشهور، ورَوى عن يحيى بن منصور القاضى أن أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدى وصف الأَصَمَّ بالثقة المأمون، ورَوى عن أبى بكر محمد بن عمر الجعابى الحافظ أنه قال: لا يزال يبلغنا عن صدق هذا الأَصَمِّ، وإتقانه، ورَوى عن أبى أحمد الحاكم الحافظ أنه قال: سمعت ابن أبى حاتم يقول: ما بقى لكتاب المبسوط راو غير أبى العباس الوَرَّاقِ، وبلغنا أنه ثقة صدوق.

وصدَّر الذهبى ترجمته فى سير أعلام النبلاء بقوله: الإمام المُحَدِّثُ مُسْنِدُ العصر رِحْلة الوقت ولد المُحَدِّثِ الحافظ أبى الفضل الوَرَّاقِ، وذكر أن الأَصَمَّ

طال عمره، وبَعُدَ صِيتُه، وتزاحم عليه الطلبة، وحَدَّثَ فى الإسلام ستا وسبعين سنة.اهـ(١)

وأما العباس بن محمد الدورى فقد قال ابن أبي حاتم: صدوق سمعت منه مع أبى، وسئل عنه أبى، فقال: صدوق، وقال النسائى، ومسلمة: ثقة، وقال الأصم: لم أر فى مشائخى أحسن حديثا منه، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال الخليلى فى الإرشاد: متفق عليه. قال الحافظ: يعنى على عدالته، وإلا فالشيخان لم يخرج له واحد منهما.اهـ ويؤخذ من هذا أن الأكثر على أنه ثقة، وقد اختار الذهبى فى الكاشف، والحافظ فى التقريب أن يقال فيه: ثقة حافظ(٢)، وأما قول أبى حاتم فيه، ومتابعة ابنه له على ذلك فليس بِضَارِّه شيئا إن شاء الله ؛ لأن أبا حاتم يقول فى بعض الأئمة الكبار جدا: "صدوق"؛ ففى الجرح والتعديل فى ترجمة مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح ٧٩٧/١٨١/٨: سئل أبى عنه، فقال: صدوق، وفى سير أعلام النبلاء فى ترجمة الإمام الشافعى ٤٨/١٠: قال أبو حاتم الرازى: محمد بن إدريس صدوق.

وأما أبو جعفر محمد بن على الشيبانى فقد ذكر الذهبى فى آخر ترجمته فى السِّيَر، وفى تاريخ الإسلام أن ابن حماد الكوفى قال: كان شيخا صالحا صدوقا قليل المعرفة بالحديث، وسماعه فى كتب أبيه، ولكن الذهبى صدَّر ترجمته فى السِّيَر بقوله: الشيخ المُسْنِدُ الفاضل مُحَدِّثُ الكوفة، ثم قال فى أثناء الترجمة: كان أحد الثقات، وقال فى ترجمته فى تاريخ الإسلام: كان ثقة صدوقا، ثم نقل كلام

---

(١) ينظر الأنساب للسمعانى ٢٩٠/١، وتاريخ دمشق ٧١٢٤/٢٨٧/٥٦، وتاريخ الإسلام ٢٤٣/٨٤١/٧، وسير أعلام النبلاء ٢٥٨/٤٥٢/١٥.

(٢) ينظر تهذيب الكمال ٣١٤١/٢٤٥/١٤، وتهذيب التهذيب ٢٢٦/١٢٩/٥، والكاشف ٢٦٠٩/٥٣٦/١، وتقريب التهذيب ص٢٩٤ رقم ٣١٨٩.

ابن حماد السابق، ومقتضى هذا أنه ثقة عنده، وأن كلام ابن حماد لا ينزله عن هذه الدرجة(١).

وأما أحمد بن حازم الغفارى فقد ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحا، ولا تعديلا، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، وقال: كان متقنا، وصدَّر الذهبى ترجمته فى السِّيَرِ بقوله: الإمام الحافظ الصدوق، وذَكر أن له مسندا كبيرا وقع له منه جزء(٢)، ويؤخذ من كلام ابن حبان أنه كان ثقة، ولا يَرِد على هذا أن الذهبى قال فيه: "صدوق"؛ فإنه قال فيه مع ذلك: الإمام الحافظ، والوصف بالحافظ هو والوصف بكون الراوى ثقة سواء، ولا تنافى بين وصف الراوى بأنه حافظ، ووصفه بأنه صدوق؛ لأن كل حافظ صدوق، ولا عكس؛ إذ الوصف بـــ "ثقة" أعلى من الوصف بـــ "صدوق"، والوصف بالأعلى يدخل فيه الوصف بالأدنى، ولا عكس.

ويؤخذ من هذا كله أن الوجه الثالث فى رواية موسى بن داود كيف هى؟ صحيح أيضا كالوجه الثانى.

وأما الراجح منهما فهو الثالث؛ لأن الثالث رواه أبو العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن محمد الدورى –وهما ثقتان– عن موسى بن داود، وتابعهما أبو جعفر محمد بن على الشيبانى عن أحمد بن حازم الغفارى–وهما ثقتان أيضا– عن موسى بن داود، وأما الثانى فرواه أحمد بن إسحاق بن بهلول عن أبيه، وهما وإن كانا ثقتَيْن فلم يتابعهما غيرهما، ولا يقال: إن على بن زيد تابعهما؛ لأن على بن زيد رُوِىَ الحديث عنه على وجهين: الأول، والثانى، والراجح روايته عنه على الأول.

---

(١) ينظر تاريخ الإسلام ٧١/٤٩/٨، وسير أعلام النبلاء ٢٣/٣٦/١٦.

(٢) ينظر الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ٤٠/٤٨/٢، والثقات لابن حبان ٤٤/٨، وسير أعلام النبلاء ١٢٠/٢٣٩/١٣.

فالراجح إذًا أن موسى بن داود يروى هذا الحديث عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبى مسلم الخولانى عن عبيد بن عمير عن أبى ذر عن رسول الله (ﷺ) كما أخرجه الحاكم فى المستدرك، لكن هذا لا يلزم منه أن يكون الحديث صحيحا، أو حسنا؛ لأن الإسناد من موسى بن داود فمن بعده قد تجتمع فيه شروط الصحة، أو الحُسْن، وقد لا تجتمع، والحديث على هذا الوجه صححه الحاكم، فقال فى الموضع الأول: هذا حديث رواته عن آخرهم ثقات، ثم قال فى الموضع الثانى: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.اهـ

وقد اختلف العلماء فى تصحيح الحاكم هذا الحديث، وتوثيق رواته، فمنهم من أقرَّه، ومنهم من خالفه، **فأما الذين أقرُّوه فمنهم المنذرى**؛ فإنه ذكر حديث الحاكم فى الترغيب والترهيب فى موضعين ٥/٣٣٩/٤، ٤/٣٥٨/٤، وصدَّره بـ "عن"، وحكى قول الحاكم: "رواته ثقات"، ولم يُعَقِّبْ عليه، وهذا علامة كون الحديث عنده صحيح الإسناد، أو حسنه، أو ما قاربهما كما ذَكر فى مقدمة الكتاب.

ومنهم الذهبى؛ فإنه قال فى تلخيص المستدرك فى الموضع الثانى: صحيح.اهـ وله قول آخر يخالفه كما سيأتى إن شاء الله.

ومنهم العراقى أيضا؛ فإنه ذكر فى تخريج أحاديث إحياء علوم ص١٨٧٣ أن الحاكم أخرجه بإسناد جيد.

ومنهم السيوطى؛ فإنه ذكر حديث الحاكم فى الجامع الصغير ٤٥٥٤/٦٢/٤، ورمز إلى صحته، وكذلك ذكر السيوطى الحديث فى الجامع الصغير٣٠١٩/١٦٢/٣، وعزاه إلى ابن عساكر-وابن عساكر أخرجه باللفظ الذى ساقه السيوطى على الوجه الثانى- ثم رمز السيوطى إلى حسنه.

ومنهم الصنعانى؛ فإنه قال فى التنوير ٤/٤٧٠ بعد أن ذكر تضعيف المناوى للحديث السابق الذى عزاه السيوطى لابن عساكر(١): قلت: لا يخفى أن فيه أنفاسا من النبوة، ولكثير من جمله شواهد (معروفة).اهـ وحديث ابن عساكر فيه الوصايا التى فى حديث الحاكم كلها، وزيادة كما تقدم، فلا ريب أنه يقول فى حديث الحاكم ما قاله فى حديث ابن عساكر.

وأما الذين خالفوه فمنهم البيهقى؛ فإنه قال بعد أن أخرجه فى شعب الإيمان عن شيخه الحاكم بالإسناد الأول كما تقدم: يعقوب بن إبراهيم هذا أظنه المدنى المجهول، وهذا متن منكر.اهـ

ومنهم الذهبى أيضا؛ فإنه قال فى تلخيص المستدرك فى الموضع الأول تعليقا على قول الحاكم "رواته عن آخرهم ثقات": لكنه منكر(٢)، ويعقوب هو القاضى أبو يوسف حسن الحديث(٣)، ويحيى لم يدرك أبا مسلم، فهو منقطع، أو أن أبا

---

(١) سيأتى تضعيف المناوى لهذا الحديث عند ذكر المخالفين للحاكم.

(٢) الظاهر –والله أعلم– أنه أراد نكارة المتن؛ فإن البيهقى أخرج الحديث فى شعب الإيمان كما تقدم، ثم قال: هذا متن منكر، وتابعه الحافظ فى لسان الميزان ٨/٥٢٢/٨٦٢٤ فى ترجمة يعقوب بن إبراهيم الزهرى المدنى.

(٣) قوله "ويعقوب هو القاضى أبو يوسف حسن الحديث" وقع فيه اختلافان: **الأول**: أن البيهقى أخرج الحديث فى شعب الإيمان كما تقدم عن شيخه الحاكم بإسناده الأول –وكلا الإسنادين فيه يعقوب بن إبراهيم– ثم قال: يعقوب بن إبراهيم هذا أظنه المدنى المجهول، وهذا الذى ظنه البيهقى ظنه الحافظ أيضا فى الأمالى المطلقة، فقال فى المجلس الرابع بعد المائة ص١١٤ بعد أن أخرج الحديث: يعقوب بن إبراهيم لم أره منسوبا، وكأنه المدنى الذى ذكره ابن عدى، وذكر له حديثا تفرد به عن هشام بن عروة، وأشار إلى أنه مجهول، والله أعلم.اهـ، ولكنه جزم بذلك فى موضع آخر؛ إذ أورد الحديث فى لسان الميزان ٨/٥٢٢/٨٦٢٤ فى ترجمة يعقوب بن إبراهيم الزهرى المدنى الذى قال فيه ابن عدى: ليس بالمعروف.اهـ ويؤخذ من قول ابن الملقِّن فى تلخيص مختصر الذهبى= =٦/٣٠٥٣

مسلم رجل مجهول(١).اهـ وقد تقدم أنه قال فى الموضع الثانى: صحيح.اهـ فله فيه قولان آخرهما التصحيح.

تعليقا على تصحيح الحاكم ما حاصله: فيه يعقوب بن إبراهيم، وهو واهٍ.اهـ ومن قول المناوى الآتى بعدُ فى حديث ابن عساكر، وفيه يعقوب بن إبراهيم هذا: ويعقوب بن إبراهيم لا يعرف.اهـ يؤخذ من قولَيْهما أنهما يذهبان إلى ما ذهب إليه البيهقى، والحافظ من مخالفة الذهبى فى تسمية يعقوب بن إبراهيم المذكور فى الحديث.

الثانى: أن كلامَ الذهبى هذا نقله ابن الملقِّن فى تلخيص مختصر الذهبى ٣٠٣/١ كما هنا، لكن نقله المناوىُّ فى فيض القدير ٤٥٥٤/٦٢/٤، ثم الصنعانى فى التنوير ٤٥٣٨/٣١٤/٦، ثم الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين ٣٦٢/١٠ بلفظ: "ويعقوب واهٍ"، فيحمل ذلك على اختلاف النسخ فى هذا الموضع.

(١) قوله "أو أن أبا مسلم رجل مجهول" وقع فيه اختلاف أيضا؛ فقد نقله ابن الملقِّن فى البدر المنير ٣٤٤/٥ بلفظ آخر، فقال: وقال الذهبي فى اختصاره للمستدرك: أبو مسلم هذا رجل مجهول.اهـ وكذلك وقع فى بعض نسخ تلخيص مختصر الذهبى: "وأبو مسلم رجل مجهول"، وفى بعضها: "وأن أبا مسلم رجل مجهول" كما ذكر محقق الكتاب فى ٣٠٣/١، ومعنى العبارتين الآخِرَتَيْن واحد، والفرق بينهما وبين العبارة الأولى أن الأولى تفيد أن رواية يحيى بن سعيد عن أبى مسلم الخولانى هذا الحديث إما أنها منقطعة؛ لأنه لم يدركه، وإما أن أبا مسلم المذكور مجهول، وأما العبارتان الآخِرَتَان فتفيدان الاثنين معًا: أنها منقطعة، وأن أبا مسلم مجهول.

وقد اختار محقق تلخيص مختصر الذهبى العبارة الأولى على غيرها، وعلَّل ذلك بأن المعنى لا يستقيم إلا عليها، وهذا صحيح إن كان مراد الذهبى أنه مجهول، فلا يُدْرَى من هو، وهو الظاهر، أما إن كان مراده أنه مجهول العين، أو الحال، أو مجهول الحال والعين فالعبارات الثلاث لا قَدْح فيها من جهة المعنى؛ لأنه يستقيم أن يكون بين يحيى بن سعيد وأبى مسلم انقطاع مع كون أبى مسلم مجهول العين، أو الحال إلخ، لكن الظاهر أنه أراد بالجهالة أنه لا يُدْرَى من هو؛ لأنه لو أراد جهالة العين، أو الحال، أو هما معا لاستعمل الواو الدالة على الجمع، ولما استعمل أو الدالة على التردد، أو التنويع.

ومنهم ابن الملقِّن أيضا؛ فإنه قال فى البدر المنير ٣٤٤/٥، وفى تلخيص مختصر الذهبى ٣٠٥٣/٦ تعليقا على تصحيح الحاكم ما حاصله: لكن فى سنده يعقوب بن إبراهيم، وهو واهٍ، ويحيى بن سعيد عن أبى مسلم الخولانى، ويحيى لم يدرك أبا مسلم، فهو منقطِع. رأيت ذلك فى حاشية، ونقل قول الذهبى المتقدم فى أبى مسلم.

ومنهم الحافظ أيضا؛ فإنه أخرج الحديث فى الأمالى المطلقة فى المجلس الرابع بعد المائة ص١١٤ على الوجه الثانى، ثم قال: هذا حديث غريب.اهـ ومراده بالغرابة غرابة الإسناد والمتن معا؛ لأنه لم يروه فى الروايات التى ذكرها الحافظ فى الموضع المذكور إلا موسى بن داود مع اختلاف عليه فيه، وليس حكمه بالغرابة حكما منه بالضعف لأجلها؛ لأن الغريب قد يكون ضعيفا، أو حسنا، أو صحيحا كما هو معلوم، لكن الحافظ ذكر بعد ذلك أن استدراك الحاكم هذا الحديث على الشيخين فيه استدراك عليه هو-والحاكم أخرج الحديث على الوجه الثالث كما تقدم- وعلَّل الحافظ ذلك بثلاثة أمور: **الأول:** أن الحديث فيه رجل مبهم بين يحيى بن سعيد، وأبى مسلم الخولانى، لكن الحديث وقع عند الحاكم بحذفه، فخفيت عليه علته.

الثانى: أن رواية الحاكم وغيره فيها بين أبي مسلم وأبى ذر عبيد بن عمير. قال الحافظ: وهذا -يعنى الاختلاف الواقع فيه من موسى بن داود- يُؤْذِن بأنه ما ضبط إسناده، وقد قال أبو حاتم فى موسى بن داود: فى حديثه اضطراب، ووثقه أحمد، وغيره.

الثالث: أن شيخه يعقوب بن إبراهيم لم يَرَهُ الحافظ منسوبا. قال: وكأنه المدنى الذى ذكره ابن عدى، وذكر له حديثا تفرد به عن هشام بن عروة، وأشار إلى أنه مجهول(١)، والله أعلم.اهـ

---

(١) ذكر ذلك ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ٢٠٥٦/٤٦٨/٨، ولفظه فى حاله: "ليس بالمعروف"، وذكر فى ترجمة الذى بعده ص٤٧١ أن يعقوب بن إبراهيم هذا ضعيف، ولا تنافى بين الوصفين؛ لأن الذى ليس بالمعروف ضعيف.

ويَرِد على الحافظ أن الأمر الأول الذى علَّل به إنما وقع فى الوجه الثانى من وجوه الحديث، وهو مرجوح، والوجه الذى روى الحاكم الحديث عليه هو الراجح كما تقدم، والراجح لا يُعَلُّ بالمرجوح.

والأمر الثانى الذى علَّل به وهو اضطراب موسى بن داود فى هذا الحديث يَرُدُّه أنه ليس فى شىء من طرق الحديث ما يدل على أن موسى بن داود هو الذى روى الحديث على أوجهه المختلفة كلها، وإنما الذى فى طرقه أن الرواة عنه هم الذى اختلفوا عليه، فرووه عنه على أوجه مختلفة، فيُنْسَب الاضطراب فى الحديث إليهم، لا إليه، ثم يزول الاضطراب بترجيح رواياتهم بعضها على بعض بما تؤدى إليه القرائن؛ لأن الجمع بينها غير ممكن، والذى ترجحه القرائن يؤخذ به، ويكون هو رواية موسى بن داود، والقرائن ترجح الوجه الثالث كما تقدم.

ثم إن ما استدل به الحافظ من أن أبا حاتم قال فى موسى بن داود: فى حديثه اضطراب مبنى على قول أبى حاتم فيه أيضا لما سأله ابنه عنه: شيخ أدركته؛ فإن هذا يُفْهَم منه أنه ضعيف عنده، وأن الاضطراب الذى ذكره مراده به الاضطراب الذى يُحْكم على صاحبه بالضعف، وإلا فقوله: فى حديثه اضطراب يَصْدُق على حديث واحد، وعلى أكثر، ولا يلزم منه أن تكون أحاديثه كلها مضطربة، وهذا بخلاف ما لو قال: إنه مضطرب الحديث؛ لأن هذا وصف عام يقدح فى أحاديثه كلها.

وعلى كل حال فالاستدلال بقول أبى حاتم يمكن الجواب عنه بأن هذا قول لأبى حاتم خالفه فيه غيره؛ فإن ابنه روى بسنده عن محمد بن عبد الله بن نمير أنه قال: موسى بن داود ثقة، وروى الخطيب فى تاريخ بغداد بأسانيده أن محمد بن عبد الله بن عمار قال: كان زاهدا، ثقة، صاحب حديث، وأن العجلى قال: ثقة، وأن الدارقطنى قال فى رواية: كان مُصنِّفًا مُكْثِرًا مأمونا، وقال فى أخرى: ثقة، وأن محمد بن سعد قال: كان ثقة صاحب حديث.اهـ ويؤخذ من هذا أن الأكثر

على أنه ثقة، وقد صدَّر الذهبى ترجمته بقوله: الشيخ الإمام الثقة، وكذلك اقتصر فى الكاشف على قوله: ثقة، فهو الراجح عنده، ووضع قبل اسمه فى الميزان كلمة "صح"، وقد قال ابن حجر فى مقدمة لسان الميزان: وقد وجدت له -يعنى الذهبى- في أثناء الكتاب -يعنى كتاب الميزان- ما يصلح أن يكون فى الخطبة كقوله فى ترجمة أبان العطار: إذا كتبت (صح) أول الاسم فهى إشارة إلى أن العمل على توثيق ذلك الرجل.اهـ ولكن الذهبى صدَّر ترجمته فى الميزان بقوله: صدوق وُثِّقَ، واختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: صدوق فقيه زاهد له أوهام.اهـ(١) وما اختاراه فى الكاشف والتقريب مخالف لقول الأكثر، والظاهر أن مستنده السَّبْر لرواياته، وأنهما رَأَيَا له أوهاما تنزله عن درجة الثقة إلى درجة الصدوق.

ويمكن الجواب عن قول أبى حاتم أيضا بأمر آخر، وهو أنه يُحتمل أنه أراد بقوله: "فى حديثه اضطراب" أنه اضطرب فى بعض أحاديثه اضطرابا لا ينزله عن درجة الثقة.

ومنهم المناوى أيضا؛ فإن السيوطى ذكر الحديث فى الجامع الصغير٣/١٦٢/٣٠١٩ كما تقدم، وعزاه إلى ابن عساكر، ثم رمز إلى حسنه، فخالفه المناوى فى التيسير ١/٤١٩، فذكر أن ابن عساكر أخرجه بسند ضعيف، وعلل ذلك فى فيض القدير ٣/١٦٣، فقال: وفيه موسى بن داود أورده الذهبي فى الضعفاء، وقال: مجهول، ويعقوب بن إبراهيم لا يعرف عن يحيى بن سعيد عن رجل مجهول.اهـ والحاكم روى الحديث أيضا -كما تقدم- من طريق موسى بن داود عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد، فيلزم من ذلك أن المناوى يقول

---

(١) تنظر ترجمة موسى بن داود الضبى فى الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ٨/١٤١/٦٣٦، والثقات لابن حبان ٩/١٦٠، وتاريخ بغداد ١٥/٢١/٦٩٤٢، وتهذيب الكمال ٢٩/٥٧/٦٢٥١، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٤٢/٦٠٣، والكاشف ٢/٣٠٣/٥٦٩٢، وميزان الاعتدال ٤/٢٠٤/٨٨٦٠، وسير أعلام النبلاء ١٠/١٣٦/١٨، وتقريب التهذيب ص ٥٥٠ رقم ٦٩٥٩.

فى رواية الحاكم ما قال فى رواية ابن عساكر، إلا ما قاله فى الرجل المجهول بعد يحيى؛ فإنه ليس فى رواية الحاكم.

ويَرِدُ على كلام المناوى فى موسى بن داود أن الذى أورده الذهبى فى الضعفاء، وقال: "مجهول" ليس هو هذا، وإنما هو موسى بن داود الكوفى الراوى عن حفص بن غياث، وأما موسى بن داود هذا –وهو الضبى– فإنه لم يَقل فيه هذا، وإنما أورد فيه أقوال العلماء، ووضع قبل اسمه كلمة "صح"(١)، وهى إشارة إلى أن العمل على توثيق ذلك الرجل كما تقدم.

ثم إنه يمكن حمل تحسين السيوطى له مع ما فيه مما ذكره المناوى على أن الحديث له عنده ما يقويه، وقد أشار إلى ذلك الصنعانى فى التنوير ٤/٤٧٠، فقال بعد أن ذكر تضعيف المناوى: قلت: لا يخفى أن فيه أنفاسا من النبوة، ولكثير من جمله شواهد (معروفة).اهـ

ومن الدلائل على أن السيوطى حسنه لكونه له عنده ما يقويه أنه ضعف رواية الطحاوى المتقدمة فى الوجه الأول، وهى من طريق موسى بن داود بهذا الإسناد أيضا إلا أنه ليس فيها بين يحيى بن سعيد وأبى مسلم الخولانى أحد، فالظاهر أن السيوطى ضعَّف حديث الطحاوى لذاته، وحسَّن حديث ابن عساكر لغيره.

وحاصل ما تقدم من كلام المخالفين للحاكم من البيهقى فمن بعده أن هذا الحديث ضعيف من وجوه: الأول: أن فيه موسى بن داود، وهو مجهول. **الثانى:** أن فيه اضطرابا من راويه موسى بن داود. **الثالث:** أن فيه يعقوب بن إبراهيم، والمظنون أنه المدنى المجهول. **الرابع:** أن فيه انقطاعا بين يحيى بن سعيد، وأبى

---

(١) تنظر ترجمة الذهبى لموسى بن داود الكوفى فى ميزان الاعتدال ٤/٢٠٣/٨٨٥٩، والمغنى فى الضعفاء ٢/٦٨٣/٦٤٨٧، وديوان الضعفاء ص٤٠١ رقم ٤٢٧٦.

وتنظر ترجمته لموسى بن داود الضبى فى ميزان الاعتدال٤/٢٠٤/٨٨٦٠، والمغنى فى الضعفاء٢/٦٨٣/٦٤٨٨.

مسلم الخولانى، أو أن أبا مسلم هذا مجهول. **الخامس:** أن الحديث فيه رجل مبهم بين يحيى بن سعيد، وأبى مسلم الخولانى. **السادس:** أن متنه منكر.

وبعض هذه الوجوه يمكن رده كما تقدم، لكن بعضها يفيد أن الحديث ضعيف.

ولا يَرِد على الحكم بضعفه أن الديلمى والشجرى أخرجاه كما تقدم عن عبيد بن عمير من وجه آخر ليس فيه شىء من الوجوه التى ضُعِّفَ بها؛ لأن حديثهما فيه غالب بن عبيد اللَّه الجزرى، والأكثرون على تضعيفه تضعيفا شديدا؛ فقد قال الدارقطنى، وأبو حاتم، والنسائى فى الضعفاء، والعجلى: متروك، وزاد أبو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي فى الجرح والتعديل: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال ابن المدينى: كان ضعيفا، وليس بشىء، وقال الحاكم: ساقط الحديث.اهـ وتركه يحيى بن سعيد، وابن مهدى، ووكيع.

ومنهم من ضعفه تضعيفا خفيفا؛ فقد قال العقيلى: كان ضعيفا فى الحديث. وقال ابن سعد: كان ضعيف الحديث ليس بذاك، وقال الجوزجانى: غير مقنع. وقد اقتصر الذهبى فى المغنى على قوله فيه: تركوه.اهـ(١)، ومقتضاه أن الراجح عنده فيه أنه متروك، وهو موافق لقول الأكثر فيه كما تقدم.

والمأخوذ من هذا أن حديث الديلمى والشجرى هذا لا يمكن تقوية حديث الحاكم به كما فعل العلامة الغمارى فى المداوى ٤/١١٢/١٩٣٠.

وكذلك لا يمكن تقويته بأن الصنعانى قال فى التنوير ٤/٤٧٠ بعد أن ذكر تضعيف المناوى لحديث ابن عساكر كما تقدم: قلت: لا يخفى أن فيه أنفاسا من النبوة، ولكثير من جمله شواهد (معروفة).اهـ وحديث ابن عساكر فيه الوصايا التى فى حديث الحاكم كلها، وزيادة كما تقدم، فلا ريب أنه يقول فى حديث الحاكم

(١) ينظر ميزان الاعتدال ٣/٣٣١/٦٦٤٥، ولسان الميزان ٦/٢٩٧/٥٩٧٨، والمغنى فى الضعفاء ٢/٩٣/٤٨٥٤.

ما قاله فى حديث ابن عساكر، لا يمكن تقويته بذلك؛ لأنه ليس من سَنَن المحدثين تقوية الحديث بمثل ذلك، وإلا لحكمنا على كثير من الأحاديث الموضوعة التى لجملها شواهد معروفة بالصحة، أو الحُسْن، وإنما يقولون فى مثل ذلك: صحيح المعنى.

ثم إن عبارة الصنعانى لا تفيد تقوية الحديث كله، وإنما تفيد تقوية بعض جمله.

ثم إننا لو جَرَيْنا على تصحيح الحاكم ومن تابعه لم يكن ذلك تصحيحا لوصية الأكل مع صاحب البلاء؛ لأنها ليست فى الحديث الذى صححوه.

شرح الحديث:

قوله "كُلْ مع صاحب البلاء" أَىْ: كَأَجْذَمَ، وَأَبْرَصَ، ونحوهما. **وقوله "تَوَاضُعًا لِرَبِّكَ"** أَىْ: حيث وَضَعْتَ نفسك مع من ابتلاه. **وقوله "وَإِيمَانًا"** أَىْ: ثقة به؛ فإنه لا يصيبك منه شىء إلا بتقدير الله تعالى(١).

(١) هذا حاصل ما ذكره المناوى فى فيض القدير ٤٣/٥، وفى التيسير ٢٢١/٢، والصنعانى فى التنوير ٢٢١/٨.

ذِكْر أقوال العلماء فى التعارض بين هذا الحديث، وما فى معناه(١)، وحديث الأمر بالفرار من المجذوم، وما فى معناه(٢):

تقدم ذكر ذلك فى المسألة السادسة من مسائل الحديث الثانى من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ، وهو حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون.

(١) من ذلك حديث "لا عَدْوَى"، وهو الحديث الثالث من الأحاديث الدَالَّة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوقاية من الأمراض المُعْدِيَةِ، وقد تقدم تخريجه.

ومن ذلك أيضا حديث أكله (ﷺ) مع المجذوم، وقوله له: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"، وهو الحديث الأول من الأحاديث الدالِّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَةِ، وقد تقدم تخريجه.

ثم إن المراد بحديث "لا عَدْوَى" الرواية التى فيها "لا عَدْوَى"، وليس فيها الأمر بالفرار من المجذوم، وأما الرواية التى فيها الأمران معًا ففيها تعارض من جهة الظاهر أيضا، ولكنها حديث واحد.

(٢) من ذلك حديث النهى عن القدوم إلى أرض الطاعون، وحديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، والحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ)م- أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وفد ثقيف: "إنا قد بايعناك، فارجع"، وقد تقدم تخريج هذه الأحاديث كلها فى هذا البحث، وهى الأحاديث: الثانى، والثالث، والرابع، والسادس من الأحاديث الدالة على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَةِ.

الحديث الخامس

نص الحديث:

"جاء رجل أَسْوَدُ به جُدَرِىٌّ(١) قد تَقَشَّرَ لا يَجْلِسُ جَنْبَ أَحَدٍ إلا أقامه، فأخذه رسول الله (ﷺ) فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ".

تخريج الحديث(٢):

أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ٥/١٤١/٢٤٥٣٧ قال: حدثنا ابن عيينة: عن عمرو: عن يحيى بن جعدة قال: "جاء رجل أَسْوَدُ به جُدَرِىٌّ"، فذكره.

وتابع ابنَ أبى شيبة عبدُ الرحمن بن يونس.

أخرج حديثه ابن أبى الدنيا فى التواضع والخمول ص١٠٨ رقم٨١ قال: حدثنا عبد الرحمن بن يونس: حدثنا سفيان به.

---

(١) الجُدَرِىُّ والجَدَرِىُّ قُرُوحٌ فى البَدَنِ تمتلىء ماءً، ثم تنفتح.
تنظر مادة جدر فى المصباح المنير ١/٩٣، والقاموس المحيط ص٣٦٢، وتاج العروس ١٠/٣٨٠.

(٢) ذكر السبكى هذا الحديث فى طبقات الشافعية الكبرى فى ترجمة الإمام الغزالى فى الفصل الذى جمع فيه جميع ما فى كتاب الإحياء من الأحاديث التى لم يجد لها إسنادا ٦/٣٥٣، وكذلك قال العراقى فى المغنى عن الأسفار ص١٢٥٥: لم أجده، والمعروف أكله مع مجذوم، ثم خرَّج حديث أكله مع مجذوم، وقد تقدم، وكذلك قال الفتنى فى تذكرة الموضوعات ص١٩١: لم يوجد، وإنما الموجود أكله مع مجذوم.اهـ وقد وجدت له إسنادا، والحمد لله.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث رواته ثقات إلا أن سفيان بن عيينة تغير حفظه بِأَخَرة، ولا أدرى أسمع منه أبو بكر بن أبى شيبة وعبد الرحمن بن يونس قبل ذلك، أم بعده، وعبد الرحمن بن يونس اختُلف فيه، فقال الأزدى: لا يصح حديثه، وقال الدارقطنى: لا بأس به، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، وقال مسلمة بن قاسم: ثقة، وصدَّر الذهبى ترجمته فى ميزان الاعتدال بقوله: "صدوق"، وكذلك اختار الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: "لا بأس به"، وهى و "صدوق" فى مرتبة واحدة.

لكن يحيى بن جعدة من التابعين(١)، فحديثه هذا مرسل، والمرسل ضعيف على الراجح إلا إذا وُجِد فيه ما يتقوى به، ولا يوجد هذا فى هذا الحديث.

(١) تنظر ترجمة عبد الرحمن بن يونس فى تهذيب الكمال ٣٤٠٠/٢٥/١٨، وميزان الاعتدال ٥٠١١/٦٠١/٢، وتهذيب التهذيب ٥٩١/٣٠٢/٦، وتقريب التهذيب ص٣٥٣ رقم ٤٠٤٩.
وتنظر ترجمة سفيان بن عيينة فى تهذيب الكمال ٢٤١٣/١٧٧/١١، وتهذيب التهذيب ٢٠٦/١١٧/٤، والكاشف ٢٠٠٢/٤٤٩/١، وتقريب التهذيب ص٢٤٥ رقم٢٤٥١.
وتنظر ترجمة عمرو –وهو ابن دينار المكى الجمحى– فى تهذيب الكمال ٤٣٦٠/٥/٢٢، وتهذيب التهذيب ٤٥/٢٨/٨، والكاشف ٤١٥٢/٧٥/٢، وتقريب التهذيب ص٤٢١ رقم ٥٠٢٤
وتنظر ترجمة يحيى بن جعدة فى الثقات لابن حبان ٥٢٠/٥، وتهذيب الكمال ٦٨٠١/٢٥٣/٣١، وتهذيب التهذيب ٣٢٤/١٩٢/١١، والكاشف ٦١٤٥/٣٦٣/٢، وتقريب التهذيب ص٥٨٨ رقم ٧٥٢٠.

الحديث السادس

نص الحديث:

أَتَى رَجُلٌ أَجْذَمُ النَّبِىَّ (ﷺ) كَأَنَّهُ سَائِلٌ، فَلَمْ يُعْجِلْهُ النَّبِىُّ (ﷺ) وَجَهَّزَهُ، وَقَالَ النَّبِىُّ (ﷺ): "لَا عَدْوَى".

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ك الجامع ب المجذوم (الأول) ١٠/٤٠٥/١٩٥١١ قال: عن معمر قال: بَلَغَنِى أَنَّ رَجُلًا أَجْذَمَ أَتَى النَّبِىَّ (ﷺ)، فذكر الحديث باللفظ المذكور.

وأخرجه أيضا فى ب المجذوم (الثانى) ١١/٢٠٥/٢٠٣٣٤ قال: عن معمر: قال الليثى: إِنَّ رَجُلًا أَجْذَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِىِّ (ﷺ)، وَكَأَنَّهُ جَاءَ سَائِلًا، فَلَمْ يُعْجِلْهُ النَّبِىُّ (ﷺ) وَلَا بَعَّدَهُ، وَقَالَ: "لَا عَدْوَى".

وقوله "الليثى" كذا هو فى الطبعة التى أعتمد عليها، وغالب الظن –والله أعلم– أن لفظة "الليثى" مُصَحَّفَةٌ عن لفظة "بَلَغَنِى" التى فى الموضع الأول، ودليل هذا أمران: **الأول:** أن إسناد الحديث فى الموضعين واحد إلا فى لفظة "الليثى" هذه، وكذلك متنه فى الموضعين واحد إلا فى جملتين، لكن المعنى واحد. **الثانى:** أن معمر هو ابن راشد الأزدى، وعبد الرزاق كثير الرواية فى مصنَّفه عنه، ولم يقل فى رواية منه: عن معمر: عن الليثى.

وسبب تصحيف لفظة "بَلَغَنِى" إلى لفظة "الليثى" تشابههما فى الرَّسْم.

ويُحتمل أن تكون لفظة "بَلَغَنِى" التى فى الموضع الأول مُصَحَّفَةً عن لفظة "الليثى" التى فى الموضع الثانى لكن هذا بعيد لما تقدم فى الدليل الثانى.

درجة الحديث:

هذا الحديث من البلاغات، والبلاغات أن يقول الراوى كمالك، أو معمر مثلا: "بَلَغَنِى كذا"، والمأخوذ من كلام العلماء أن البلاغ فيه ثلاثة أقوال: الأول: أنه مُعْضَلٌ، وهذا القول نقل ابن الصلاح فى مقدمته ص٦٠ أن الحافظ أبا نصر السجزى عزاه إلى أصحاب الحديث، ومثَّل له بقول مالك: بَلَغَنِى عن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: "للمملوك طعامه، وكِسْوته" الحديث، وقد ذكر العراقى فى التقييد والإيضاح ص٨٢ إشكالا يَرِدُ على التمثيل بقول مالك هذا، وأجاب عنه، ومقتضَى جوابه أن تسمية البلاغ مُعْضَلًا ينبغى أن تُقَيَّد بما عُلِم أن الساقط فيه اثنان، أو أكثر.

الثانى: أنه منقطع على رأى الحاكم وغيره ممن يسمى المُبْهَم منقطعا. وهذا القول ذكره السخاوى فى فتح المغيث ١/٢٠٠.

الثالث: أنه متصل لكن فى إسناده مُبْهَمٌ. وهذا قول الحافظ فى النكت على مقدمة ابن الصلاح ٢/٥٨٢ مع حكايته القولَيْن السابقَيْن، وعلَّله بأن قوله "بَلَغَنِى" يقتضي ثبوت مُبلِّغٍ، لكنه مُبْهَمٌ.

ويؤخذ من هذا كله أن حديث معمر هذا ضعيف من جهة أنه مُعْضَلٌ على القول الأول، والساقط فيه اثنان، أو أكثر؛ لأن معمرا من أتباع التابعين(١)، أو منقطع على القول الثانى، أو متصل لكن فى إسناده مُبْهَمٌ على القول الثالث.

ولا ضَعْفَ فى الحديث من جهة العدالة، والضبط؛ فإن معمرا وثَّقه توثيقا مطلقا غير واحد منهم العجلى، ويعقوب بن شيبة، والنسائى، وابن حبان، ولكنه ضُعِّفَ مع ذلك فى ثابت البنانى، وجماعة غيره، وفيما حَدَّث به بالبصرة، وقد اختار

(١) ينظر الثقات لابن حبان ٧/٤٨٤، وتهذيب الكمال ٢٨/٣٠٣/٦١٠٤، وتقريب التهذيب ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩.

الحافظ فى التقريب أن يقال فيه: ثقة، ثبت، فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة. اهـ(١)

هذه درجة الحديث إذا جَرَيْنا على أن لفظة "الليثى" التى فى الموضع الثانى مُصَحَّفَةٌ عن لفظة "بَلَغَنِى" التى فى الموضع الأول، وهو الراجح إن شاء الله، فإن جَرَيْنا على العكس فالحديث ضعيف، أو شديد الضعف؛ لأن الذى يقال له "الليثى" من شيوخ معمر بن راشد أربعة كما أَدَّانِى إليه بحثى، واطِّلاعى: سعيد بن أبى سعيد المقبرى، وعثمان بن مسلم، وعطاء بن يزيد، وهشام بن هبيرة.

فأما سعيد بن أبى سعيد المقبرى الليثى فقد قال ابن المديني، وابن سعد، والعجلى، وأبو زرعة، والنسائى، وابن خراش: ثقة. زاد ابن خراش: جليل، بل حكى الحافظ فى هدى السارى الإجماع على ثقته، واختُلف فى اختلاطه، ونفى الذهبى فى الميزان فى أول ترجمته ذلك، فقال: ثقة، حجة، شاخ، ووقع في الهَرَم، ولم يختلط، ثم قال فى آخرها: ما أحسب أن أحدا أخذ عنه فى الاختلاط(٢)؛ فإن ابن عيينة أتاه، فرأى لعابه يسيل، فلم يحمل عنه.اهـ ولم يصفه فى الكاشف بالتغير، ولا بالاختلاط، لكن الحافظ جزم فى التقريب بأنه تغير قبل موته بأربع سنين، ولا أدرى أسمع منه معمر قبل ذلك على فَرْض ثبوته، أم بعده، وهو على كل حال من التابعين(٣)، فإن كان هو الليثى المذكور فى الإسناد فالحديث مرسل،

---

(١) تنظر ترجمة معمر فى الثقات لابن حبان ٤٨٤/٧، وتهذيب الكمال ٦١٠٤/٣٠٣/٢٨، والكاشف ٥٥٦٧/٢٨٢/٢، وتهذيب التهذيب ٤٣٩/٢٤٣/١٠، وتقريب التهذيب ص ٥٤١ رقم ٦٨٠٩، وهدى السارى ٤٤٤/١.

(٢) الظاهر أن الذهبى أراد بالاختلاط هنا تغير حفظه قبل موته لا الاختلاط المعروف عند المحدثين؛ فإنه نفاه فى أول الترجمة.

(٣) ينظر تهذيب الكمال ٢٢٨٤/٤٦٦/١٠، والكاشف ١٨٩٦/٤٣٧/١، وتهذيب التهذيب ٦١/٣٨/٤، وتقريب التهذيب ص ٢٣٦ رقم ٢٣٢١، وهدى السارى ص ٤٠٥.

والمرسل ضعيف على الراجح إلا إذا وُجِد فيه ما يتقوى به، ولا يوجد هذا فى هذا الحديث.

وأما عثمان بن مسلم الليثى فقد قال أحمد، وابن معين فى رواية عباس الدورى عنه، وابن سعد، والدارقطنى، والنسائى: ثقة، وزاد أحمد: صدوق، وخالف أبو حاتم، وابن معين فى رواية معاوية بن صالح عنه، فضعَّفاه، فأما أبو حاتم فقال: شيخ يُكْتَب حديثُه، وأما ابن معين فقال: ضعيف، لكن النسائى حكى رواية معاوية بن صالح هذه عن ابن معين، وردَّها، فقال: هذا عندى خطأ، ولعله أراد البرى.اهـ

والمأخوذ من هذا أن الأكثر على توثيقه، وهو الذى اختاره الذهبى فى الكاشف؛ فإنه اقتصر على حكاية التوثيق، فقال: وثقه أحمد، وغيره، وابن معين فى قول.اهـ ولم يذكر قول من ضعفه، لكن الحافظ خالفه فى التقريب، فاختار أنه صدوق، وزاد أنهم عابوا عليه الإفتاء بالرأى.اهـ(١)، وعثمان هذا من التابعين أيضا، فيقال فى حديثه ما قيل فى حديث سعيد بن أبى سعيد المقبرى.

وأما عطاء بن يزيد الليثى فقد قال على بن المدينى، والنسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات، وأَقَرَّ ذلك الحافظ فى التقريب، فقال: ثقة.اهـ وهو من التابعين(٢)، فيقال فى حديثه ما قيل فى حديث مَن قَبْله.

---

(١) ينظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٥٧/٧، والثقات لابن حبان ٤٣٦٢/١٥٨/٥، وتهذيب الكمال ٣٨٦٢/٤٩٢/١٩، وتهذيب التهذيب ٣٠٤/١٥٣/٧، وتقريب التهذيب ص ٣٩٢ رقم ٤٦٠٤.

(٢) ينظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٤٩/٥، والثقات لابن حبان ٤٥٢٦/٢٠٠/٥، وتهذيب الكمال ٣٩٤٥/١٢٣/٢٠، والكاشف ٣٧٤٠/١٣/٢، وتهذيب التهذيب ٣٩٩/٢١٧/٧، وتقريب التهذيب ص ٣٨٦ رقم ٤٥١٨.

وأما هشام بن هبيرة الليثى فقد ترجمه البخارى فى التاريخ الكبير ٢٦٩٣/١٩٨/٨، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٢٦٥/٦٩/٩، ولم يذكرا فيه جرحا، ولا تعديلا، وذكره ابن حبان فى الثقات فى أتباع التابعين ٥٦٧/٧، ولم يذكر ابن أبى حاتم وابن حبان راويا عنه إلا عوفا الأعرابى، فالظاهر أنه تفرد بالرواية عنه، ومقتضى هذا أن هشاما مجهول العين(١)، ومجهول العين ضعيف عند الجمهور(٢)، وإنما ذكره ابن حبان فى كتاب الثقات؛ لأنه يقبل رواية مجهول

---

(١) الذى قاله غير واحد فى تعريف مجهول العين -كما ذكر السخاوى فى فتح المغيث ٤٦/٢- أنه من له راوٍ فقط، وعبارة الخطيب دالة على هذا؛ فإنه قال فى الكفاية ص ٨٨: أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروى عن الرجل اثنان، فصاعدا من المشهورين بالعلم.اهـ ومراد الخطيب بالجهالة هنا جهالة العين، وقيده السيوطى فى ألفية الحديث بأن يكون ذلك الراوى المتفرَّد عنه غير مجروح، فقال فى ألفيته فى باب صفة من تقبل روايته، ومن ترد:

وتركوا مجهول عين ما روى ** عنه سوى شخص وجرحا ما حوى

ويؤيد ذلك أن الراوى المجروح لا فرق فيه بين أن يروى عنه واحد، أو أكثر كما هو معلوم.

ومذهب ابن رشيد -كما نقل عنه السخاوى فى فتح المغيث ٥٣/٢- أن الراوى المتفرد بالرواية إذا كان ثقة، وسَمَّى من روى عنه، ونسبه، فإنه لا يسمى مجهول العين، ولكن لا يقبل، فهذا مذهب ثان فى حد مجهول العين.

وابن خزيمة يذهب إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور كما قال السخاوى فى فتح المغيث ٤٨/٢، ومعنى هذا أنه لا يسمى الراوى الذى تفرد بالرواية عنه مشهور مجهولا، فهذا مذهب ثالث.

وذهب الحافظ فى نزهة النظر ١٢٥/١ إلى أن الراوى الذى انفرد بالرواية عنه راو واحد مجهول العين إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، أو من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك، فهذا مذهب رابع.

(٢) اختلف العلماء فى رواية مجهول العين -وهو عند الأكثرين كما تقدم من لم يرو عنه غير واحد، ولم يكن مجروحا- على أقوال منها الرد مطلقا، وهو قول الأكثر من= =العلماء كما قال السخاوى فى فتح المغيث ٤٧/٢، بل ظاهر كلام ابن كثير الإجماع عليه؛ حيث

العين(١)، لكن ابن حبان ذكر هشاما هذا فى أتباع التابعين، فحديثه مُعْضَلٌ، والمُعْضَلُ ضعيف، وإذا جرَيْنا على مذهب الجمهور كان فى الحديث علة أخرى، وهى ضعف هشام.

قال فى اختصار علوم الحديث ص ٩٧: المبهم الذى لم يُسَمَّ، أو من سُمِّىَ ولا تعرف عينه لا يقبل روايته أحد علمناه.

نعم قال: إنه إذا كان فى عصر التابعين، والقرون المشهود لأهلها بالخيرية، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن.اهـ ولكن الاستئناس بالرواية غير الاحتجاج بها كما هو معلوم.

وقد ذكر السخاوى فى الموضع السابق أن ابن السبكي وابن المواق حكيا الإجماع على الرد أيضا، ولكن ابن المواق قيده بأئمة الحديث، وعبارته: لا خلاف أعلمه بين أئمة الحديث فى رد المجهول الذى لم يرو عنه إلا واحد، وإنما يحكى الخلاف عن الحنفية.اهـ

وفيه أقوال أخرى تؤخذ مما ذكره النووى فى مقدمة شرح مسلم ٢٨/١، والسخاوى فى فتح المغيث ٤٧/٢، وما بعدها، والخطيب في الكفاية ص ٨٨، وابن القطان فى بيان الوهم والإيهام ٥٢١/٥، وابن الصلاح فى المقدمة ص ٣٢١، والحافظ فى نزهة النظر ١٢٥/١.

وقد ذكر الحافظ فى النزهة أن الأصح أن جهالته تزول إذا وثَّقه غير من ينفرد به عنه، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك.

(١) ذكر السخاوى فى فتح المغيث ٤٨/٢ أن ابن حبان ممن يقبولون رواية مجهول العين؛ لأنه قال فى مقدمة الثقات: العدل من لم يعرف فيه الجرح؛ إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه؛ إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم، وقال فى ضابط الحديث الذي يحتج به ما محصله: إنه هو الذي يَعْرَى راويه من أن يكون مجروحا، أو فوقه مجروح، أو دونه مجروح، أو كان سنده مرسلا، أو منقطعا، أو كان المتن منكرا. اهـ

قال السخاوى: فهذا مشعر بعدالة من لم يجرح ممن لم يرو عنه إلا واحد. قال: ويتأيد بقوله فى ثقاته: أيوب الأنصارى عن سعيد بن جبير، وعنه مهدى بن ميمون، لا أدرى من=

ثم إن فى الحديث وراء ذلك كله انقطاعا آخر؛ لأن معمرا قال: "قال الليثى"، ولفظة "قال" فى الرواية كلفظة "عن"؛ لأن كلا منهما يحتمل الاتصال، وعدمه، وفى الرواية بهما خلاف، والراجح أن "قال" من معمر ونحوه من الرواة المتقدمين تحمل على الاتصال بشرطين: **الأول:** أن لا يكون الراوى مُدلِّساً، **والثانى:** أن يمكن لقاء الراوى مَنْ روى عنه– ومنهم من رجَّح اشتراط ثبوت اللقاء – حتى يتبين عدم الاتصال، وهذا الحكم المذكور مُقَيَّدٌ بأن لا يُعْلَمَ للراوى استعمال اللفظ المذكور فى ما ليس متصلا(١)، والشرط الأول منعدم؛ لأن معمرا يُدلِّسُ كما نقل السيوطى فى أسماء المُدلِّسين ص٩٤ عن ابن العطار.

شرح غريب الحديث:

قوله "وَجَهَّزَهُ":

معناه حَمَّلَهُ، وأَعَدَّ له ما يحتاج إليه كما قال ابن الأثير فى النهاية ٣٢١/١ فى شرح حديث " مَنْ لَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُجَهِّز غَازِياً": تجهيز الغازى: تحميله، وإعداد ما يحتاج إليه فى غزوة. ومنه تجهيز العَرُوسِ، وتجهيز المَيْتِ.اهـ وهو موافق لما فى غيره من كتب اللغة(٢).

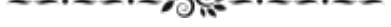

=هو، ولا ابن من هو؛ فإن هذا منه يؤيد أنه يذكر فى الثقات كل مجهول روى عنه ثقة، ولم يجرح، ولم يكن الحديث الذي يرويه منكرا.اهـ

(١) تنظر هذه المسألة فى مقدمة ابن الصلاح فى تفريعات النوع الحادى عشر ص٦٥، وفتح المغيث ٢١٠/١، وتدريب الراوى ٢٤٧/١.

(٢) تنظر مادة جهز فى الصحاح ٨٧٠/٣، والقاموس المحيط ص ٥٠٧، وتاج العروس ٩٠/١٥.

الخاتمة

أولا: نتائج البحث:

١- فى كتب السنة النبوية أحاديث كثيرة تتعلق بِحُكْمِ التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة، ولكنها متفاوتة المراتب، فبعضها ثابت يمكن الاستدلال به على مشروعية ذلك، وبعضها غير ثابت لا يمكن الاستدلال به.

٢- من الأحاديث الثابتة التى يصح الاستدلال بها على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة حديث "لا ضَرَرَ، ولا ضِرَارَ".

- **ومنها** حديث "إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها".
- **ومنها** حديث:"لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، وفِرَّ من المَجْذومِ كما تَفِرُّ من الأَسَد".
- **ومنها** حديث "لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ".
- **ومنها** حديث "من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّا، ولا يُصَلِّى معنا" يعنى الثُّوم.
- **ومنها** الحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) أرسل إلى الرجل المجذوم الذى كان فى وَفْد ثَقِيف: "إنا قد بايعناك، فارجع".
- **ومنها** حديث "لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى المُجَذَّمِينَ".

وقد تقدم ذِكْر هذه الأحاديث كلها فى البحث حديثا حديثا، وتخريجها، وبيان درجتها.

٣- من الأحاديث غير الثابتة التى لا يصح الاستدلال بها على مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ للوِقَاية من الأمراض المُعْدِيَة حديث "إذا كَلَّمْتُمُوهُمْ -يعنى المُجَذَّمِينَ- فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ، وَبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ".

• **ومنها** الحديث الذى فيه أن مجذوما أتى النبى (ﷺ) وهو على بِسَاطٍ، ومعه أنس، فأراد أن يَدخل عليه، فقال: يَا أَنَسُ اثْنِ البِسَاطَ لَا يَطَأْ عَلَيْهِ بِقَدَمه.

• **ومنها** الحديث الذى فيه أن النبى (ﷺ) مر على مجذوم، فخَمَّرَ أَنْفَهُ، فقيل: يا رسول الله أليس قلت: "لا عَدْوَى، ولا طِيَرة"؟ قال: "بَلَى، ولَكِنِّى أَقْذَرُهُمْ".

وقد تقدم ذِكْر هذه الأحاديث كلها فى البحث حديثا حديثا، وتخريجها، وبيان درجتها.

٤- الأحاديث الدَالُّ ظاهرُها على مشروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّحِّىِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَة كلها ضعيفة إلا حديث جابر (رضي الله عنه) أن النبى (ﷺ) أخذ بيد مجذوم، فوضعها معه فى القَصْعة، ثم قال: "كُلْ بسم الله ثِقَةً بالله، وتَوَكُّلًا عليه"؛ فإنه مختلف فيه، وإذا جَرَيْنا على القول بصحته، فإنه يمكن الجمع بينه، وبين ما ورد فى مشروعية التباعد الاجتماعى، والحَجْرِ الصِّحِّىِّ بوجوه منها أنه يُحتمل أن يكون النبى (ﷺ) أكل مع المجذوم لأنه كان به أمر يسير لا يُعْدِى مثله فى العادة؛ إذ ليس المجذومون كلهم سواء، ولا العَدْوَى حاصلة من جميعهم، بل منهم من لا تضر مخالطته، ولا تُعْدِى، وهو من أصابه من ذلك شىء يسير، ثم وقف، واستمر على حاله، ولم يُعْدِ بقية جسمه، فهو أن لا يُعْدِىَ غيره أَوْلَى، وأَحْرَى، وفى الجَمْع بينهما وجوه أخرى ذُكِرَتْ فى هذا البحث.

ثانيًا: تَوْصِيَةُ البحث:

أُوصِى بأن يهتم الباحثون فى علوم الشريعة الإسلامية بالبحث فى المسائل الحديثة، والقضايا المعاصرة، ونَشْر هذه الأبحاث لبيان الأصول، والأدلة التى تَتَعَلَّقُ بتلك المسائل، والقضايا، وتمييزِ الصحيح منها من غير الصحيح، والحَثِّ على العمل بما تدعو إليه الشريعة فى هذه المسائل، وإثباتِ كمال الإسلام، وتمامه، وعنايته بمجالات الحياة كلها.

وَالحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، والصلاة، والسلام على سيدنا محمد عبدِ الله، ورسوله، وعلى آله، وصحبه

المصادر والمراجع (١)

القرآن الكريم.

كتب التفسير، وعلوم القرآن:

• **أحكام القرآن** للجصاص بتحقيق: محمد صادق القمحاوى طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت سنة ١٤٠٥هـ.

• **إعراب القرآن** المنسوب للزجاج بتحقيق: إبراهيم الإبيارى طبعة دار الكتاب المصرى بالقاهرة، ودار الكتب اللبنانية ببيروت الطبعة الرابعة ١٤٢٠هـ.

• **تفسير المنار** لمحمد رشيد رضا طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٩٠م.

• **الدر المصون فى علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبى** بتحقيق: الدكتور/أحمد محمد الخراط طبعة دار القلم بدمشق.

• **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل** للزمخشرى طبعة دار الكتاب العربي ببيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٧هـ.

كتب متون الأحاديث، والآثار:

• **الآداب للبيهقى** بتحقيق: أبى عبد الله السعيد المندوه طبعة مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ /١٩٨٨م.

• **إتحاف الخيرة المهرة** للبوصيرى بتحقيق: دار المشكاة للبحث العلمى طبعة دار الوطن١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

• **الأحاديث المختارة** للضياء المقدسى بتحقيق: الدكتور عبد الملك بن دهيش طبعة دار خضر ببيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(١) رتبتها على أقسام العلوم، ورتبت كتب كل قسم على حروف المعجم من غير اعتبار لـ "ال"، وقدمت ما كان مبدوءا بهمز الوصل على ما كان مبدوءا بهمز القطع، وسوَّيت بين همزة القطع المفتوحة، وبين غيرها، وقدمت النكرة على المعرفة كجُزْء، والجُزْء.

• **إصلاح المال** لابن أبى الدنيا بتحقيق: محمد عبد القادر عطا طبعة مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت الطبعة الأولى١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

• **الأمالى الخميسية** للشجرى بتحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

• **الأمالى المطلقة** لابن حجر طبعة المكتب الإسلامى ببيروت الطبعة الأولى١٤١٦هـ -١٩٩٥م بتحقيق: حمدى عبد المجيد إسماعيل السلفى.

• **الترغيب فى فضائل الأعمال** لابن شاهين بتحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م

• **تهذيب الآثار** لأبى جعفر الطبرى بتحقيق: محمود محمد شاكر طبعة مطبعة المدنى بالقاهرة.

• **جامع بيان العلم وفضله** لابن عبد البر بتحقيق: أبى الأشبال الزهيرى طبعة دار ابن الجوزى بالسعودية الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

• **الجامع فى الحديث** لابن وهب بتحقيق: الدكتور/ مصطفى أبو الخير طبعة دار ابن الجوزى بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

• **جزء فيه حديث لُوَيْنٍ** بتحقيق: مسعد بن عبد الحميد السعدنى طبعة أضواء السلف بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

• **الجزء الأول من فوائد أبى القاسم الهمَذانى** مخطوط نُشِرَ في برنامج جوامع الكلم.

• **الجزء الثانى من حديث يحيى بن معين** طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

• **سنن الترمذى** طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت سنة ١٩٩٨م بتحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف، وطبعة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبى بمصر الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م بتحقيق الشيخ/ أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقى، وإبراهيم عطوة عوض.

• **سنن الدارقطنى** بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

• **سنن أبى داود** بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللى طبعة دار الرسالة العالمية

• **سنن ابن ماجه** بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط وآخرين طبعة دار الرسالة العالمية.

• **السنن الكبرى** للبيهقى بتحقيق: محمد عبد القادر عطا طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م وطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ.

• **شرح السنة** للبغوى(١) بتحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش طبعة المكتب الإسلامي ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

• **شعب الإيمان** للبيهقى بتحقيق الدكتور/ عبد العلي عبد الحميد حامد طبعة مكتبة الرشد بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباى بالهند الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

• **صحيح مسلم** طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، وطبعة دار التأصيل بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.

• **صحيح البخارى** بتحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر طبعة دار طوق النجاة الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، وطبعة دار التأصيل بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

• **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

• **عمل اليوم والليلة** لابن السُّنِّى بتحقيق: كوثر البرنى طبعة دار القبلة للثقافة الإسلامية بجدة، ومؤسسة علوم القرآن ببيروت.

• **غاية المقصد فى زوائد المسند** للهيثمى بتحقيق: خلاف محمود عبد السميع طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(١) هذا الكتاب من كتب المتون؛ لأن البغوى يروى فيه الأحاديث بأسانيده، ومن كتب الشروح أيضا؛ لأن البغوى يشرح فيه الأحاديث التى يرويها.

• **الفردوس بمأثور الخطاب** للديلمى بتحقيق: السعيد بن بسيونى زغلول طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

• **كشف الأستار عن زوائد البزار** للهيثمى بتحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

• **مجمع البحرين فى زوائد المعجمين** للهيثمى بتحقيق: عبد القدوس بن محمد نذير طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

• **مجموع فيه مصنفات أبى العباس الأصم وإسماعيل الصفار** بتحقيق: نبيل سعد الدين جرار طبعة دار البشائر الإسلامية الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

• **المراسيل** لأبى داود بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ.

• **المراسيل** لابن أبى حاتم بتحقيق: شكر الله نعمة الله قوجانى طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.

• **المستدرك على الصحيحين للحاكم**، وبذيله التلخيص للذهبى طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد بالهند الطبعة الأولى ١٣٤٢هـ، وطبعة دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، وطبعة دار التأصيل بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ-٢٠١٤مـ، وطبعة دار الحرمين بالقارة الطبعة الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٧مـ.

• **مسند أحمد** طبعة مؤسسة الرسالة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م بتحقيق الشيخ/ شعيب الأرناؤوط، وآخرين، وطبعة دار الحديث بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م بتحقيق الشيخ/ أحمد شاكر، وطبعة جمعية المكنز الإسلامى، ودار المنهاج ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م.

• **مسند أبى داود الطيالسى** بتحقيق الدكتور/ محمد بن عبد المحسن التركي طبعة دار هجر بمصر الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

• **مسند أبى يعلى الموصلى** بتحقيق: حسين سليم أسد طبعة دار المأمون للتراث بدمشق الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

• **مسند الشافعى بترتيب السندى** وتحقيق: السيد يوسف على الزواوى الحسنى والسيد عزت العطار الحسينى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
• **مصنف عبد الرزاق الصنعانى** بتحقيق: حبيب الرحمن الأعظمى طبعة المكتب الإسلامى ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
• **مصنف ابن أبى شيبة** بتحقيق كمال يوسف الحوت طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
• **المعجم الأوسط** للطبرانى بتحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسينى طبعة دار الحرمين بالقاهرة.
• **المعجم الكبير** للطبرانى بتحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى طبعة مكتبة ابن تيمية بالقاهرة الطبعة الثانية وتكملته طبعة دار الصميعى بالرياض الطبعة الأولى.
• **معرفة السنن والآثار** للبيهقى بتحقيق: عبد المعطى أمين قلعجى طبعة جامعة الدراسات الإسلامية بكراتشى بباكستان، ودار قتيبة بدمشق، ودار الوعى بحلب، ودار الوفاء بالمنصورة الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
• **المنتقى من مسموعات مرو للضياء** المقدسى مخطوط نُشِر فى برنامج المكتبة الشاملة.
• **موطأ مالك** رواية يحيى بن يحيى الليثى طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، وطبعة مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية بالإمارات الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م بتحقيق: محمد مصطفى الأعظمى.
• **موطأ مالك** رواية أبى مصعب الزهرى بتحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل طبعة مؤسسة الرسالة سنة ١٤١٢هـ.
• **ناسخ الحديث ومنسوخه** لابن شاهين طبعة مكتبة المنار الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م بتحقيق: سمير بن أمين الزهيرى، وطبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض.

كتب التخريج:

• إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة لابن حجر العسقلانى بتحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة بإشراف د زهير بن ناصر الناصر طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

• **الأجوبة المرضية فى ما سئل السخاوى عنه من الأحاديث النبوية** بتحقيق: الدكتور محمد إسحاق محمد إبراهيم طبعة دار الراية للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

• **إطراف المُسْنِد المُعْتَلِى بأطراف المُسْنَد الحنبلى** لابن حجر العسقلانى طبعة دار ابن كثير بدمشق، ودار الكلم الطيب ببيروت.

• **البدر المنير فى تخريج الأحاديث والآثار الواقعة فى الشرح الكبير** لابن الملقن بتحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال طبعة دار الهجرة بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

• **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** للمزى بتحقيق: عبد الصمد شرف الدين طبعة المكتب الإسلامي ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

• **تذكرة الموضوعات** للفتنى طبعة إدارة الطباعة المنيرية الطبعة الأولى ١٣٤٣هـ.

• **تلخيص مختصر الذهبى** لابن الملقن بتحقيق: عبد الله بن حمد اللحيدان وسعد بن عبد الله آل حميد طبعة دار العاصمة بالرياض الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

• **التلخيص الحبير فى تخريج أحاديث شرح الرافعى الكبير** لابن حجر العسقلانى بتحقيق: الدكتور محمد الثانى بن عمر بن موسى طبعة دار أضواء السلف الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

• **تنقيح التحقيق فى أحاديث التعليق** لابن عبد الهادى الحنبلى بتحقيق: سامى محمد جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخبانى طبعة أضواء السلف بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

• **الجامع الصغير** للسيوطى المطبوع مع شرحه فيض القدير للمناوى طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.

• **الجامع الكبير** للسيوطى بتحقيق مختار إبراهيم الهائج وغيره طبعة الأزهر الشريف بالقاهرة الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
• **الجد الحثيث فى بيان ما ليس بحديث** للغزى بتحقيق: فواز أحمد زمرلى طبعة دار ابن حزم الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
• **الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية** لابن علان طبعة جمعية النشر والتأليف الأزهرية.
• **كشف الخفاء ومزيل الإلباس** للعجلونى بتحقيق: الدكتور/ عبد الحميد هنداوى طبعة المكتبة العصرية بصيدا الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
• **كنز العمال** للمتقى الهندى بتحقيق: بكرى حيانى وصفوت السقا طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
• **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** للهيثمى بتحقيق: حسام الدين القدسى طبعة مكتبة القدسى بالقاهرة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
• **المداوى لعلل الجامع الصغير وشرحى المناوى** لأحمد بن محمد بن الصدِّيق بن أحمد الغُمَارِى طبعة دار الكتبى بالقاهرة الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
• **المصنوع فى معرفة الحديث الموضوع** للقارى بتحقيق: عبد الفتاح أبو غدة طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية الطبعة الثانية ١٣٩٨-١٩٧٨م.
• **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية** لابن حجر العسقلانى بتحقيق جماعة من الباحثين طبعة دار الغيث ودار العاصمة بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
• **المغنى عن حمل الأسفار فى تخريج أحاديث الإحياء** للعراقى المطبوع مع إحياء علوم الدين للغزالى طبعة دار ابن حزم ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م.
• **المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة** للسخاوى بتحقيق: محمد عثمان الخشت طبعة دار الكتاب العربي ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
• **نتائج الأفكار فى تخريج أحاديث الأذكار** لابن حجر بتحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى طبعة دار ابن كثير بدمشق الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

• **النخبة البهية فى الأحاديث المكذوبة على خير البرية** لمحمد الأمير الكبير بتحقيق: زهير الشاويش طبعة المكتب الإسلامي ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
• **نصب الراية لأحاديث الهداية** للزيلعى مع حاشيته بغية الألمعى فى تخريج الزيلعى بتحقيق: الشيخ/ محمد عوامة وعبد العزيز الديوبندى الفنجانى ومحمد يوسف الكاملفورى طبعة مؤسسة الريان ببيروت ودار القبلة للثقافة الإسلامية بجدة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

كتب الحكم على الأحاديث، والآثار:

• **الإلزامات والتتبع** للدارقطنى بتحقيق مقبل بن هادى الوداعى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م
• **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** لابن القطان بتحقيق: الدكتور/ الحسين آيت سعيد طبعة دار طيبة بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
• **الجوهر النقى** لابن التركمانى المطبوع على حاشية السنن الكبرى للبيهقى طبعة دار الفكر ببيروت.
• **ذخيرة الحفاظ** لابن القيسرانى بتحقيق: الدكتور/ عبد الرحمن الفريوائى طبعة دار السلف بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٦هـ -١٩٩٦م.
• **العلل الكبير** للترمذى بترتيب أبى طالب طبعة عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
• **العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية** لابن الجوزى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، وإدارة العلوم الأثرية بفيصل آباد بباكستان الطبعة الثانية ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
• **العلل الواردة فى الأحاديث النبوية** للدارقطنى بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفى ومحمد بن صالح بن محمد الدباسى طبعة دار طيبة بالرياض الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، ودار ابن الجوزى بالدمام الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

• **اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة** للسيوطى بتحقيق: أبى عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

• **مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه** للبوصيرى بتحقيق: محمد المنتقى الكشناوى طبعة دار العربية ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

كتب شروح الأحاديث، والآثار:

• **الاستذكار** لابن عبد البر بتحقيق سالم محمد عطا ومحمد على معوض طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

• **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام** لابن دقيق العيد طبعة مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة.

• **إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى** للقسطلانى طبعة المطبعة الكبرى الأميرية بمصر١٣٢٣هـ.

• **إكمال إكمال المُعْلِم** للأُبِّىِّ طبعة دار الكتب العلمية ببيروت.

• **إكمال المُعْلِم فى شرح صحيح مسلم** بتحقيق: الدكتور/ يحيى إسماعيل طبعة دار الوفاء بمصر الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

• **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى** لأبى العلا المباركفورى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت.

• **التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد** لابن عبد البر بتحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكرى طبعة وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب عام ١٣٨٧هـ.

• **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطى** طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر سنة ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م

• **التنوير فى شرح الجامع الصغير** للصنعانى بتحقيق: الدكتور/ محمد إسحاق محمد إبراهيم طبعة مكتبة دار السلام بالرياض الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

• **تهذيب سنن أبى داود** لابن القيم المطبوع مع عون المعبود فى شرح سنن أبى داود طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

• **التيسير بشرح الجامع الصغير** للمناوى طبعة مكتبة الإمام الشافعي بالرياض الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

• **جامع العلوم والحكم** لابن رجب بتحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة السابعة ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

• **شرح السنة** للبغوى(١) بتحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش طبعة المكتب الإسلامي ببيروت الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

• **شرح صحيح البخارى** لابن بطال بتحقيق: أبى تميم ياسر بن إبراهيم طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

• **شرح معانى الآثار** للطحاوى بتحقيق: محمد زهرى النجار ومحمد سيد جاد الحق طبعة عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

• **عارضة الأحوذى فى شرح سنن الترمذى** لابن العربى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت.

• **عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى** طبعة دار إحياء التراث العربي ببيروت.

• **غاية المقصود فى شرح سنن أبى داود** لأبى الطيب العظيم آبادى بتحقيق محمد عزيز شمس وأبى القاسم الأعظمى طبعة دار الطحاوى بالرياض.

• **غريب الحديث** لأبى عبيد القاسم بن سلام بتحقيق: الدكتور محمد عبد المعيد خان طبعة مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد بالهند الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

• **غريب الحديث** للحربى بتحقيق: الدكتور/ سليمان إبراهيم محمد العايد طبعة جامعة أم القرى بمكة المكرمة الطبعة الأولى١٤٠٥هـ.

(١) تقدم أن هذا الكتاب من كتب الشروح؛ لأن البغوى يشرح فيه الأحاديث التى يرويها، ومن كتب المتون أيضا؛ لأن البغوى يروى فيه الأحاديث بأسانيده.

• **فتح البارى بشرح صحيح البخارى ومعه هدى السارى** كلاهما لابن حجر العسقلانى طبعة دار المعرفة ببيروت ١٣٧٩هـ بتحقيق: محب الدين الخطيب.
• **فيض القدير فى شرح الجامع الصغير** للمناوى طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ.
• **كشف المغطى من المعانى والألفاظ الواقعة فى الموطا** للشيخ محمد الطاهر بن عاشور بتحقيق: طه بن على بو سريح التونسى طبعة دار سحنون للنشر والتوزيع ودار السلام للطباعة والنشر الطبعة الثانية سنة ١٤٢٨هـ.
• **الكوثر الجارى إلى رياض أحاديث البخارى** لأحمد بن إسماعيل الكورانى بتحقيق: أحمد عزو طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت الطبعة الأولى١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
• **المجموع المغيث فى غريبى القرآن والحديث** لأبى موسى المدينى بتحقيق عبد الكريم العزباوى طبعة جامعة أم القرى وغيرها الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ – ١٤٠٨ه/١٩٨٦م–١٩٨٨م
• **المسالك فى شرح موطأ مالك** لابن العربى بتحقيق: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى طبعة دار الغرب الإسلامى الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.
• **مشارق الأنوار على صحاح الآثار** للقاضى عياض طبعة المكتبة العتيقة بتونس ودار التراث بالقاهرة.
• **المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** للقرطبى بتحقيق: محيى الدين ديب مستو وغيره طبعة دار ابن كثير ودار الكلم الطيب بدمشق.
• **مكمل إكمال إكمال المُعْلِم** للسَّنُوسِيِّ طبعة دار الكتب العلمية ببيروت.
• **المنتقى شرح الموطأ** للباجى طبعة دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة الطبعة الثانية.
• **المنهاج فى شرح صحيح مسلم** بن الحجاج للنووى طبعة دار إحياء التراث العربى ببيروت الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

• **النفح الشذى فى شرح جامع الترمذى** لابن سيد الناس بتحقيق: شيخنا الأستاذ الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم طبعة دار العاصمة بالرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

• **النهاية فى غريب الحديث والأثر** لابن الأثير بتحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحى طبعة المكتبة العلمية ببيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

كتب الحديث الموضوعى:

• **بذل الماعون فى فضل الطاعون** لابن حجر العسقلانى طبعة دار العاصمة بالرياض.

• **التواضع والخمول** لابن أبى الدنيا بتحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

• **الطب النبوى** لأبى نعيم الأصبهانى بتحقيق: مصطفى خضر دونمز التركى طبعة دار ابن حزم الطبعة الأولى ٢٠٠٦م.

كتب مصطلح الحديث:

• **اختصار علوم الحديث** لابن كثير بتحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الثانية.

• **تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى** للسيوطى بتحقيق: أبى قتيبة نظر محمد الفاريابى طبعة مكتبة الكوثر ببيروت الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

• **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير** للنووى المطبوع مع تدريب الراوى للسيوطى بتحقيق: أبى قتيبة نظر محمد الفاريابى طبعة مكتبة الكوثر ببيروت الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.

• **التقييد والإيضاح** شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقى بتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.

• **جامع التحصيل فى أحكام المراسيل** للعلائى بتحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى طبعة عالم الكتب ببيروت الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

• **الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل** للكنوى بتحقيق: عبد الفتاح أبو غدة طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.

• **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث** للسخاوى بتحقيق: على حسين على طبعة مكتبة السنة بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
• **الكفاية فى علم الرواية** للخطيب البغدادى بتحقيق: أبى عبد الله السورقى وإبراهيم حمدى المدنى طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.
• **معرفة علوم الحديث** للحاكم طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
• **مقدمة ابن الصلاح** المسماة معرفة أنواع علوم الحديث بتحقيق: الدكتور/ نور الدين عتر طبعة دار الفكر بسوريا ودار الفكر المعاصر ببيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
• **نزهة النظر شرح نخبة الفكر** لابن حجر العسقلانى بتحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلى طبعة مطبعة سفير بالرياض الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
• **النكت على مقدمة ابن الصلاح** لابن حجر بتحقيق: ربيع بن هادى عمير المدخلى طبعة عمادة البحث العلمى بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
• **النكت على مقدمة ابن الصلاح** للزركشى بتحقيق الدكتور/ زين العابدين بن محمد بلا فريج طبعة أضواء السلف بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
• **النكت الوفية بما فى شرح الألفية** للبقاعى بتحقيق: ماهر ياسين الفحل طبعة مكتبة الرشد الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

كتب اللغة:

• **تاج العروس من جواهر القاموس** للزبيدى بتحقيق: جماعة من المحققين طبعة وزارة الإعلام بالكويت.
• **توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك** للمرادى بتحقيق: عبد الرحمن على سليمان طبعة دار الفكر العربى ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.
• **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** بتحقيق الشيخ/ محمد محيى الدين عبد الحميد طبعة المكتبة العصرية ببيروت ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

• **الصحاح للجوهرى** بتحقيق: أحمد عبد الغفور عطار طبعة دار العلم للملايين ببيروت الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
• **القاموس المحيط** لمجد الدين بن يعقوب بتحقيق: مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة الرسالة طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
• **لسان العرب** لابن منظور طبعة دار صادر ببيروت الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
• **مختار الصحاح** لزين الدين الرازى بتحقيق: يوسف الشيخ محمد طبعة المكتبة العصرية بصيدا الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
• **المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير** للفيومى طبعة المكتبة العلمية ببيروت.
• **المعجم الوسيط** لعلماء مجمع اللغة العربية بالقاهرة طبعة دار الشروق الدولية الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
• **همع الهوامع شرح جمع الجوامع** للسيوطى بتحقيق: أحمد شمس الدين طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

كتب الفقه:

• **الأم للشافعى** طبعة دار المعرفة ببيروت١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
• **روضة الطالبين وعمدة المفتين** للنووى بتحقيق: زهير الشاويش طبعة المكتب الإسلامى ببيروت الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
• **الصارم المنكى فى الرد على السبكى** لابن عبد الهادى الحنبلى بتحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطرى اليمانى طبعة مؤسسة الريان ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
• **المجموع شرح المهذب** للنووى طبعة دار الفكر ببيروت.

كتب الفتاوى:

• **الحاوى للفتاوى** للسيوطى طبعة دار الفكر ببيروت ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
• **الفتاوى الفقهية الكبرى** لابن حجر الهيتمى طبعة المكتبة الإسلامية.

كتب التاريخ:

• **البداية والنهاية** لابن كثير طبعة دار إحياء التراث العربى الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م بتحقيق: على شيرى، وطبعة دار هجر الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م بتحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى.

• **تاريخ الإسلام** للذهبى بتحقيق: عمر عبد السلام التدمرى طبعة دار الكتاب العربى ببيروت الطبعة الثانية١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

• **المنتظم فى أخبار الملوك والأمم** لابن الجوزى بتحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

كتب السيرة:

• **زاد المعاد فى هدى خير العباد** لابن القيم طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت ومكتبة المنار الإسلامية بالكويت الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥هـ –١٩٩٤م.

• **عيون الأثر فى فنون المغازى والشمائل والسير** لابن سيد الناس طبعة مكتبة دار التراث بالمدينة المنورة ودار ابن كثير بدمشق وبيروت بتحقيق: د. محمد العيد الخطراوى والأستاذ محيى الدين مستو وطبعة دار القلم ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٤هـ–١٩٩٣م بتحقيق إبراهيم محمد رمضان.

كتب التراجم:

• **الاستيعاب فى معرفة الأصحاب** لابن عبد البر بتحقيق: علي محمد البجاوى طبعة دار الجيل ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٢هـ– ١٩٩٢م وطبعة دار الأعلام بالأردن بتحقيق: عادل مرشد الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م.

• **الإرشاد فى معرفة علماء الحديث** لأبى يعلى الخليلى بتحقيق الدكتور/ محمد سعيد عمر إدريس طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

• **أسد الغابة فى معرفة الصحابة** لابن الأثير طبعة دار الفكر ببيروت سنة ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

• **أسماء المدلسين** للسيوطى بتحقيق محمود محمد نصار طبعة دار الجيل ببيروت الطبعة الأولى

• **الإصابة فى تمييز الصحابة** لابن حجر العسقلانى بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
• **الأعلام** للزركلى طبعة دار العلم للملايين ببيروت الطبعة الخامسة عشرة.
• **إكمال تهذيب الكمال فى أسماء الرجال** لمُغْلَطاى بتحقيق: أبى عبد الرحمن عادل بن محمد وأبى محمد أسامة بن إبراهيم طبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
• **الأنساب** للسمعانى بتحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى وغيره طبعة مكتبة ابن تيمية بالقاهرة الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
• **التاريخ الأوسط** المطبوع باسم التاريخ الصغير للبخارى بتحقيق: محمود إبراهيم زايد طبعة دار المعرفة ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
• **تاريخ بغداد** بتحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
• **تاريخ دمشق** لابن عساكر بتحقيق: عمرو بن غرامة العمروى طبعة دار الفكر ببيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
• **التاريخ الكبير** للبخارى طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد.
• **التبيين لأسماء المدلسين** للبرهان الحلبى بتحقيق: يحيى شفيق حسن طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
• **تحفة التحصيل فى ذكر رواة المراسيل** لأبى زرعة العراقى بتحقيق: عبد الله نوارة طبعة مكتبة الرشد بالرياض.
• **تذكرة الحفاظ** للذهبى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
• **ترتيب المدارك وتقريب المسالك** للقاضى عياض بتحقيق: سعيد أحمد أعراب وآخرين طبعة مطبعة فضالة بالمغرب الطبعة الأولى من١٩٦٥م إلى ١٩٨٣م.
• **تقريب التهذيب** بتحقيق الشيخ/ محمد عوامة طبعة دار الرشيد بسوريا الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
• **تهذيب الأسماء واللغات** للنووى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت.

• **تهذيب التهذيب** لابن حجر العسقلانى طبعة دائرة المعارف النظامية بالهند الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ.
• **تهذيب الكمال فى أسماء الرجال** للمزى بتحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
• **الثقات** لابن حبان طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد بالهند الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.
• **الجرح والتعديل** لابن أبى حاتم طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ودار إحياء التراث العربى ببيروت الطبعة الأولى ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
• **الجواهر والدرر فى ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر** للسخاوى بتحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد طبعة دار ابن حزم ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
• **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** لأبى نعيم الأصبهانى طبعة مطبعة السعادة بمصر ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
• **الديباج المذهب فى معرفة أعيان المذهب** لابن فرحون طبعة دار التراث بالقاهرة.
• **ديوان الضعفاء** للذهبى بتحقيق: حماد بن محمد الأنصارى طبعة مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
• **ذكر المدلسين** للنسائى بتحقيق الدكتور/ الشريف حاتم بن عارف العونى طبعة دار عالم الفوائد بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
• **سلم الوصول إلى طبقات الفحول** لحاجى خليفة بتحقيق محمود عبد القادر الأرناؤوط طبعة مكتبة إرسيكا بإستانبول سنة ٢٠١٠م.
• **سير أعلام النبلاء** بتحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ/ شعيب الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
• **شجرة النور الزكية فى طبقات المالكية** لمحمد بن محمد بن سالم مخلوف طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
• **الضعفاء الكبير** للعقيلى بتحقيق: عبد المعطى أمين قلعجى طبعة دار المكتبة العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م

• **طبقات الشافعية الكبرى** لتاج الدين السبكى بتحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحى والدكتور/ عبد الفتاح محمد الحلو طبعة هجر الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

• **طبقات علماء الحديث** لابن عبد الهادى بتحقيق: أكرم البوشى وإبراهيم الزيبق طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت الطبعة الثانية ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

• **الطبقات الكبرى** لابن سعد طبعة دار صادر ببيروت الطبعة الأولى بتحقيق إحسان عباس، وطبعة مكتبة الخانجى ١٤٢١هـ-٢٠٠١م بتحقيق: على محمد عمر.

• **طبقات المدلسين** لابن حجر بتحقيق الدكتور/ عاصم بن عبد الله القريوتى طبعة مكتبة المنار بعمان الطبعة الأولى١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

• **العقد المذهب في طبقات حملة المذهب** لابن الملقن بتحقيق: أيمن نصر الأزهرى وسيد مهنى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

• **الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة** للذهبى مع حاشية البرهان الحلبى بتحقيق الشيخ/ محمد عوامة وغيره طبعة دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن بجدة الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

• **الكامل فى الضعفاء** لابن عدى طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض وعبد الفتاح أبو سنة، وطبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م بتحقيق الدكتور/ مازن محمد السرساوى.

• **اللباب فى تهذيب الأنساب** لابن الأثير طبعة دار صادر ببيروت.

• **لسان الميزان** لابن حجر العسقلانى بتحقيق الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة طبعة دار البشائر الإسلامية الطبعة الأولى٢٠٠٢م.

• **المجرد فى أسماء رجال سنن ابن ماجه** للذهبى بتحقيق الدكتور/ باسم فيصل الجوابرة طبعة دار الراية للنشر والتوزيع بالرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

• **المجروحين** لابن حبان بتحقيق: محمود إبراهيم زايد طبعة دار الوعى بحلب الطبعة الأولى١٣٩٦هـ.

• **المدلسين** لأبى زرعة العراقى بتحقيق الدكتور/ رفعت فوزى عبد المطلب والدكتور نافذ حسين حماد طبعة دار الوفاء بمصر الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
• **معجم الأدباء** لياقوت بتحقيق: إحسان عباس طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
• **المغنى فى الضعفاء** للذهبى بتحقيق الدكتور/ نور الدين عتر طبعة إدارة إحياء التراث الإسلامى بقطر.
• **المقصد الأرشد فى ذكر أصحاب الإمام أحمد** لابن مفلح بتحقيق الدكتور/ عبد الرحمن بن سليمان العثيمين طبعة مكتبة الرشد بالرياض الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
• **ميزان الاعتدال فى نقد الرجال** للذهبى بتحقيق: على محمد البجاوى طبعة دار المعرفة ببيروت الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣م.
• **نيل الابتهاج بتطريز الديباج** لأحمد بابا التنبكتى طبعة كلية الدعوة الإسلامية بطرابلس.
• **الوافى بالوفيات** للصفدى بتحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركى مصطفى طبعة دار إحياء التراث ببيروت ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
• **وفيات الأعيان** لابن خلكان بتحقيق: إحسان عباس طبعة دار صادر ببيروت.

كتب التصوف، والرقائق:

• **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين** طبعة مؤسسة التاريخ العربى ببيروت سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
• **إحياء علوم الدين** للغزالى طبعة دار ابن حزم ببيروت الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
• **الترغيب والترهيب** للمنذرى بتحقيق إبراهيم شمس الدين طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

كتب الطب، ومواقعه فى الشبكة العالمية (الانترنت):

• **القانون فى الطب** لابن سينا طبعة دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

موقع منظمة الصحة العالمية الرسمى

https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

كتب الجغرافيا:

• **معجم المعالم الجغرافية فى السيرة النبوية** للدكتور/ عاتق بن غيث البلادى طبعة دار مكة بمكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

كتب الدلالة على الكتب المؤلفة:

• **كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون** لحاجى خليفة طبعة مكتبة المثنى ببغداد

مواقع الإحصاء فى الشبكة العالمية (الانترنت):

• موقع العدَّاد العالمى https://www.worldometers.info/coronavirus

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ملخص البحث بالعربية	٩٧٥
ملخص البحث بالانجليزية	٩٧٧
التمهيد	٩٧٩
أسباب اختيار موضوع البَحْثِ	٩٨٢
الدراسات السابقة	٩٨٢
أهداف البحث	٩٨٢
موضوعات البحث	٩٨٣
الحديث الأول	٩٨٥
نص الحديث	٩٨٥
تخريج الحديث	٩٨٥
الحكم على الحديث **أولا:** الحكم التفصيلي على روايات الحديث وطُرُقه رواية رواية، وطريقا طريقا	٩٩٤
ثانيا: الحكم الإجمالي على الحديث	١٠٠٨
الحديث الثاني	١٠١٢
نص الحديث	١٠١٢
تخريج الحديث	١٠١٢
شرح الحديث، ومسائله	١٠١٦
المسألة الأولى: تعريف الطاعون	١٠١٦

أولا: التعريف الوارد في الحديث	١٠١٦
ثانيا: التعريف الوارد في أقوال العلماء	١٠٢٢
تعريف منظمة الصحة العالمية للطاعون	١٠٣٢
تعريف الوباء	١٠٣٤
تعريف منظمة الصحة العالمية للوَبَاء	١٠٣٩
المسألة الثانية: حكم دخول البلد الذي وقع فيه الطاعون	١٠٣٩
المسألة الثالثة: حكم الخروج من البلد الذي وقع فيه الطاعون	١٠٤٥
المسألة الرابعة: حكمة النهى عن دخول البلد للذي وقع فيه الطاعون، وعن الخروج منه	١٠٤٧
المسألة الخامسة: حكم الخروج من البلد الذي وقع فيه الوباء فرارا منه، وحكم دخوله	١٠٤٨
المسألة السادسة: ذِكْر أقوال العلماء في التعارض بين هذا الحديث، وما في معناه، وحديث "لا عَدْوَى"، وما في معناه	١٠٥٠
الحديث الثالث	١٠٥٦
نص الحديث	١٠٥٦
تخريج الحديث	١٠٥٦
مسائل الحديث المتعلقة بموضوع البحث	١٠٦٠
المسألة الأولى: شرح قوله: "لا عَدْوَى"	١٠٦٢
المسألة الثانية: ضبط قوله "ولا طِيَرة"، وشرحه	١٠٦٢
المسألة الثالثة: ضبط قوله "ولا هامَةَ"، وشرحه	١٠٦٣
المسألة الرابعة: ضبط قوله "ولا صَفَرَ"، وشرحه	١٠٦٤
المسألة الخامسة: شرح قوله "فِرَّ من المَجْذُومِ كما تَفِرُّ من الأَسَدِ"	١٠٦٥

المسألة السادسة: ذِكْر أقوال العلماء في التعارض بين هذا الحديث، وما في معناه، وحديث "لا عَدْوَى"، وما في معناه	١٠٦٥
المسألة السابعة: هل قوله (ﷺ): "لا عَدْوَى" ينافى ما عليه الأطباء اليوم من إثبات العَدْوَى؟	١٠٦٦
المسألة الثامنة: هل قوله (ﷺ): "لا عَدْوَى" ينافى المشاهدة الحِسِّيَّة الدالة على أن الأمراض تُعْدِى بِطَبْعِها؟	١٠٦٦
الحديث الرابع	١٠٦٨
نص الحديث	١٠٦٨
تخريج الحديث	١٠٦٨
شرح الحديث، ومسائله	١٠٦٨
الحديث الخامس	١٠٧٠
نص الحديث	١٠٧٠
تخريج الحديث	١٠٧٠
شرح الحديث، ومسائله	١٠٧٠
المسألة الأولى: هل مَنْعُ آكل الثُّومِ وما ذُكر معه من دخول المسجد كما ذُكر في الحديث خاص بمسجد النبي (ﷺ) أم يَعُمُّه هو، وغيرَه؟	١٠٧٣
المسألة الثانية: هل غير المسجد له حكم المسجد في المنع المذكور في الحديث؟	١٠٧٥
المسألة الثالثة: هل يقاس المجذوم وشِبْهه على آكل الثُّومِ في الحكم المذكور في الحديث؟	١٠٧٨
المسألة الرابعة: هل يمكن الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية الحَجْر الصِّحِّيِّ والتباعد الاجتماعي للوقاية من الأمراض المُعْدِيَة؟	١٠٨٠

الحديث السادس	١٠٨١
نص الحديث	١٠٨١
تخريج الحديث	١٠٨١
شرح الحديث، ومسائله	١٠٨١
المسألة الأولى: ذِكْر أقوال العلماء في التعارض بين هذا الحديث، وما في معناه، وحديث "لا عَدْوَى"، وما في معناه	١٠٨٢
المسألة الثانية: ذِكْر الأحكام الفقهية التي استنبطها العلماء من هذا الحديث، وما في معناه	١٠٨٢
الحديث السابع	١٠٨٥
نص الحديث	١٠٨٥
تخريج الحديث	١٠٨٥
الحكم على الحديث **أولا:** الحكم التفصيلي على روايات الحديث وطُرُقه رواية رواية، وطريقا طريقا	١٠٩٩
ثانيا: حاصل ما تقدم	١١٠٧
شرح الحديث	١١٠٨
الحديث الثامن	١١١٢
تخريج الحديث	١١١٢
الحكم على الحديث	١١١٢
الحديث التاسع	١١١٤
تخريج الحديث	١١١٤
الحكم على الحديث	١١١٤

شرح الحديث	١١١٦
الحديث العاشر	١١١٨
تخريج الحديث	١١١٨
الأحاديث الدَالُّ ظاهرُها على مشـــروعية تَرْكِ الحَجْرِ الصِّـــحِّيِّ، والتباعد عن ذَوِى الأمراض المُعْدِيَة	١١١٩
الحديث الأول: نصه، وتخريجه، والحكم عليه، وشرحه	١١١٩
الحديث الثاني: نصه، وتخريجه، والحكم عليه	١١٢٨
الحديث الثالث: نصه، وتخريجه، والحكم عليه	١١٣٣
الحديث الرابع: نصه، وتخريجه، والحكم عليه، وشرحه	١١٣٧
الحديث الخامس: نصه، وتخريجه، والحكم عليه، وشرحه	١١٥٧
الحديث السادس: نصه، وتخريجه، والحكم عليه، وشرحه	١١٥٩
الخاتمة	١١٦٦
المصادر والمراجع	١١٦٨
فهرس الموضوعات	١١٨٨